

مصر الإسلام

وأهل الذمة

أ. د. سيدة إسماعيل كاشف





رئيس مجلس الإدارة
د. سمير سرحان


رئيس التحرير
د. عبد العظيم رمضان

مدير التحرير:

عبد العظيم الشبلي

مصر الإسلامية وأهل الذمّة

د. د. سيدة إسماعيل كاشف



الهيئة المصرية العامة للكتاب

١٩٩٢

شبكة كتب الشيعة



shiabooks.net

رابطه بديل < nktba.net

الإخراج الفني : مراد نسيم

تقديم

يسعدنى أن أقدم للقارئ هذا الكتاب الهام عن مصر الاسلامية ،
الذى يتناول جانبا خاصا من تاريخها ، هو جانب القوانين والشروط
التي كانت تطبق على أهل الذمة من الأقباط واليهود فى مصر .

وقد الفت هذا الكتاب الأستاذة الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف
أستاذة كرسي التاريخ الإسلامى والوسيط بكلية البنات جامعة عين
شمس وصاحبة المؤلفات التاريخية العديدة الهامة .

وقد سبق لهذه السلسلة أن نشرت لها كتابين : الأول « مصر
فى عصر الولاة » ، والثانى « مصر فى عهد الاخشيديين » .

واهمية هذا الكتاب الجديد لا تتمثل فقط فى تناوله أحكام أهل
الذمة ، فقد تناول هذا الموضوع الكتاب والفقهاء والمؤرخون خلال
العصور الوسطى كما تناوله الكتاب والمؤرخون المحدثون فى
دراسات علمية عديدة .

وانما تتمثل هذه الأهمية فى الرؤية العلمية المحايدة التى تناولت
بها الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف هذا الموضوع ، والتى تعتمد على

التطبيق الفعلى لهذه الأحكام على أهل الذمة ، وليس على الآراء النظرية للفقهاء فى ديار الإسلام .

كذلك تتمثل هذه الأهمية أيضا فى تخصيص المؤلف الكلام عن أهل الذمة فى مصر الإسلامية بينما تعمم المراجع والمصادر الأخرى الكلام على أهل الذمة فى البلاد الإسلامية والعربية .

ويتناول الكتاب بالبحث معنى اصطلاح أهل الذمة ويتحدث عن التشريع الإسلامى لأهل الذمة (الأقباط واليهود والعهد النبوى لرهبان شبه جزيرة سيناء ، والأمان الإسلامى للبطرك بنيامين ، كما يتحدث عن الرهبان والأديرة ، وعهد عمر أو الشروط العمرية ، وديانات ومذاهب أهل الذمة .

ويتناول بالبحث حكم الجزية فى مصر الإسلامية حتى الغائها فى عهد محمد سعيد باشا سنة ١٨٥٥ ، وأوضاع الرهبان وأهل الذمة فى مصر من واقع المراسيم ووثائق دير سانت كاترين والأوراق البريدية ، وعلاقة حكام مصر الإسلامية برؤساء الأقباط واليهود ، وعداء الأقباط للصليبيين ، كما تناول أيضا النظام القضائى لأهل الذمة ، والموارث والهبة ، وأوقاف أهل الذمة ، والأحكام المدنية الخاصة بالموظائف العمامة والملابس ودواب الركوب وبناء الكنائس .

والكتاب بذلك يغطى جانبا هاما من جوانب الحياة الاجتماعية فى مصر الإسلامية ، ويستحق - بالتالى - أن يحتل مكانا مرموقا فى المكتبة العربية وتاريخ المصريين .

رئيس التحرير

أ . د . عبد العظيم رمضان

مقدمة

كان نواة هذا البحث المختصر الذى القيناه فى لندن باللغتين العربية والانجليزية فى مهرجان العالم الاسلامى خلال المؤتمر الدولى فى لندن فى الفترة من ٥ الى ١٥ ابريل ١٩٧٦ م (١٣٩٦ هـ)

وهذا الكتاب يبين كيف ضرب الاسلام والنبي عليه افضل الصلاة وازكى السلام ، والمسلمون ، اروع الأمثلة فى التسامح الدينى فى زمن ساد المجتمعات غير الاسلامية التعصب والاضطهاد الدينى البغيض . وقد اخترت موضوع « احكام اهل الذمة فى مصر الاسلامية » التى وصفها المؤرخون والكتاب بانها ام العالم واىوان الاسلام وينبوع العلم والفنون والصنائع .

وسوف يلمس القارئ المسلم وغير المسلم ، العربى وغير العربى ، الموضوعية التامة والاجتهاد فى تقصى الحقائق مستمدة فى ذلك تعاليم الدين الحنيف وتوجيه النبى الكريم الى العلم والقراءة وعدم الميل مع الهوى .

وهذا البحث قطرة فى محيط الحضارة الاسلامية الاصيلة التى
اظلت العالم الاسلامى ، وسطع نورها على الغرب الأوربى فاستمد
منها مقومات حضارته وأسس نهضته .

والله أسأل التوفيق والرشاد .

• • •

سيدة اسماعيل كاشف

أحكام أهل الذمة في مصر الإسلامية

معنى اصطلاح أهل الذمة :

أطلق اصطلاح أهل الذمة فى العالم الإسلامى على المسيحيين واليهود الذين عاهدهم الرسول ﷺ ، أو هؤلاء الذين عاهدهم الخلفاء والحكام فى ديار الإسلام . والذمة فى اللغة العربية هى العهد والأمان ، والمنفقون بالعهد يسمون أهل الذمة أو الذميين أو المعاهدين . ويتسع هذا المعنى الاصطلاحى عند الفقهاء المسلمين فيذهبون الى أن أهل الذمة هم أهل الكتاب أى أصحاب التوراة والانجيل من اليهود والمسيحيين ، ومن لا كتاب لهم مثل المجوس(١)

(١) الماوردى (توفى سنة ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م أبو الحسن على بن محمد بن حبيب البصرى البغدادي) : الأحكام السلطانية ص ١٢٨ (طبع القاهرة ١٣٢٧ هـ / ١٩٠٩ م) ، الفراء الحنبلى (توفى سنة ٤٥٨ هـ / ١٠٦٦ م أبو يعلى محمد بن الحسين) : الأحكام السلطانية ص ١٣٨ (طبع القاهرة ١٣٥٦ هـ / ١٩٣٨ م) .

المقصود بأحكام أهل الذمة :

أما المقصود بأحكام أهل الذمة فهي القوانين والشروط التي كان يتعين على الذميين الالتزام بها والخضوع لها ماداموا يعيشون في ديار الإسلام . وسنحاول في بحثنا هذا أن نبين الأحكام التي طبقت على أهل الذمة في مصر الإسلامية وعلاقة تلك الأحكام بالمبادئ العامة للإسلام ! وسنبين هل ألزم أهل الذمة في مصر بشروط معينة في الضرائب وفي الزراعة والصناعة والفنون والتجارة والثقافة ، أم أنهم عاشوا حياتهم الطبيعية في وطنهم دون ضغط أو تضييق . وسنشير إلى الفترات الاستثنائية التي ألزموا فيها بأحكام معينة لظروف سياسية أو إدارية أو اقتصادية أو اجتماعية أو حربية مستثنين في بحثنا على كل ما تيسر لنا من أوراق بردية أو وثائق رسمية وغير رسمية فضلا عن كتابات المؤرخين القدماء والمحدثين .

معالجة موضوع أهل الذمة قديما وحديثا :

ولست أول من ناقش هذا الموضوع ولا آخر من يناقشه . فقد تناول الكتاب والفقهاء والمؤرخون خلال العصور الوسطى موضوع أهل الذمة في العالم الإسلامي في كثير من كتاباتهم ، أو في كتب قائمة بذاتها . وتناول الكتاب والمؤرخون الحديثون هذا الموضوع أو جوانب منه في دراسات علمية كثيرة ، أو للتدليل على حضارة الإسلام وسماحة الدين الإسلامي ، أو للمقارنة بين وضع أهل الذمة في ديار الإسلام وبين وضع المسلمين واليهود في أوروبا ، أو حتى وضع الأقلية المسيحية التي تخالف مذهب الأغلبية المسيحية في البلدان الأوروبية ، أو للهجوم على الإسلام والحضارة الإسلامية من خلال إيراد أمثلة معينة في ظروف معينة لموقف بعض

أولى الأمر من المسلمين ، أو لآراء بعض المجتهدين والفقهاء وأهل
الرأى من المسلمين ، أو لموقف العامة من أهل الذمة وعن المسلمين
فى ظروف خاصة سيطر فيها ضيق الأفق والتعصب والجهل . .
وراح المتعصبون والجهلاء يبنون أحكامهم أحيانا على جملة واحدة
من نص طويل يؤيدون بها وجهة نظرهم ، أو يدعون أن ما يوردونه
منقول من كتب الثقة ، وأحيانا يحرفون النصوص القديمة أو
يختصرونها بحيث تتمشى مع هواهم ونظرياتهم .

وقد لاحظنا أيضا أن بعض الكتاب الحديثين سواء أبناء البلاد
العربية والاسلامية ، أو المستشرقين يطلعون بآراء نتيجة دراسة
غير مدعمة بالوثائق ، وأود أن أشير الى أن كثيرا من آراء الكتاب
فى العصور الوسطى والحديثة بنيت على الآراء النظرية للفقهاء
فى ديار الاسلام . والفقهاء كما نعلم هو استنباط الأحكام الشرعية
من القرآن والحديث ، والقياس والاجماع . وترجع أقدم الكتب التى
وصلت إلينا فى هذا العلم الى القرن الثانى الهجرى والثامن
الميلادى ، مثل كتاب الخراج لأبى يوسف ، والجامع الكبير ،
والجامع الصغير ، وكتاب السير الكبير للشيبانى ، والموطأ للإمام
مالك ، والأم للشافعى .

وطبيعى أن يجد المؤرخ فى كتب الفقه بيانات كثيرة عن أحوال
الشعوب الاسلامية ونظمها فى العصور الوسطى ، ولاسيما أن
الفقهاء يتجهون فى بحوثهم الى كافة طبقات الشعب والى الجوانب
المختلفة من حياة المسلمين . ولكن على المؤرخ أن يكون حذرا فيما
يستنبطه من كتب الفقه فان ما يكتبه الفقهاء قد يكون نظريا وبعيدا
عن الواقع . ومن الأمثلة المشهورة على ذلك ما نقله المؤرخون

عن بعض الفقهاء الذين قالوا ان الذميين فى مصر تساوا فى دفع الجزية (٢) .

ومما يجب ألا يغيب عن بال الباحث فيما يتعلق بالبيانات التاريخية فى كتب الفقه أن دراساتها لبعض النظم ليست شاملة جامعة ، فبعض الضرائب التى وضعتها الحكومات الاسلامية لا ذكر لها فى كتب الفقه . ولذا ذكر فى هذا الميدان أن معظم الأمور والعادات والبدع التى تؤكد كتب الفقه على تحريمها أو كراهيتها لا بد أنها كانت سائدة فى المجتمع الى حد شعر معه الفقهاء بضرورة التأكيد على محاربتها وتخليص المجتمع منها . كما أن من بينها دراسات قد تضلل الباحث لأنها تقوم على فرض حالات غير سائدة فى المجتمع بغية مناقشتها والنظر فى احكامها . ولا يغيب عن الأذهان أن هناك فرقا كبيرا بين الآراء والتنظيمات النظرية للفقهاء والمجتهدين وأهل الرأى ، وبين التنظيمات التى وضعها الرسول ﷺ ومن بعده الخلفاء وحكام ديار الاسلام . ذلك أن التنظيمات العملية سبقت نظريات الفقهاء فى الزمن ، اذ بدأت الأولى عند نشأة الدولة العربية الاسلامية ونمت وتوسعت بتوسع الدولة وبرسوخ الحضارة العربية الاسلامية ، أما التنظيمات النظرية فقد وضعها الفقهاء والعلماء المجتهدون بعد ذلك مستنيرين فى كتاباتهم

(٢) ابن عبد الحكم (توفى سنة ٢٥٧ هـ / ٨٧٠ - ٨٧١ م) : فتوح مصر وأخبارها ص ٦٣ - ٦٤ (طبعة هنرى ماسيه Henri Massé المعهد العلمى الفرنسى . القاهرة ١٩١٤ م) ، البلاذرى (توفى سنة ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ - ٨٩٣ م) كتاب فتوح البلدان ص ٢١٤ (ليدن ١٨٦٦ م) ، المقرئى (توفى سنة ٨٤٥ هـ / ١٤٤١ - ١٤٤٢ م) : المواظ والاعتبار فى ذكر الخطط والأثار . ج ١ ص ٢٩٢ - ٢٩٣ (بولاق ١٢٧٠ هـ) ، السيوطى (ت سنة ٩١١ هـ / ١٥٠٥ م) : حسن المحاضرة ج ١ ص ٥١ (القاهرة ١٣٢٧ هـ) .

بعبادىء الاسلام ، كما كتبوا فى ظل الأحكام التى عمل بها فى بعض الأقاليم دون الأخرى لظروف سياسية أو اجتماعية أو حربية أو اقتصادية ، أو طوروا آراءهم تبعا لحاجات المجتمع وتطوره .

والمعروف أنه كان هناك بعض الاختلافات بين وضع وأحكام أهل الذمة فى مختلف ديار الاسلام ، نشأت عن اختلاف تاريخ الدول والشعوب التى تكونت منها ديار الاسلام ، فضلا عن اختلاف المذاهب والديانات التى وجدت فيها قبل الاسلام . بل ان الضرائب التى كان يدفعها شعوب العالم الاسلامى اختلفت من اقليم لآخر لأسباب متعددة ترجع الى عصر الفتوحات العربية والى ظروف تلك الأقاليم ، هذا فضلا عن اختلاف النقود والمكاييل والموازين ووحدة قياس الأرض الزراعية وأساليب المعاملات من اقليم لآخر ومن عصر الى عصر .

وأحب أن أقرر هنا أن كثيرا من المستشرقين ، فضلا عن أبناء البلاد الاسلامية والعربية – مسلمين وغير مسلمين – نشروا منذ القرن الماضى الى وقتنا الحاضر مئات الأبحاث والكتب التى تتضمن الحديث عن أهل الذمة ، كما نشروا كتباً وأبحاثاً مستقلة عن أهل الذمة فى ديار الاسلام . وجاءت غالبية الكتب والأبحاث حول ديار الاسلام عامة أو مقر الخلافة الاسلامية خاصة كما نشرت الأبحاث عن أسبانيا الاسلامية ، أو الاسلام فى الهند ، أو تركيا ، أو جزر أندونيسيا ، أو البلقان ، أو روسيا ، أو الصين ، أو أفريقيا ، أو مصر الاسلامية فى كل عصور أو فى عصر من العصور .

ولابد لنا أن نشير الى الأبحاث القيمة التى قام بها المستشرقون الأوائل مثل توماس أرنولد Aronld ، وتريتون Tritton جب Gibb ، ومينورسكى Minorsky وبرنارد لويس

- Lewis من انجلترا ، وكاترمير
 وسيلفستردى ساسى De Sacy (Silvestre) ، وجاستون فيت
 Wiet (Gaston) من فرنسا ، وكايتانى Caetani (Leone)
 من ايطاليا ، ودى جويه De Goeje من هولندا ، وماكس
 فان برشم من سويسرا .
- كذلك قدم لنا مان Mann (Jacob) (٣) ، وفيشل
 Fischel (W.J.) (٤) ، وجوايتين Goitein (٥)
 دراسات قيمة عن اليهود فى العصور الوسطى وخاصة تلك التى
 استندت على وثائق الجنيزة Geniza (٦) .

Mann : The Jews in Egypt and in Palestine (٣)
 under the Fatimid Caliphs. 2 Vols. Oxford 1920 — 1922.

Fischel : Jews in the Economic and Social life of (٤)
 Islam. London 1908

Fischel : Jews in the Economic and Political life of the Medieval
 Islam. London 1937.

Goitein (S.D.) : Jews and Arabs, Their Contact (٥)
 through the Ages. New York 1955.

(٦) وثائق الجنيزة هى وثائق خطية معظمها رسائل متبادلة بين اليهود
 فى الفترة ما بين القرن الرابع والسابع الهجرى (العاشر والثالث عشر الميلادى) .
 وقد عثر عليها فى مصر فى معبد الفسطاط اليهودى وفى جبانة البساتين فى
 القاهرة القريبة من المعبد . واكتشفها الانجليز بعد احتلال مصر بعامين
 ١٨٨٤ م ونقلوا معظمها الى انجلترا ، وأغلبها فى مكتبة جامعة كامبردج ، وتفرق
 معظمها فى جهات أخرى مثل فينا . وبعضها مكتوب باللغة العربية ، أو باللغة
 العربية بحروف عبرية . انظر

Goitein : A Tentative Bibliography of Geniza Documents.
 Paris 1964.

كذلك ظهرت أبحاث ذات قيمة علمية عن المسيحيين فى العصور الوسطى ، وعن الأقباط ، واليهود وأهل الذمة عامة (٧) .

أما عن المسلمين وأهل الذمة فى مصر خلال العصر الإسلامى فإننا لا نجد بحثا شاملا موضوعيا يعالج هذا الموضوع بطريقة كلية إلا فيما ندر . ومن تلك الأبحاث بحث الأستاذ جوتهيل Gottheil

(٧) على سبيل المثال انظر :

Salmon (M. George) :

Un Texte Arabe inédit pour servir à l'histoire des Chrétiens d'Egypte. Le Caire 1906,

Autefage (L.R.P.) : Les Coptes. Lyon 1885,

Fargon (Maurice) : Les Juifs en Egypte depuis des Origines jusqu'à ce jour. Le Caire 1936,

Perimann (M.) Notes on Anti Christian Propaganda in the Mamluk Empire. BSOAS, X (1940 — 1942).

Strauss (E.) : The Social Isolation of Ahl adh-dhimma. Etudes Orient, à la Mémoire de Paul Hirschler, ed. O. Komlos (Budapest 1950);

Worrell (William H.) : A Short Account of the Copts, U.S.A. 1954;

Fattal (Antoine) : Le Statut Legal des Non. Musulmans en Pays de l'Islam. Beyrauth 1958;

Chauleur (Sylvestre) : Histoire des Coptes d'Egypte. Paris 1960.

Meinardus. (Otto F.A.) : Monks and Monasteries of the Egyptian Deserts Cairo 1961;

Meinardus : Christian Egypt, Ancient and Modern. Cairo 1965.

عن « المسلمين وأهل الذمة فى مصر »^(٨) ، وبحث الدكتور جاك تاجر بعنوان « أقباط ومسلمون »^(٩) ، ولو أن هذا لا يقلل من الجهود العلمية القيمة للعلماء الذين سلطوا الأضواء على عصر من عصور مصر الاسلامية ، أو على المسيحيين دون اليهود ، أو على اليهود دون المسيحيين ، أو على أهل الذمة جميعا .

وقد رأيت أن أقصر بحثى على أحكام أهل الذمة فى مصر الاسلامية أى منذ دخول مصر فى الأفق العربى الاسلامى الى أن دخلت فى فلك العالم الحديث والمعاصر .

وقبل أن أخوض فى أعماق التاريخ وفى وثائقه ومصادره ، علنى أستطيع أن أظهر صفحة من أنصع صفحات التاريخ الاسلامى والحضارة الاسلامية بياضا ، أحب أن أشير الى رأى وزير مغربى عمل وزيرا لأبى فارس المتوكل ملك مراکش ومر بمصر فى طريقه للحج فى سنة ٧٠٠ هـ / ١٣٠١ م أيام سلطنة الناصر محمد بن قلاوون . ففى هذه الزيارة لم يستطع هذا الوزير أن يميز بين المسلمين وبين أهل الذمة فى مصر ، بل انه تعجب من النعمة التى كان يرفل فيها أهل الذمة اذ كانوا يلبسون أفخر الملابس ويركبون الخيل والبغال ويتولون أرفع المناصب فى مصر^(١٠) .

Gotthell (R.J.H.) : Dhimmis and Moslems in Egypt. (٨)
(Old Testament and Semitic Studies in memory of William Rainey Harper. Vol. II. Chicago 1908).

(٩) الدكتور جاك تاجر : أقباط ومسلمون منذ الفتح العربى الى عام ١٩٢٢ م (القاهرة . كراسات التاريخ المصرى ١٩٥١ م) .
(١٠) المقرئى (تقى الدين أحمد بن على) : السلوك لمعرفة دول الملوك . ج ١ القسم الثالث ص ٩١١ و ٩١٢ (نشر الدكتور محمد مصطفى

أما اللورد كرومر العميد البريطانى فى مصر زمن الاحتلال البريطانى فى تاريخنا المعاصر ، والذى عاش فيها أربعاً وعشرين سنة الى أن رحل عنها فى أوائل القرن العشرين فى مايو ١٩٠٧ م ، فقد أعلن الفرق الوحيد بين المسلم والذى فى مصر فى هذه العبارة : « الفرق الوحيد بين القبلى والمسلم هو أن الأول مصرى يعبد الله فى كنيسة مسيحية فى حين أن الثانى مصرى يعبد الله فى مسجد مسلم » (١١) .

ولم يكن الزعيم الوطنى مصطفى كامل مؤسس الحزب الوطنى زعيماً للمسلمين وإنما كان زعيماً للمصريين مسلمين وأقباط .

ومن بين خطبه العديدة قوله : « الأقباط اخوة لنا فى الوطن »

وكذلك قوله : « ان المسلمين والأقباط شعب واحد مرتبط بالوطنية والعادات والأخلاق وأسباب المعاش ولا يمكن التفريق بينهما مدى الأبد » .

زيادة . القاهرة) ، وأبو المحاسن بن تفرى بردى الأتابكى : النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة ج ٨ ص ١٣٤ (طبعة دار الكتب المصرية فى القاهرة) ، وابن أيبك الدوادارى الدر الفاخر فى سيرة الملك الناصر وهو الجزء التاسع من كنز الدرر وجامع الفرر ص ٤٧ - ٥٠ (نشر هانس روبرت رويبر - القاهرة ١٩٦٠ م ، وابن أيبك الدوادارى توفى سنة ٧٠٩ هـ / ١٣٠٩ م) ، والعينى (بدر الدين محمود توفى سنة ٨٥٥ هـ / ١٤٥١ م) : عقد الجمان فى تاريخ أهل الزمان . حوادث سنة ٧٠٠ هـ (مخطوط مصور بدار الكتب المصرية تحت رقم ١٥٨٤ تاريخ) .

Cromer (Lord) : Modern Egypt. Vol. II P. 206 (١١)

(London 1908).

وحين توفى هذا البطل الزعيم فى عنفوان شبابه سنة ١٨٠٩ م
بكاه المصريون جميعا مسلمون وأقباط(١٢) .

ولعل أبلغ دليل على التسامح فى مصر ، وعلى تأصل روح
الاسلام فيها ، وعلى المساواة الاجتماعية بين المسلمين والأقباط
ما كتبه الرحالة « لوسى دوف جوردون » Lucy Duff-Gordon
فى النصف الأول من القرن التاسع عشر الميلادى عن احدى قرى
الصعيد وهى قرية ببا(١٣) ان تقول : « ان أهالى ببا ، ومعظمهم من
المسلمين ، انتخبوا جرجس القبطى عمدة لهذه البلدة ٠٠٠ ومما
أثار اعجابى روح التسامح التى أجدها فى كل مكان . ويظهر أن
المسلمين والأقباط على وئام تام . ويوجد فى ببا ثلاث عشرة أسرة
قبطية مقابل عدد كبير جدا من المسلمين ومع ذلك انتخب الأهالى
جرجس عمدة لهم وكانوا يقبلون يده طائعين بينما كنا نمر فى
طرقات القرية »(١٤) .

بل ان الأقباط أنفسهم شهدوا أنهم كانوا يسيطرون على الإدارة
المالية فى مصر واعترفوا بذلك فى المؤتمر القبطى الذى عقده فى
مدينة أسيوط(١٥) بعد الاحتلال البريطانى لمصر . ان يقول الكاتب
القبطى توفيق حبيب فى مقدمة تقريره عن مؤتمر أسيوط : « ٠٠ نجد

(١٢) جاك تاجر : أقباط ومسلمون . ص ٢٥٠ - ٢٥١ .

(١٣) ببا فى محافظة بنى سويف الحالية .

(١٤) Duff-Gordon (Lucy) : *Lettres d'Egypte* (Traduction Française. Paris). PP. 27 — 28;

وجاك تاجر : أقباط ومسلمون . ص ٢٤٢ - ٢٤٣ .

(١٥) تعتبر أسيوط عاصمة لصعيد مصر .

جميع الحكام والولاة الذين تقدموا محمد على ، بل محمد على نفسه ، وبعض خلفائه قد اقتصوا الأقباط بمعظم مصالح الحكومة فى القاهرة والأرياف ، كما اقتصوا الأتراك بالمناصب العسكرية والادارية . ولو قرأت أقوال المؤرخين المسلمين لما وجدت اسم المصرى المسلم فى غير وظائف القضاء الشرعى الا نادرا ، (١٦) .

وإذا كان هذا هو وضع أهل الذمة فى مصر وهذه هى علاقاتهم بالمسلمين فى عصر المماليك ، ثم فى عصرها الحديث وهى تخطو أولى خطواتها نحو عالم حديث معاصر ، فهل يمكن للمؤرخ أن يعتقد أن عقلية شعب ، أو حتى عقلية الطبقة المستنيرة فى شعب ما تستطيع أن تتغير بين عشية وضحاها ، أو بأمر من الحاكم أو السلطان !؟ ان هذا بالطبع غير جائز بحكم المنطق وبحكم التاريخ .

التشريع الإسلامى بالنسبة لأهل الذمة ، والعهد النبوى لرهبان شبه جزيرة سيناء :

ولنرجع الى نشأة العلاقات بين المسلمين . والذميين منذ بداية الدعوة الى الاسلام على يد محمد ﷺ . ففى شبه جزيرة العرب كان كثير من المسيحيين واليهود ينتمون الى أصول عربية ، ذلك ان المسيحية واليهودية انتشرت فى اليمن وفى بعض المواضع فى الحجاز وشمال شبه الجزيرة قبل الاسلام . ومنذ صدر الاسلام وفى حياة محمد ﷺ كان هناك أهل ذمة من عرب شبه الجزيرة مثل أهل نجران ، ومثل قبائل بكر وتغلب ، وأهل دومة الجندل ، وأهل

(١٦) المؤتمر القبطى بأسبوط . ص ٢ ، جاك تاجر : أقباط ومسلمون .

أيلة (العقبة الحالية) ، والغساسنة الذين كانوا يقيمون على حدود الشام ، والمناذرة أو عرب الحيرة الذين كانوا يقيمون على حدود العراق . وكان هؤلاء العرب الذميون ، أو المعاهدون ، يتمتعون بقسط وافر من التسامح الدينى كما تشهد بذلك المصادر التاريخية المختلفة ، وكما تشهد بذلك أحاديث الرسول ﷺ . وكانوا يخضعون فى أحوالهم الشخصية لرؤسائهم الدينيين ، وكانوا يمارسون طقوسهم الدينية بحرية واطمئنان . وروى أن الرسول ﷺ قال : « من ظلم معاهدا أو كلفه فوق طااقته ، فأنا حجيجه » (١٧) .

ومن أمثلة عهود الرسول ﷺ لأهل الذمة ما جاء فى عهده لنصارى نجران : « ولنجران وحاشيتها جوار الله و ذمة محمد النبى رسول الله على أموالهم وأنفسهم وأرضهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير . » (١٨) .

والمعروف أن الرسول عليه السلام تفرغ بعد صلح الحديبية فى السنة السادسة للهجرة (٦٢٧ م) لدعوة ملوك عصره وأمرائه وقبائل العرب المسيحية واليهودية الى الاسلام لأنه بعث « رحمة وكافة » لجميع الناس منفذا قول الله تعالى : (ان هو الا نذكر للعالمين . ولتعلمن نبأه بعد حين ٠٠) (١٩) ، وقوله تعالى : (وما أرسلنا الا كافة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون) (٢٠) وغير ذلك من الآيات القرآنية التى تفيد عموم الرسالة المحمدية .

(١٧) أبو يوسف صاحب أبى حنيفة (ت ١٨٢ هـ / ٧٩٨ م) : كتاب الخراج . ص ١٤٩ (القاهرة . المطبعة السلفية ١٣٤٦ هـ) .

(١٨) أبو يوسف : كتاب الخراج . ص ٨٦ .

(١٩) سورة ص (٣٨) الآيات ٨٧ و ٨٨ .

(٢٠) سور سبأ (٢٤) آية ٢٨ .

كذلك أمر الرسول ﷺ بعد صلح الحديبية فصنع له خاتم من فضة نقش عليه «محمد رسول الله» وذلك حتى يختم به رسائله (٢١) . وكان ممن أرسل لهم الرسول عليه السلام يدعوهم الى الاسلام فى السنة السابعة للهجرة (٦٢٨ م) أهل أيلة وكانوا من النصارى (٢٢) . كذلك نعرف من كتب السيرة النبوية ، ومن كتب التاريخ أن الرسول عليه السلام خرج على رأس حملة الى تبوك (٢٣) فى السنة التاسعة للهجرة (٦٣٠ م) ، وهناك كانت الدولة البيزنطية - أو دولة الروم - تساند العرب ضد الدولة الاسلامية الناشئة . وقد طلب أهل تبوك الصلح مع الرسول عليه الصلاة والسلام بعد وصوله اليها ، وفى تبوك جاءه صاحب أيلة فاقسم لرسول عليه السلام يمين الطاعة .

ومنح الرسول عليه الصلاة والسلام نصارى تلك المنطقة حرية العبادة مقابل تعهدهم بأداء الجزية سنويا . كذلك صالح الرسول على ذلك أهل جرباء وأذرح (فى البلقاء شرقى نهر الأردن) ، وكذلك أهل مقنا (بالقرب من أيلة) وكانوا يهودا ، كذلك صالح الرسول أهل دومة الجندل ، وكانوا من النصارى ، على أداء الجزية (٢٤) . وفى كافة العهود نرى الرسول عليه الصلاة والسلام

- (٢١) ابن سعد (كاتب الوافدى توفى سنة ٢٣٠ هـ / ٨٤٥ م) : الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٣ (طبعة القاهرة ١٣٥٨ هـ) .
 (٢٢) المرجع السابق ص ٢٣ .
 (٢٣) تبوك : واحة شمال الحجاز وكانت تقع قرب الحدود البيزنطية فى الشام .
 (٢٤) ابن هشام : سيرة النبي عليه الصلاة والسلام ج ٢ ص ٣٢٨ (طبعة القاهرة ١٣٤٦ هـ) ، ابن سعد : الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٥ - ٥٦ ، القرظى : امتاع الاسماع ج ١ ص ٤٦٧ - ٤٧٠ (طبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة ١٩٤١ م) .

يمنح الأمان والحرية الدينية لأهل الذمة عامة ، والرهبان والقسيسين خاصة .

ويحتفظ رهبان دير سانت كاترين فى شبه جزيرة سيناء بصورة عهد ينسب الى محمد عليه الصلاة والسلام ويعرف باسم « العهد النبوى » (٢٥) ، ويذهبون الى القول بأن السلطان سليم الأول العثمانى عندما فتح مصر سنة ٩٢٣ هـ / ١٥١٧ م أخذهم معهم وحمله الى الأستانة (استنبول) ، وترك لهم صورة منه مع ترجمتها التركية ٠٠ وفى المخطوطات الموجودة فى المركز الرئيسى لادارة أملاك الدير فى القاهرة (٢٦) عدة صور لهذا العهد النبوى الشريف باللغتين العربية والتركية (٢٧) . وأقدم هذه النسخ مؤرخة فى الثالث من المحرم فى ثمانى سننى الهجرة . وقد ورد هذا العهد ولكن غير مؤرخ فى كتاب القول الابريزى للمعلامة المقريزى (٢٨) مع بعض التحريف والتصحيح .

ونحن لا نستبعد صحة هذا العهد ، أى صحة الأصل المفقود ، لأن هذا العهد لا يخرج فى مضمونه عن تعاليم الاسلام وروحه

(٢٥) يسميه الرهبان باللغة العربية الدارجة « العهدة النبوية » .

(٢٦) توجد ادارة أملاك دير سانت كاترين أو « وكالة الدير » فى حى الظاهر فى القاهرة أمام جامع الظاهر ببيبرس .

(٢٧) بعضها منسوخ على ورق ، والبعض الآخر على رق غزال وهناك اختلافات بسيطة بين هذه النسخ كما أن بعضها باللغة العربية والبعض باللغة التركية .

(٢٨) القول الابريزى للمعلامة المقريزى س ٥ - ٦ (جمعه مينا اسكندر ودون فيه ما يختص بالقبض مما كتبه تقي الدين أحمد المقريزى فى خطه - طبع فى القاهرة ١٨٩٨ م) .

ولا يخالف ما جاء فى القرآن الكريم ، وما جاء فى أحاديث الرسول عليه السلام وما أثر عن السنة الشريفة ، وان كنا نرجح ان تاريخ هذا العهد - كما ورد فى مخطوطات الدير - لم يكن فى السنة الثانية للهجرة وانما كان فى السنة التاسعة للهجرة بعد غزوة تبوك . ومن المعقول أن يكون رهبان شبه جزيرة سيناء قد طلبوا الصلح والأمان من الرسول مثلما طلب صاحب أيلة التى تقع على رأس البحر الأحمر فى شبه جزيرة سيناء . وقد يكون الرسول قد دعاهم الى الاسلام قبل ذلك التاريخ بعامين حين دعا الى الاسلام الملوك والأمراء فضلا عن النصارى واليهود فى شبه الجزيرة العربية وما جاورها . بل ان ابن سعد (٢٩) يذكر أن الرسول أرسل كتابا فى السنة السابعة للهجرة الى ضفاطر الأسقف يدعو الى الاسلام . ونحن لا نعرف بالضبط اذا كان هذا الأسقف هو أسقف دير سانت كاترين فى سيناء ، أو النائب عن رهبان شبه جزيرة سيناء أو أى رئيس دينى آخر . ومع ذلك فان مضمون العهد لا يختلف كثيرا عن كتب الصلح والأمان التى منحها الرسول لأهل نجران وأهل اليمن وأهل أيلة وأهل جرباء وأذرح وأهل مقنا وسائر أهل الذمة (٣٠) . ومن المرجح أن يكون رهبان شبه جزيرة سيناء قد طلبوا تأكيد الأمان والعهد من عمرو بن العاص ، قائد فتح مصر ، بعد اجتياز جيشه مدينة رفح أول حدود سيناء .

ولما كان المسلمون يعتمدون فى تشريعاتهم وفى معاملاتهم وفى علاقاتهم بالمسلمين وغير المسلمين على القرآن الكريم وعلى السنة

(٢٩) ابن سعد : الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٤١ .

(٣٠) انظر نص العهد فى : ابن سعد : الطبقات الكبرى ج ١

الشريفة والأحاديث النبوية ، كان لسنة وأحاديث الرسول عليه السلام بخصوص أهل الذمة أهمية عظمى من حيث أنها تبين موقف الاسلام والمسلمين من أهل الذمة • أما القرآن الكريم - مصدر التشريع الاسلامى ودستور الاسلام الأول - فقد جاء فى آياته البيّنات النص على حسن معاملة أهل الذمة وعدم إكراههم على ترك دينهم • ومن ذلك قوله تعالى : (لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى) (٣١) • ويقول سبحانه مخاطباً الرسول : (ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) (٣٢) •

كذلك نهى الله تعالى عن مجادلة أهل الكتاب الا بالحسنى فيقول : (ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالتي هى أحسن الا الذين ظلموا منهم وقلوا آمنا بالذى أنزل الينا وأنزل اليكم والهنأ والهكم واحد ونحن له مسلمون) (٣٣) • وفصل الله تعالى علاقة المسلم بأهل الكتاب فى قوله : (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) (٣٤) •

وإذا قلبنا النظر فى آيات القرآن الكريم وفى الأحاديث النبوية وفى السنة الشريفة بخصوص موقف الاسلام من أهل الذمة لا نخرج الا بأن الاسلام ينص صراحة على معاملة أهل الذمة

-
- (٣١) سورة البقر ٢ آية ٢٥٦ •
 - (٣٢) سورة يونس ١٠ آية ٩٩ •
 - (٣٣) سورة العنكبوت ٢٩ آية ٤٦ •
 - (٣٤) سور المائدة ٥ آية ٥ •

معاملة حسنة طيبة عادلة ، وعلى عدم التضييق عليهم فى عقائدهم
وعدم اضطهادهم أو ارغامهم على ترك دينهم .

المصريون أهل نعمة :

وارتبط ظهور الاسلام بنشأة الدولة العربية الاسلامية التى
وضع الرسول عليه السلام نواتها فى المدينة والتى أشرفت على
توحيد شبه الجزيرة العربية بعد أن كانت قبائل ودويلات متفرقة .
وبعد وفاة الرسول ﷺ حمل خلفاؤه الأمانة من بعده ، فأرسل
أبو بكر - الخليفة الأول - الجيوش الى حدود شبه الجزيرة العربية
لاتمام توحيدها . لكن حين وصلت الجيوش العربية الاسلامية الى
حدود شبه الجزيرة اصطدمت بقوات الفرس والروم الذين كانوا
يسيطرون على العرب فى تلك النواحي . ولم يتخاذل الخلفاء ،
ولم تتراجع الجيوش الاسلامية بل خاضوا حربا ضروس ضد
الدولتين العظميين حينذاك ، دولة الأكاسرة الفرس ودولة القياصرة
الروم (البيزنطيين) . وأصر الفرس والروم على القتال حتى
يقضوا على الدولة العربية الاسلامية الناشئة ، لكن العرب حاربوا
بحماس شديد حتى اتسعت رقعة القتال ، وحتى سيطر العرب على
دولة الأكاسرة الفرس ، وانتزعوا الشام من أباطرة الروم . ثم فكر
العرب فى فتح مصر لتأمين فتح الشام ولقاومة الروم الذين كانوا
يحتلونها . وحين فتح العرب مصر كان شعبها تواقا للتخلص من
الظلم المالى والاجتماعى والدينى الذى كان يعانیه تحت حكم
البيزنطيين(٣٥) . وفتحت مصر على يد عمرو بن العاص الذى سار

(٣٥) سيدة مكاشف : مصر فى فجر الاسلام ص ١ - ١٦ ، ١٨٤ - ١٨٦

وما ذكرته من مراجع (طبع القاهرة ١٩٤٧ م) .

اليها من الشام سنة ١٨ هـ (٦٣٩ م) فى خلافة عمر بن الخطاب .
واستطاع عمرو أن يستخلصها من الروم فى سنة ٢١ هـ (٦٤٢ م)
ثم سار غربا الى برقة وطرابلس فانترزعهما من الروم ليوثمن حدود
مصر الغربية ، واستمر النضال الاسلامى ضد البيزنطيين برا وبحرا
طوال العصر الاسلامى كله .

وكانت مصر ضمن البلاد التى سيطر المسلمون عليها والتى
امتدت فى زمن الخلفاء الأمويين الى الهند والصين شرقا ، والى
المحيط الاطلسى غربا ، والى البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط
وجبال البرانس شمالا ، والى بحر العرب والمحيط الهندى وصحارى
السودان جنوبا . ولم يرتبط اتساع الدولة العربية الاسلامية بسفك
الدماء والعنف والوحشية أو التخريب وامتصاص أموال البلاد
واهمال مرافقها بل عرف العرب بالتسامح والعدل والاصلاح .
وحين خرج العرب من شبه جزيرتهم منذ أربعة عشر قرنا وجدوا
أمامهم حضارات عريقة ووجدوا نظما امتدت جذورها منذ أزمنة
سحيقة .

أما العرب فقد حملوا معهم دينهم ولغتهم وسموهم الروحى
والخلقى ، وحملوا معهم ثقافة عربية هى مزيج من جهود أسلافهم
القدامى فى اليمن وفى أطراف شبه الجزيرة العربية ، ومن أسفارهم
التجارية ، ومن خبراتهم فى ميادين الاقتصاد والسياسة ، ومن
انتاجهم الأدبى الرائع فى الشعر والخطابة والحكم والأمثال ، ونفحة
فياضة مرنة تجلى غناها وبلاغتها فى القرآن الكريم .

وتجلت أصالة الاسلام فى استيعاب الحضارات القديمة
وتكييفها ثم فى خلقها خلقا جديدا . وأصبحت الحضارة الاسلامية
هى حضارة الشرق الأدنى والأوسط ، بل إن نفس وجود العالم

الاسلامى كان له اثر كبير فى صوغ التاريخ الأوربى والحضارة الأوربية . وجاء نزول القرآن الكريم باللغة العربية اعلاء لشأنها وتثبيتاً لأركانها ، وأظهرت المدنية والحضارة الاسلامية مرونة اللغة العربية وقدرتها على التعبير العلمى ، فاشتقت ألفاظاً من اللغات الأخرى وعربتها ، واكسبت بعض ألفاظها معانى جديدة ، وجعلت من نفسها لغة حية عالمية .

ونحن لا ننكر أنه كان للفتوحات العربية أثر ملحوظ فى سرعة انتشار الدين الاسلامى فى كافة الأقاليم التى فتحتها العرب خارج شبه الجزيرة العربية فدخل الدين الاسلامى فى هذه البلاد بدخول العرب فيها ، وما لبث أن تغلب على الأديان التى وجدت قبله وأصبح المسلمون أغلبية فيها . ففى مصر مثلاً أصبح المسلمون أغلبية منذ أوائل القرن ٣ هـ / ٩ م أى بعد أقل من قرنين من الزمان بعد فتحها على يد عمرو بن العاص (٣٦) .

وأدى انتشار الاسلام انتشاراً واسعاً وخاصة فى بلاد ترتبط بأصول المسيحية ونشأتها مثل الشام ومصر والعراق ، ألى أن يدعى بعض المتعصبين القول بأن الاسلام لم ينتشر فى هذه البلاد الا بحد السيف . لكن الأصول والمصادر كلها تثبت أن العرب تسامحوا مع أهالى البلاد المفتوحة ولم يفرضوا عليهم ديانة معينة وانما فرضوا فقط سيطرتهم السياسية . والثابت أن الدولة العربية التى قامت على أساس الدين الاسلامى والتى كان شعارها حماية ذلك الدين لم تضطهد أحداً من أهل الذمة أو ترغمه على ترك دينه .

ولم يكن تسامح المسلمين منذ البداية مع أصحاب الديانات السماوية فقط من نصارى ويهود وانما تسامح المسلمون مع المجوس

(٢٦) القريرى : الخطط ج ١ ص ٧٩ - ٨٠ .

اتباع زرادشت ومانى ، ومع صابئة حران الوثنيين ، ومع أتباع بوذا فى الهند ، ومع الوثنيين من البربر فعاملوهم معاملة أهل الكتاب . أما المجوس والصابئة فقد ورد ذكرهم فى القرآن الكريم فى قوله تعالى : (ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا ان الله يفصل بينهم يوم القيامة ان الله على كل شىء شهيد) (٣٧) .

الأقباط والبطرك بنيامين والأمان الإسلامى :

أما المصريون فكانوا من أهل الكتاب أى من المسيحيين واليهود وكان غالبية أهل مصر حين الفتح العربى من المسيحيين . وعرف المصريون باسم القبط أو الأقباط . والمعروف أن كلمة قبط أو أقباط كانت لا تعنى وقت الفتح العربى مذهباً دينياً ولا ترادف كلمة مسيحي مصر ، وإنما تعنى أهل مصر (٣٨) ، وان كانت بمرور الزمن والى الآن أصبحت تعنى المصريين المسيحيين .

(٣٧) سورة الحج ٢٢ آية ١٧ .

(٣٨) عرفت مصر منذ العصر اليونانى باسم ايجوبتوس وربما كانت كلمة ايجوبتوس التى أشير بها الى مصر كلها مشتقة من « حت - كا - بتاح » أى من اسم معبد الإله بتاح ، على اعتبار أنه الإله الخالق والى العاصمة منف فى نفس الوقت . وربما تكون ايجوبتوس مشتقة من كلمة مصرية هى « آجى » التى ربما تشير الى الماء الأزلى الذى برزت منه الأرض أو فيضان النيل . وربما تكون ايجوبتوس كلمة لاتينية الأصل أو يونانية الأصل ، وقد ذكرت هذه الكلمة فى أشعار هوميروس واستعملها الاغريق والرومان اشارة الى مصر . ومن هذه الكلمة اشتقت اللغات الأوربية الكلمات التى تستخدمها اشارة الى مصر مثل Egypt ، Egitto ، Agypten ... وقد ظهرت كلمة ايجوبتوس قبل مولد المسيح بعدة قرون مما يرجح ان كلمة القبط اشتقت لغوياً من ايجوبتوس ، أو من حت - كا - بتاح .

وتحدد الموقف بين العرب وبين أهل مصر بمقتضى الأمان أو الصلح أو المعاهدة التى عقدت فى بابليون (٣٩) عقب استيلاء المسلمين على الحصن فى سنة ٢٠ هـ (٦٤١ م) . وقد أورد الطبرى ومن نقل عنه من المؤرخين هذا الصلح . وذكر المؤرخون أن « أهل مصر كلهم دخلوا فى ذلك الصلح وقبلوه » (٤٠) . وفى هذا الصلح منح المصريون الأمان على أنفسهم وعلى دينهم وكنائسهم وأموالهم وأراضيهم . وأكد العرب هذا الصلح بأنه عهد الله وذيمة ورسوله وذيمة الخليفة أمير المؤمنين (عمر بن الخطاب) وذيمة المؤمنين . وأصبح المصريون أهل ذمة بمقتضى صلح بابليون الذى اصطلحنا على تسميته صلح بابليون الأول .

وكان العرب فى فتحهم لمصر يحاربون البيزنطيين لا المصريين وكان المصريون حينذاك قد أنهكتهم الأعباء المالية والاضطهادات الدينية حتى أن المؤرخين المصريين المسيحيين فى العصور الوسطى يقررون أن انتصار المسلمين هو غضب من الله على الروم . كذلك

(٣٩) حصن بابليون Babylon بناه الامبراطور الرومانى تراجان (٩٨ - ١١٧ م) وسماه العرب الحصن أو قصر الشمع ، وكان بالقرب من منف عاصمة مصر القديمة كما اختطت الفسطاط عاصمة العرب بالقرب منه . وبقايا الحصن الآن فى حى مصر القديمة Old Cairo فى القاهرة بجوار الكنيسة العالقة .

(٤٠) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ج ٤ ص ٢٢٩ (الطبعة الاولى بالمطبعة الحسينية المصرية) ، ابن خلدون : كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ص ١١٥ (القاهرة ١٢٨٤ هـ) ، القلقشندى : صبح الاعشى فى صناعة الانشا ج ١٣ ص ٣٢٤ (المطبعة الاميرية بالقاهرة ١٩١٣ - ١٩١٩) ، أبو المحاسن بن تغرى بردى الأتابكى : النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة ج ١ ص ٢٤ - ٢٥ (طبعة دار الكتب المصرية ١٩٢٩ م) ، سيدة كاشف : مصر فى فجر الاسلام ص ١٧ - ١٩ .

يتجلى لنا من ثنايا كتاباتهم مدى العداوة بينهم وبين الروم . فيقول حنا النقيوسى(٤١) . ان جميع الناس يذكرون ان سبب انتصار المسلمين على الروم هو استبداد هرقل والاضطهادات التى أنزلها بالأرثوذكس والتي كان قيوس Cyrus الآلة المحركة لها . كذلك يذكر ساويرس بن المقفع أسقف الأشمونين(٤٢) . ان الله كان يخذل جيوش البيزنطيين أمام المسلمين بسبب عقيدتهم الخلقونية الفاسدة(٤٣) . لهذا لا نعجب اذ رحب المصريون بالعرب واعتبروهم منقذين لهم من حكم البيزنطيين الجائر . وفى . وفى المصادر القديمة ما يؤيد ترحيب المصريين بالعرب ومعاونتهم لهم فى حربهم ضد الروم وذلك منذ أن اجتاز العرب العريش ودخلوا مدينة

(٤١) تاريخ ص ٥٨٤ .

حنا هو أسقف نقيوس (ونقيوس قرية إبشادى الآن مركز تلا بالمنوفية احدى محافظات الوجه البحرى فى مصر) وتوفى حنا فى أواخر القرن الأول الهجرى السابع الميلادى . ووضع حنا كتابه فى تاريخ مصر باللغة القبطية وجاء فيه ذكر الحوادث التى وقعت زمن الفتح العربى لمصر . وترجم هذا الكتاب الى اليونانية والعربية ، ثم قام أحد القساوسة المصريين بترجمة النسخة العربية الى الانبوية . ولم يبق مما كتبه هذا المؤرخ المصرى سوى النسخة الانبوية التى نشرها الدكتور زدنتبرج (M.H.) Zotenberg مع ترجمة فرنسية

لها بعنوان :

Chronique de Jean, évêque de Nikiou. Texte Ethiopien publié et traduit par M.H. Zotenberg (Notices et extraits des manuscrits de la Bibliothèque Nationale et autres bibliothèques. T. 24 Paris 1883).

(٤٢) تقع الأشمونين بين المنيا وأسيوط فى صعيد مصر .

(٤٣) سير الاباء البطاركة ، أو تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية ص ٢٢٨ -- ٢٢٩ (الجزء الأول من مجموعة آباء الكنيسة فى الشرق (Patrologia Orientalis T.I.).

الفرما(٤٤) فى شمال سيناء بل ان تلك المصادر تذكر ان القبط الذين كانوا بالفرما قد عاونوا عمرو بن العاص ، بناء على كتاب من الأب بنيامين بطرك الأقباط الارثوذكس(٤٥) . ويلاحظ النقيوسى أنه منذ دخول العرب مصر وقبل أن يتم فتحها نهائيا أسلم كثير من المصريين وحاربوا مع العرب بعد اسلامهم ومن هؤلاء يوحنا احد رهبان دير سيناء(٤٦) .

أى أن الروايات التاريخية المختلفة تدل على أن القبط بوجه عام ساعدوا العرب ورحبوا بهم منذ دخولهم الأراضي المصرية حتى أتموا فتح مصر . اما العرب فقد كانت سياستهم فى مصر منذ قدومهم اليها تنطوى على التحبب الى القبط . ويذكر رواة الأحاديث أن الرسول عليه الصلاة والسلام أوصى بقبط مصر فى عدة أحاديث نذكر منها قوله عليه السلام : « ان الله عز وجل سيفتح عليكم بعدى مصر فاستوصوا بقبطها خيرا فان لهم منكم صبها و ذمة » . ان كانت هاجر زوج ابراهيم الخليل عليه السلام وأم ولده اسماعيل منهم ، كما كانت مارية القبطية زوج الرسول عليه الصلاة والسلام منهم أيضا(٤٧) . ولسنا نعرض هنا لصحة هذا الحديث ولكنه يشهد

(٤٤) الفرما هى مدينة بلوزيوم القديمة Pleusium فى شمال شبه جزيرة سيناء وكانت على ساحل البحر الأبيض المتوسط شرقى بورسعيد الحالية .

(٤٥) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ص ٥٣ - ٥٤ (طبعة المعهد العلمى الفرنسى بالقاهرة) ، الميرزى : الخطط ج ١ ص ٢٨٩ ، أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ج ١ ص ٧ ، السيوطى : حسن المحاضرة ج ١ ص ٤٦ .

(٤٦) تاريخ ص ٥٧٥ .

(٤٧) الميرزى : الخطط ج ١ ص ٢٤ - ٢٥ ، أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ج ١ ص ٣٣ .

على كل حال بموقف المسلمين من القبط فى فجر الاسلام وحين جمعت الأحاديث .

والمعروف أن البطرک القبطى بنيامين كان قد اختفى قبيل وصول قيرس ، حاكم مصر من قبل الامبراطور البيزنطى هرقل ، الى الاسكندرية فى سنة ٦٣١ م (٤٨) . ولما علم عمرو بن العاص بقصة البطرک بنيامين كتب الى جميع اقاليم مصر كتابا يؤمن فيه البطرک ويطلب منه الحضور للاشراف على الأقباط وعلى الشئون الكنسية والدينية . وفعلا عاد البطرک الى البطرکية فى الاسكندرية بعد غيبة ثلاثة عشر عاما أمضى منها عشر سنين أثناء حكم هرقل ، وثلاث سنوات أثناء الفتح العربى الى أن فتح المسلمون الاسكندرية وحين عاد بنيامين استدعاه عمرو بن العاص معززا مكرما ، فلما مثل بين يدى عمرو أكرمه وبالح فى حفاوته وأعطاه الحرية ليشرف على الكنائس ويرعى أحوال الأقباط (٤٩) . ونحن لا نشك فى كتابات ساويرس فى هذا الصدد إذ انه ترجم لبطاركة الكنيسة المصرية من خلال حوليات الكنيسة ، وكتابه له قيمة الحوليات والمذكرات والمصادر المعاصرة فى وقت نتلمس فيه المصادر المعاصرة للفتح العربى فى مصر وما بعد الفتح بحوالى قرنين ونصف من الزمان ، فلا نكاد نجد الا بعض الأوراق البردية ، وكتاب التاريخ لحنا أسقف نقيوس . ومما يزيد فى قيمة كتاب ساويرس أنه يبين

(٤٨) ساويرس : سير الأباء البطاركة ص ٢٢٦ (Patr. Orient. T.I.).

(Patr. Orient. T.I.).

(٤٩) ساويرس : ص ٢٣١ - ٢٣٢

منذ فتح العرب لمصر وجهة نظر المسيحيين ورهبان المصريين نحو الحكومات الاسلامية ونحو اخوانهم من المصريين المسلمين (٥٠) .

ويذكر ساويرس أنه كان من نتائج عودة بنيامين الى كرسى البطركية أن رجع كثير من المصريين الى المذهب الأرثوذكسى بعد أن كانوا قد نبذوه نتيجة لاضطهاد هرقل ، كما عاد الذين كانوا قد اختلفوا خوفا من هذه الاضطهادات . وبعد أن تم لبنيامين لم شمل قومه من القبط اتجه الى بناء ما كان هرقل قد هدمه من الكنائس والأديرة (٥١) . أى أن المذهب الأرثوذكسى بدأ يستعيد مكانته فى ظل الحكم العربى ، كما أخذ الأقباط فى تجديد بناء الكنائس والأديرة التى تقادمت أثناء حكم البيزنطيين وأيام الامبراطور هرقل . ولا عجب إذ عم السرور والفرح أهل مصر جميعا . وحين أغار البيزنطيون على الاسكندرية سنة ٢٥ هـ (٦٤٥ م) لاجلاء العرب عن مصر جلاء تاما ، وحين تخرج مركز العرب فى مصر ، نجد أهل مصر يسألون الخليفة عثمان بن عفان أن يرسل عمرو بن العاص لمحاربة الروم لأن له معرفة وخبرة بحربهم (٥٢) . ونحن نرجح

(٥٠) انظر : دكتورة سيدة كاشف : تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية لساويرس بن المقفع وأهميته لدراسة التاريخ القومى (بحث نشر فى مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية . المجلدان التاسع والعاشر . القاهرة ١٩٦٠ - ١٩٦٢ م) .

(Patr. Orient. T.I.).

(٥١) ساويرس : ص ٢٢٢

(٥٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ص ١٧٥ - ١٧٨ (طبعة تورى Torrey نبوهافن ١٩٢٢ م) ، البلاذرى : فتوح البلدان ص ٢٢١ (ليدن ١٨٦٦ م) ، اليعقوبى : تاريخ ج ٢ ص ١٨٩ (ليدن ١٨٨٣ م) ، والكندى : كتاب الولاة وكتاب القضاة ص ١١ (بيروت ١٩٠٨ م) ، ابن الأثير : الكامل فى التاريخ ج ٢ ص ٦٢ (ليدن ١٨٦٦ - ١٨٧٤ م) ، المقرئى : خطط ج ١ ص ١٦٧ ، أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ج ١ ص ٦٦ .

أن يكون المقصود « بأهل مصر » ليس الجند العرب في مصر .
وانما القبط الذين وقفوا من وراء راعيهم يشدون أزر العرب ضد
الروم ، بل يمكننا القول بأن البطرك بنيامين هو بطل فتح مصر
الثانى بعد عمر بن العاص البطل الأول .

الرهبان والأديرة :

أما عن الرهبان والأديرة فيذكر المقرئى (٥٣) أنه كان بوادى
هبيب (هو وادى النظرون الحالى ويقع بين بحيرة مريوط والقيوم)
مائة دير للنصارى وأنه خرج منه سبعون ألف راهب (٥٤) فلقوا!
عمرو بن العاص بالطرانة بالقرب من الاسكندرية وسألوه الأمان
لأنفسهم وديارهم فكتب لهم بذلك أمانا بقى عندهم . والمعروف أن
الرهبنة والأديرة كانت منتشرة فى أنحاء مصر وفى صحرائها
الشرقية والغربية وفى شبه جزيرة سيناء (طور سينا) . وترجع
كثرة الأديرة الى كثرة عدد الرهبان الذين لجأوا اليها بسبب
اضطهاد أباطرة الرومان الوثنيين للمسيحيين ، ثم اضطهاد الأباطرة
المسيحيين لمسيحيى مصر المخالفين لهم فى المذهب الدينى ، فضلا
عن أن الرهبنة نتيجة طبيعية للتعالم المسيحية الأولى .

(٥٣) الخطط ج ١ ص ١٨٦ .

(٥٤) طبيعى أن هذا العدد مبالغ فيه ، فان معناه أن كل دير كان
يسع حوالى ٧٠٠ راهب ، وهذا العدد الكبير يصعب تمويته فى الصحراء .
والآن فى العصر الحديث الذى زادت فيه سرعة وسائل المواصلات وتمددت ،
لا يزيد عدد رهبان الدير على ٣٠ أو ٤٠ راهبا كما يجد الرهبان مشقة فى
تموين أنفسهم . ولاشك أن الرهبان قديما كانوا أكثر من الرهبان الحاليين .
وربما كانت كثرة عدد رهبان الأديرة حينذاك ترجع الى فرارهم من الاضطرابات
البيزنطية كما أن المسيحية فى ذلك الوقت كانت هى السائدة فى مصر ،
والرهبنة كما نعلم من أصول المسيحية الاولى .

والحق أن الأقباط فى مصر ، والرهبان ، لم يجدوا فى العرب عدوا لدينهم ولا لمذهبهم الدينى كما كان البيزنطيون ، بل كفل لهم العرب الحرية التامة فى اقامة شعائر دينهم . وقد تمتع الرهبان فى كل عصور مصر الاسلامية بالعطف والتكريم ويشهد بذلك ساويرس مؤرخ سير الآباء البطاركة ، ويشهد بذلك أيضا كل مؤرخى مصر الاسلامية ، ومجموعة الوثائق العربية فى دير سانت كاترين . ففى مرسوم للأشرف طومانباى تنص الوثيقة على أن « من المشمول بنظرنا السعيد جماعة الرهبان والرهبانات الملكيين واليعاقبة » (٥٥) .

كذلك حين كان يتعرض الرهبان فى دير سانت كاترين لاعتداءات العربان كانت المراسيم تصدر لتحث الموظفين والنواب وزعماء العشائر العربان على منع اعتداءات العربان واحضار المعتدين الى القاهرة لمعاقبتهم . واضطرت الدولة أحيانا أن تأخذ على العربان « قسائم شريفة » بعدم الاعتداء (٥٦) .

وقد تمتع دير سانت كاترين بمكانة عظيمة لدى الحكومات فى مصر الاسلامية . وصدرت المراسيم المختلفة من حكام مصر الاسلامية الى كبار موظفى الدولة فى بندر الطور وغيره من المدن والثغور فى مصر وفى الشام بتقديم كل التسهيلات اللازمة للرهبان وقائمينهم فى

(٥٥) مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية : مرسوم الأشرف طومانباى رقم ١٠١ سطور ١٣ - ٢١ .
(٥٦) مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية : مرسوم الناصر محمد بن قلاوون رقم ٣٥ ، ومراسيم الناصر حسن رقم ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ومرسوم برقوق رقم ٤٣ ، ومرسوم السلطان جقمق رقم ٥٠ ، ومراسيم قايتباى رقم ٦٠ ، ٧٦ ، ٧٩ ، ووثيقة رقم ١٨٧ مؤرخة فى سنة ٨٦٦ هـ (١٤٦١ م) عبارة عن معاهدة بين الرهبان والعربان .

سفرهم بين أجزاء البلاد وفي خارجها ، واعفاء الدير وسكانه من كافة أنواع الضرائب اعتمادا على ما بيدهم من المراسيم الشريفة والعهود النبوية(٥٧) .

كذلك أكرمتهم الدولة بحكم أنهم منقطعون في منطقة شرفها الله تعالى ، وأنهم كانوا يقدمون الخدمات للمسافرين من الحجاج ولعابري السبيل من المسلمين والمسيحيين على السواء ، كما أنهم يقومون بالدعاء للدولة في هذه المنطقة(٥٨) . وكانت الأديرة موضع اهتمام البطاركة طوال تاريخ مصر الاسلامية فكانوا يضعون لها القوانين كما فعل البطرک بنيامين ، ويعنون بتعميرها وبتنظيمها وتحقيق الأمن والسلام لرهبانها .

كذلك اهتم كثير من امراء وخلفاء وسلطين مصر الاسلامية بعمارة الأديرة وتزويدها بالبساتين كما كان الكثير منهم يقضى بعض أوقات فراغه فيها . وأصبح كثير من هذه الأديرة متنزها للمسلمين وأهل الذمة ومكانا لاشباع هواية صيد الطيور والأسماك كما كان بعضها مكانا لأهل اللهو والخلاعة حيث يكثر بها الشراب . وتغنى بعض الشعراء المصريين بجمال هذه الأديرة وما يدور بداخلها . وأحصى المقرئى ستة وثمانين ديرا كان معظمها للمعاقبة وخصص بعض الأديرة للنساء . ومن الأديرة التي ورد ذكرها كثيرا

(٥٧) انظر مثلا : مراسيم قطز رقم ١٧ ، والسلطان الأشرف خليل بن قلاوون رقم ٢٤ ، وبرقوق رقم ٢٩ ، وجقمق رقم ٥٠ ، وخشقدم رقم ٥٩ ، وقايتباى رقم ٧٩ .

(٥٨) انظر مثلا : مراسيم الظاهر بيبرس رقم ١٨ ، وبيبرس الجاشنكير رقم ٣٢ ، والناصر محمد بن قلاوون رقم ٣٣ ، ٣٤ ، والمؤيد شيخ رقم ٤٩ ، والغورى رقم ٩٨ .

دير القصير على جبل المقطم والذي كان يتردد عليه أحمد بن طولون
وابنه خمارويه ، فضلا عن الخلفاء الفاطميين (٥٩) .

(٥٩) فيما يختص بالأديرة انظر : الشابشتي (أبو الحسن على بن محمد
المتوفى سنة ٢٨٨ هـ / ٩٨٨ م) : الديار ص ١٨٤ وما يليها (نشر كوركيس
عواد : بغداد ١٩١٩ م) ، أبو صالح الأرمي (٦٠٥ - ٦٠٦ / ١٢٠٨ م) :
تاريخ الشيخ أبي صالح الأرمي المعروف بكتاب كنائس وأديرة مصر ص ٧٨
وما يليها (طبعة وترجمة ايفتس Evetts - اكمفورد ١٨٩٥ م) ،
ياقوت الحموي (توفي سنة ٦٢٦ هـ / ١٢٢٩ م) : معجم البلدان ج ٨ ص ٤٩٦
وما يليها (بيروت ١٩٥٧ م) الصندي (أبو عثمان النابلسي عاش في القرن
٧ هـ / ١٣ م) : تاريخ الفيوم وولاده ص ٢٢ (القاهرة ١٨٩٨ م) ،
ابن فضل الله العمري (شهاب الدين أحمد ت ٧٤٢ هـ / ١٣٤١ م) ،
مسالك الأبيصار في ممالك الأمصار ج ١ ص ٣١٠ - ٣٨١ ، ٣٨٤ - ٣٨٩
(القاهرة ١٣٤٢ هـ / ١٩٢٤ م) ، المقرئ : الخطط ج ٢ ص ٥٠٠ - ٥١٠ ،
ساويرس بن المقفع : سير الأبناء البطارقة م ١ ج ١ ص ١١٣ - ١١٤ (طبعة
Beryti, E. Typographeo
٤١ م ٢ ج ١ ص ٣٦ - ٣٨ ،
(نشر الجمعية القبطية بالقاهرة ١٩٤٨) ، م ٢ ج ٢ ص ١٦٠ (الجمعية
القبطية بالقاهرة ١٩٤٨) ، م ٣ ج ١ ص ٤ (القاهرة ١٩٦٨ م) ، م ٣ ج ٢
ص ٧٩ (الجمعية القبطية . القاهرة ١٩٧٠ م) ، وعمر طوسون (الأمير) :
وادي النطرون ورهبانه وأديرته (القاهرة ١٣٥٤ هـ / ١٩٣٥ م) ، حبيب
زيات : الديارات النصرانية في الاسلام (بيروت ١٩٣٨ م) ، حكيم أمين .
دراسات في تاريخ الرهبانية والديرية المصرية (القاهرة ١٩٦٣ م) ، صمويل
تادروس السرياني : الأديرة المصرية العامرة (القاهرة ١٩٦٨ م) .

عمر بن الخطاب والشروط العمرية

عمر بن الخطاب والشروط العمرية :

منذ فتح العرب مصر وضح التسامح الدينى نحو المصريين بحكم التشريع الاسلامى وروح الاسلام . كذلك كان للعوامل السياسية أكبر الأثر فى حمل العرب على ترك مقاليد الأمور فى يد أهل مصر من القبط محتفظين لأنفسهم بالسيادة العليا وتنفيذ أحكام الدين . أى أن الأقباط أصبحوا يتمتعون بحرية تامة فى الدين ، كما أصبح لهم نصيب كبير فى ادارة بلادهم لم يصلوا اليه قبل الفتح العربى . ولاشك أن القبط حلوا محل الروم الذين غادروا مصر والذين كانوا يشغلون كثيرا من المناصب الرئيسية فيها ، أما سائر الوظائف والأعمال والزراعة فكانت بيد القبط . وقد حرم عمر بن الخطاب على العرب الاشتغال بالزراعة أو امتلاك الأرض فلم يكونوا يعنون بغير السياسة والحكم والحرب .

هذه هي سياسة العرب منذ دخولهم مصر فى عهد عمر بن الخطاب ، فقد كانوا متسامحين الى ابعد حد ، مخلصين فى تنفيذ تعاليم الاسلام ، متشبعين بروح الاسلام وهم صحابة الرسول عليه السلام والجيل الأول من المسلمين الذين جمعهم الاسلام على الرحمة والعدل والانصاف والاخاء . كذلك أثبت العرب حنكة سياسية بالغة فى ابقائهم على النظم المختلفة فى مصر والتي قامت فيها منذ أقدم الأزمنة ونمت وتطورت خلال العصور المختلفة ، واكتفى العرب بشغل المناصب الرئيسية وهى الامارة على مصر ، ورئاسة المالية والحرب والشرطة ، والقضاء . وشهد للعرب الأعداء قبل الأصدقاء والذميين قبل المسلمين . ولم يذكر أحد زمن الفترحات الاسلامية تسامح العرب الدينى وحسن معاملتهم لأهل الذمة . وليس أدل على ذلك مما كتبه أحد الأساقفة النسطوريين بعد بدء الفتوحات العربية بنحو خمسة عشر عاما ، اذ قال : « ان العرب الذين وهبهم الله السيادة فى أيامنا قد أصبحوا رؤساء لنا ولكنهم لا يحاربون الدين المسيحى قط بل يحافظون على ديننا ويحترمون الأساقفة والقديسين ويقدمون هدايا لكنائسنا وأديرتنا » (١) .

ولا نرى فى روايات المؤرخين الأوائل ، مثل الطبرى والبلاذرى ، ولا فى حوليات الكنيسة المصرية التى جمعها ساويرس أسقف الأشمونين ، ولا فى تاريخ حنا النقيوسى ما ينفى هذه الحقيقة ولكننا نسمع فى بعض كتب الفقهاء عن أمور اشترطها عمر بن الخطاب على أهل الذمة بخصوص ملابسهم والدواب التى يركبونها مما يميز بينهم وبين المسلمين من الناحية الاجتماعية والأدبية . وكذلك يذكرون أن عمر بن الخطاب اشترط على أهل الذمة عدم بناء

Wiet (G.) : L'Egypte Musulmane (Precis de l'histoire (١)
d'Egypte. T. II. Le Caire) P. 131.

كنائس بعد الاسلام الا ما قد صولحوا عليه(٢) . ونجد رواية لأقدم مؤرخ مصرى مسلم وهو عبد الرحمن بن عبد الحكم يقول فيها ان عمر بن الخطاب أمر عمرو بن العاص بالايديع أهل الذمة يتشبهون بالمسلمين فى لباسهم(٣) .

أى أنه بعد وفاة عمر بن الخطاب بأكثر من قرن ونصف من الزمان بدأ يظهر فى كتب الفقهاء بعض الشروط والأحكام الخاصة بأهل الذمة من حيث لباسهم والدواب التى يركبونها وبناء الكنائس والمعابد الدينية . ثم أصاب هذه الشروط والأحكام الزيادات الكثيرة والتأويلات وسوء التفسير والتحريف منذ القرن ٥ هـ / ١١ م حتى استقرت بوضعها النهائى فى المدارس الفقهية وأصبحت تعرف باسم « الشروط العمرية » أو « عهد عمر » وناقش هذا العهد كثير من الكتاب ومن المستشرقين مثل الأستاذ توماس أرنولد Aronld (٤) بل ان عهد عمر كان الدافع للدكتور تريتون Tritton كى يضع كتابه عن « أهل الذمة فى الاسلام »(٥) .

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٧٢ - ٧٣ (بلاق ١٣٠٢ هـ) .
الموردى : الأحكام السلطانية ص ١٣٨ - ١٣٩ (القاهرة ١٢٩٨ هـ) .
(٣) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها . ص ١٥١ (طبع تورى ١٩٢٢ م) .

(٤) أرنولد : الدعوة الى الاسلام . ص ٧٥ - ٧٨ (ترجمة الدكتور حسن ابراهيم حسن . القاهرة ١٩٥٧ م . وقد صدرت الطبعة الاولى من هذا الكتاب باللغة الإنجليزية بعنوان

فى عليكرة فى الهند ١٨٩٦ م) .
Tritton (A.S.) : The Caliphs and their non-Muslim Subjects. Oxford 1930.

وترجمه وعلق عليه الدكتور حسن حبشى بعنوان « أهل الذمة فى الاسلام » القاهرة ١٩٤٩ م .

ونسب بعض الفقهاء عهد عمر الى الخليفة حين فتح المسلمون الشام دون أن يذكروا اسم المدينة التي منحت هذا العهد (٦) . وجعله البعض خاصا بنصارى الشام ومصر (٧) .

وأجمع بعض الفقهاء منذ القرن ٥ هـ / ١١ م أن عهد عمر هو القانون الذى يحدد العلاقة بين المسلمين وأهل الذمة وأن أحكامه يجب أن تطبق على أهل الذمة فى ديار الاسلام . وأصبح عهد عمر ، أو الشروط العمرية ، نواة لكتب فقهية مثل كتاب الشيخ عبد الله محمد بن الشيخ مفلح المقدسى الحنبلى (ت ٧٦٣ هـ / ١٢٦١ م) وعنوانه « الآداب الشرعية والمصالح المرضية » (٨) ، ومثل كتاب « منهج الصواب فى قبح استتخاب أهل الكتاب » لابن الدريهم (أبو الحسن على بن محمد بن أبى الفتح المصرى ت ٧٦٣ هـ / ١٣٦١ م) (٩) ، ومثل كتاب « الكلمات المهمة فى مباشرة أهل الذمة » للاسنوى (جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم الاسنوى ت ٧٧٢ هـ /

(٦) انظر طوشى المالكم (توفى سنة ٥٢٠ هـ / ١١٢٥ م) : سراج الملون ص ٢٨٣ - ٢٨٦ (طبع مصر ١٢١١ هـ) ، ابن عساكر (توفى سنة ٥٧١ هـ / ١١٧٥ م) : تاريخ دمشق ج ١ ص ٥٠٤ - ٥٦٣ ، ٥٦٥ ، ٥٧١ (طبع المجمع العلمى العربى فى دمشق) .

(٧) التويرى (توفى سنة ٧٢٢ هـ / ١٣٢١ - ١٣٢٢ م) : نهاية الارب فى فنون الأدب ج ٢٩ ورقة ٢٣٠ أ - ٣٣١ أ (مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم ٥٥٤) « معارف عامة » .

(٨) مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ٢٢٢ (أخلاق - المكتبة التيمورية) .

(٩) ميكروفلم بمعهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية بالقاهرة رقم ٥١ - سباسة .

١٣٧٠ م (١٠) . ومثل كتاب « المذمة فى استعمال أهل الذمة » لابن النقاش المصرى (شمس الدين أبى امامة من علماء القرن الثامن الهجرى والرابع عشر الميلادى) (١١) ، وكتاب « شروط النصارى » للقاضى أبو محمد عبد الله بن أحمد بن زبر القاضى ، كتبه سنة ٨٥٩ هـ / ١٤٥٥ م (١٢) ، وكتاب « مرسوم بعض الملوك الصلاحية فى الزام أهل الذمة بالشروط العمرية » لمؤلف مجهول (١٣) ، و « شروط عمر بن الخطاب » لابى البلاغ عبد الغنى الصباغ الذى عاش فى القرن التاسع الهجرى / الخامس عشر الميلادى ، وقد صاغ شروط عمر بن الخطاب فى قصيدة شعرية نظمها سنة ٨٤٠ هـ / ١٤٣١ م فى مائتين وأحد عشر بيتا (١٤) .

كذلك أشارت كتب الحسبة التى ألفت فى مصر منذ القرن ٦ هـ / ١٢ م وفى غيرها من ديار الاسلام الى الشروط العمرية والى القيود التى كان على أهل الذمة أن يخضعوا لها مثلما نجد فى كتاب « معالم القرية فى أحكام الحسبة » لابن الاخوة المصرى (ت ٧٢٩هـ /

-
- (١٠) نشر برلمان Perlmann فى بروكلين فى الولايات المتحدة سنة ١٩٦٩ م .
- (١١) مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ١٦٩٣ فقه شافى ، ورقم ٣٩٥٢ تاريخ ورقم ٤٣١٥ تاريخ ، ومصور بمعهد المخطوطات بجامعة الدول العربية رقم ٤٦٥/تاريخ .
- (١٢) مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ٢٢٥٢/تاريخ ، ٣٩٥٢ تاريخ ، ومصور بمعهد المخطوطات رقم ٣٩٢ تاريخ .
- (١٣) مصور بمعهد المخطوطات رقم ٤٦٨ تاريخ .
- (١٤) مخطوط فى دار الكتب المصرية رقم ١٠٩٠/تاريخ تيمور .

١٣٢٨ م (١٥) ، وفى كتاب ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ / ١٣٥٠ م)
وعنوانه « أحكام أهل الذمة » (١٦) .

ونحن من خلال دراستنا لأحكام أهل الذمة وتاريخهم فى ديار
الاسلام عامة ، وفى مصر خاصة ، نستطيع أن نؤكد أن عمر بن
الخطاب برىء من الشروط العمرية التى نشأت ونمت واستقرت بعده
بخمسة قرون على الأقل . وقد حفظ لنا المؤرخون القدامى مثل
الطبرى والبلاذرى والواقدى شروط عمر مع المدن المفتوحة وليس
فيها تعصب أو تزمّت أو انتقاص لحرية أهل الذمة . ففى كافة
العهود التى منحها عمر بن الخطاب أو قواده لأهالى البلاد المفتوحة
تعهدوا بحماية ارواحهم وممتلكاتهم وحرّياتهم الدينية . وفى الامان
الذى منحه عمر بن الخطاب لأهل مصر ، وهو ما اصطلاحنا على
تسميته صلح بابليون الأول ، لم نجد فيه مايمس حرية المصريين
أو كنائسهم أو أراضيهم ، ولا نجد فيه اشارة للملابسهم أو الدواب
التي يركبونها ، أو هدم ما يستحدث من الكنائس والمعابد » .

وفى العصر الذى استقرت فيه الشروط العمرية فى مدارس
بعض الفقهاء ، وفى أذهان بعض الناس ، نجد المقرئ عميد
المؤرخين المصريين (ت ٨٤٥ هـ / ١٤٤١ - ١٤٤٢ م) ينشر عهد

(١٥) حقق الكتاب ونشره المستشرق الانجليزى روبن ليفى
Reuben Levi (Gibb مع ترجمة انجليزية سنة ١٩٢٨ م فى مجموعة
Memorial جب التذكارية . Series Vol. XII. Cambridge 1938).

(١٦) نشر فى دمشق فى مجلدين سنة ١٣٨٣ هـ / ١٩٦٣ م والجزء الاول
يتحدث عن أحكام الجزية والخراج ، أما الجزء الثانى فيتحدث عن شروط
عمر بن الخطاب .

عمر مع صوفرونيوس بطرك الملكية فى طور الزيتون (١٧) (طور
سينا أو سيناء) - ومقامه القدس الشريف - والذى عقد فى
العشرين من شهر ربيع الأول سنة ١٥ للهجرة (٢٦٢٦) ويسميه
« عهد الامام الخليفة عمر بن الخطاب » (١٨) . وكأنه يرد بهذا على
مايسمونه « عهد عمر » وفى هذا العهد ، مثله مثل بقية العهود التى
منحها عمر بن الخطاب ، يتجلى حرص عمر بن الخطاب الشديد
على حريات أهل الذمة وحمايتهم واحترام مقدساتهم والتأكيد على
وجوب معاملة الذميين بالحسنى . وكيف يخرج عمر الصحابى
الكبير على سنة النبى عليه السلام ، وهو العارف بأحكام الاسلام
وروح الاسلام !؟

ويرجع الفضل الى عمر بن الخطاب - الذى تم فى عهده معظم
الفتوحات العربية - فى وضع أسس الأنظمة المالية والادارية للدولة
العربية الاسلامية بعد الرسول عليه السلام . واعتمد عمر على
السوابق التى حدثت زمن الرسول وزمن أبى بكر واستفاد من
التنظيمات المحلية للبلاد المفتوحة واستنار بمبادئ الاسلام العامة .
وكان عمر رحيمًا بأهل الذمة لا يكلفهم فوق طاقتهم ، ومما يذكر انه
مر ببناب قوم وعليه سائل من أهل الذمة يسأل ، وكان شيخا كبيرا
ضريير البصر ، فقال له عمر : « من أى أهل الكتاب أنت ؟ » .

فقال : يهودى .

(١٧) ذكر الطور (أو سيناء) فى القرآن الكريم فى : سورة الطور ٥٢
آية ١ ، وفى سورة مريم ١٩ آية ٥٢ ، وفى سورة المؤمنین ٢٣ آية ٢٠ ،
وفى سورة التين ٩٥ آية ٢ .

(١٨) القول الابريزى للعلامة المقرئى ص ٧ - ٨ .

قال : فما الجأك الى ما أرى ؟

قال : اسأل الجزية والحاجة والسن . .

فأخذ عمر بيده وذهب به الى منزله فرضخ له بشيء من المنزل، ثم أرسل الى خازن بيت المال فقال : انظر هذا وضرباه فوالله ما أنصفنا أن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم انما الصدقات للفقراء والمساكين . . ووضع عنه الجزية وعن ضربائه . . « (١٩) .

وكان عمر بن الخطاب لا يكتفى باعفاء من كبر سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب من اهل الذمة ، عن أداء الجزية فقط ولكنه كان يأمر بصرف ما يحتاجونه من بيت المال على نحو ما تفعله الدول المتحضرة اليوم لتأمين الناس اجتماعيا واقتصاديا .

وروى أن عمر بن الخطاب مر بشيخ من أهل الذمة يسأل على ابواب الناس فقال : « ما أنصفناك ان كنا أخذنا منك الجزية في شبابك ثم ضيعناك في كبرك . ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه . . « (٢٠) .

ومع ان عمر بن الخطاب اهتم بمصلحة المسلمين الا انه راعى مصلحة المغلوبين وأوصى بالرفق بهم . وبلغ من عدل عمر ورفقه بأهل الذمة انه اذا أساء مسلم الى ذمى اقتص له عمر حتى اذا كان هذا المسلم من كبار الصحابة .

(١٩) أبو يوسف : الخراج ص ١٥٠ - ١٥١ .

(٢٠) أبو عبيد (القاسم بن سلام) : الأموال ص ٤٧ (القاهرة

سنة ١٣٥٣ هـ) .

وكيف يأمر عمر بن الخطاب بهدم الكنائس وبيوت عبادة أهل
الذمة وقد بنيت كنائس كثيرة فى عهده وجددت كنائس أخرى بشهادة
المؤرخين والفقهاء وبشهادة أهل الذمة أنفسهم !!

كذلك من المعروف أن معظم سكان ديار الاسلام زمن الفتوحات
العربية كانوا من أهل الذمة وكانت ملابس كل قوم تختلف عن ملابس
العرب القادمين من شبه الجزيرة . وليس من المعقول أن يتدخل
عمر بن الخطاب فى ملابس أهل الذمة حتى لو تشبهوا بالعرب
القادمين . والمعقول أن العرب الذين كانوا فى دور البساطة زمن
الفتح هم الذين أخذوا يتشبهون بأهل البلاد المفتوحة فى ملابسهم
حين بدأوا يتخلون عن عهد البساطة الأول ويسسرون فى ركب
التطور والمدنية وهل يعقل أن يتربص عمر الأمور الجسام فى دولة
اتسعت اتساعا كبيرا ويفكر فى الملابس والأزياء ؟ .

ونستطيع أن نجزم انه لم يحدث تمييز فى الزى بين المسلمين
وأهل الذمة فى عهد عمر بن الخطاب أو بأمر عمر (٢١) .

والغريب اننا نجد فى الشروط العمرية وفى صور من هذا
العهد أن الخليفة يوافق على عدم تعليم أبناء الذميين القرآن ،
وعلى عدم استعمال اللغة العربية والتكلم بها (٢٢) .

(٢١) ذهب بعض العلماء الى أن هذه التفرقة تقررت فى عصر هارون
الرشيد انظر مادة « غيار » فى دائرة المعارف الاسلامية ، ومادة « قبط »
للاستاذ فيت فى المرجع نفسه .

(٢٢) راجع الطرطوشى : سراج الملوك ص ٢٨٢ - ٢٨٦ والنويرى :
نهاية الأرب ج ٢٩ ص ٣٣٠ أ - ٣٣١ أ .

وهل يمكن أن يقال بعد هذا إلا أن عمر بن الخطاب افترى عليه بعد عدة قرون من الفتوحات العربية مرتان ، مرة فى حريق مكتبة الاسكندرية ومرة فى هذا العهد المزعوم !!

والحق أن علاقات المسلمين بأهل الذمة كانت تفتقر وتتراخى أحيانا فى ظروف معينة فى ديار الاسلام ولأسباب سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية وليس لأسباب دينية فكان الحكام يلجأون فى فترات محدودة الى التضييق على أهل الذمة فى مظهرهم الخارجى وفى بناء كنائسهم وطالما مزج الدين بالسياسة منذ العصور القديمة حتى أوائل العصور الحديثة لالهاب حماس الجماهير أو لاقناع أولى الأمر باتباع سياسة معينة ، وتاريخ العالم ملئء بأمثلة كثيرة من هذا النوع ، وفى التاريخ الاسلامى قل أن نجد حركة سياسية لا تتمسح بلباس الدين .

اما فيما يختص بمصر فقد مر بنا كيف بدأ العرب بداية طيبة وكيف حدث التوافق بين العرب والأقباط بمقتضى صلح بابليون الأول والذى تأكد بعد أن استقر العرب فى مصر .

وأغلب الظن أن الشروط العمرية ظهرت بأشكالها المتكاملة المختلفة منذ مجيء الصليبيين الى الشرق فى أواخر القرن الخامس الهجرى (أواخر الحادى عشر الميلادى) وحين أخذ بعض المسيحيين فى الشام يساعدون الصليبيين بشهادة مؤرخى الصليبيين أنفسهم ، كذلك برزت الشروط العمرية فى مصر حين تسلط أهل الذمة على المسلمين فى النواحي الادارية والمالية وحين أظهروا التعالى عليهم وحين قام بعض النذميين بحركات تخريبية ضد منشآت المسلمين . وربما كانت هذه الأسباب هى التى حدثت ببعض الفقهاء الى اظهار القول بالشروط العمرية والدفاع عنها كى يقتنع أولو الأمر بأخذ أهل

الذمة بالشدة ووضعهم فى موضع الأقليات ، الأمر الذى لم يكن متبعاً من قبل لافى مصر ولا فى غيرها من ديار الاسلام . والمعروف أن الاسلام اهتم فى المعاملات بالمبادئ والأسس العامة ، أما المسائل التفصيلية فقد تتغير حسب الظروف والحاجة وحسب تطور العصور . ومن خلال هذا المنفذ وجد الفقهاء فى العصور الاسلامية المتأخرة سبيلهم الى الكتابة فى الشروط العمرية والدفاع عن وجهة نظرهم ، وناشدوا أولى الأمر اتباعها . ولكى يزداد أولو الأمر اقتناعاً نسبتها الفقهاء الى عمر بن الخطاب مؤسس التنظيمات الادارية الاسلامية .

ولكننا نجد أهل الذمة فى مصر يجدون من يدافع عنهم ويقف فى صفهم من القضاة والعلماء والفقهاء ، ومن لا يوافق على الشروط العمرية المزعومة حتى فى أصعب الظروف وفى أوقات اشتعال الفتن والاضطرابات . فقد وقف مثلاً الشيخ والفقير « ابن دقيق العيد » موقفاً حازماً تجاه مسألة هدم الكنائس التى أفتى بعض الفقهاء فى مصر بوجوب هدمها فى سنة ٧٠٠ هـ / ١٣٠٠ م وأفتى هو بعدم جواز هدمها (٢٣) .

(٢٣) ابن النفاش : الذمة فى استعمال أهل الذمة ص ٩٩ (مخطوط
بدار الكتب المصرية رقم ٣٩٥٢ تاريخ) .

ديانات ومذاهب أهل الذمة في مصر الإسلامية

سبق أن ذكرنا أن أهل الذمة في مصر كانوا أهل كتاب من المسيحيين واليهود . وكان معظم المصريين حين فتح العرب مصر من الأقباط الذين يتبعون مذهب الطبيعة الواحدة أو المذهب المونوفيزيتي Monophysite أو الذين سمّتهم بعض المراجع اليعاقبة ، والذين سموا أنفسهم أصحاب الأمانة المستقيمة ، أو الأقباط الأورثوذكس وذلك منذ مجمع خلقدونية الديني في سنة ٤٥١ م (١) .

(١) دعا الإمبراطور البيزنطي مرقيان Marcian (٤٥٠ - ٤٥٧ م) إلى مجمع ديني في خلقدونية Chalcedon في آسيا الصغرى في سنة ٤٥١ م وأقر ذلك المجمع مذهب الطبيعيين Duophysite وقرر أن مذهب الطبيعة الواحدة كفر وخروج على الدين الصحيح كما قرر حرمان ديسقورس Dioscorus بطرك الإسكندرية من الكنيسة . وعرف أتباع الكنيسة

وكان فى مصر زمن الفتح العربى طائفة الروم الملكانيين
وطائفة اليهود . كذلك كان هناك عدد من الأقباط يدينون بالمذهب
الملكاني أو الخلقدونى(٢) .

أما عن اليهود فقد جاء ذكرهم حين فتح العرب مصر فى
معاهدة الاسكندرية أو فى صلح بابلون الثانى(٣) . وكان من
شروط هذه المعاهدة أن يباح لليهود الإقامة فى الاسكندرية(٤) .
وكان اليهود يشتغلون بالتجارة فى الاسكندرية حتى دخول العرب
مصر(٥) . ويفهم مما ذكرته المصادر القديمة انه كان بالاسكندرية

=

البيزنطية بعد الفتح العربى باسم الملكيين أو الملكانيين (من الكلمة العربية
ملك) وذلك لاتباعهم مذهب الامبراطور .

انظر :

Munier (Henri) : L'Egypte Byzantine (Précis de l'hist.
d'Egypte T. II. 1932. Le Caire) PP. 45, 48.;

Milne (J. Grafton) : A History of Egypt under Roman Rule.
P. 221 (London 1924).

(٢) ساويرس بن المقفع : سير الأباء البطارقة ص ٢٢٦ - ٢٢٧
(Patr. Orient. T. I. Paris 1907)

(٣) هذه المعاهدة كانت خاصة بالبيزنطيين وبأهل الاسكندرية وحاميتها .
واصطلحنا على تسميتها أيضا باسم معاهدة بابلون الثانية تمييزا لها عن
معاهدة بابلون الأولى التى كانت خاصة بأهل مصر الأقباط . وقد عقدت
فى بابلون فى سنة ٢٠ هـ / ٦٤١ م على أن تنتهى مدة الهدنة بين العرب
والبيزنطيين فى أواخر ٢١ هـ / ٦٤٢ م .

(٤) حنا النقيوسى : تاريخ ص ٥٧٥ .

Jacobs (Joseph) : Jewish contribution to civilization (٥)
and estimate. PP. 191 — 192 (Philadelpha 1919).

حوالى اربعين الف يهودى ، وقد ذكر هذا الرقم عمرو بن العاص حين أرسل الى الخليفة عمر بن الخطاب يصف له مدينة الاسكندرية(٦) . ويبدو هذا العدد قليلا جدا اذا قورن بعدد أهل مصر من الأقباط حين الفتح . فقد ذكر المؤرخون أنه بعد الفتح العربى أحصى عدد الأقباط الذين وجبت عليهم الجزية فى القطر المصرى فكانوا أكثر من ستة ملايين شخص(٧) . واذا فرضنا أن الذين وجبت عليهم الجزية يكونون ثلث السكان ، رأينا أن سكان مصر حينذاك كانوا نحو ١٨ مليون نسمة ، وان كنا نضغ فى اعتبارنا عنصر المبالغة فى تقديرات مؤرخى العصور الوسطى فى الشرق والغرب بوجه عام .

وكان فى مصر من طوائف أهل الذمة أيضا طائفة أهل النوبة وكانوا من اليعاقبة ووردت الاشارة الى النوبيين فى مصر فى معاهدة بابلون الأولى . كذلك كان فى مصر طائفة الاحباش اليعاقبة ونعرف أنه كان لهم دير مستقل فى وادى النطرون(٨) . وكان هناك طائفة السريان من بلاد الشام ، وطائفة الأرمن من أرمينيا وكانوا

(٦) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ص ٨٢ (ليدن ١٩٣٠ م) ، سعيد بن بطريق (البطرک الملکانى المعروف باباسم أوتخا Eutychius توفى سنة ٣٢٨ هـ / ٩٤٠ م) : التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق . ص ٢٦ (بيروت ١٩٠٥ ، ١٩٠٩ م) ، ابن العميد (الشيخ المكين جرجس بن العميد بن الياس توفى ٦٧٢ هـ / ١٢٧٢ م) : تاريخ المسلمين ص ٣٠ (ليدن ١٩٢٥ م) .

(٧) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ص ٦٣ - ٦٤ (طبعة المعهد العلمى الفرنسى بالقاهرة ١٩١٤ م) ، والمقريزى : خطط ج ١ ص ٢٩٢ - ٢٩٣ ، والسيوطى : حسن المحاضرة ج ١ ص ٥١ .

(٨) المقريزى : خطط ج ٢ ص ٥٠٠ - ٥١٠ .

من اليعاقبة أيضا . وقد وفد الى مصر بعض السريان لغرض التجارة أو لزيارة الكنائس والأديرة واختلطوا بالقبط ، وهم اخوانهم فى المذهب الدينى . بل ان بعض السريان تولوا منصب بطركية الأقباط الأورثوذكس ومنهم الأب سيمون الذى ولى البطركية بعد اسحق البطرك فى امارة عبد العزيز بن مروان ، وكان هذا الأمر مما أثار دهشة الأمير لاختيار الأساقفة والكهنة والقبط لسيمون السريانى(٩) . وفى زمن الخلافة الفاطمية ولى البطركية أيضا أحد التجار السريان واسمه ابراهيم بن زرعة ، وقد رأى الأساقفة والكهنة وكبار القبط صلاحيته لتولى البطركية فولى باسم افراهام السريانى(١٠) وقد سمح له الخليفة الفاطمى العزيز بالله بترميم واعادة بناء كنيسة ابنى سيفين الخربة بظاهر الفسطاط(١١) . ومن الأديرة المشهورة فى مصر الآن دير السريان فى وادى النطرون ، ويبدو أن هذا الدير أنشئ منذ القرن الثالث الهجرى/التاسع الميلادى (حوالى ٢٣٢ هـ / ٨٤٦ م) (١٢) أى فى أواخر العصر الذى اصطلحنا على تسميته عصر الولاة فى مصر وقبيل استقلالها على يد الطولونيين .

-
- (٩) ساويرس : سير الابهاء البطركية . المجلد الاول الجزء الثانى ص ١٢٢ - ١٣٣ .
- (١٠) ساويرس : سير الابهاء البطركية . المجلد الثانى الجزء الثانى ص ٩١ - ٩٢ (نشر جمعية الآثار القبطية . القاهرة ١٩٤٨ م) .
- (١١) أبو صالح الأرمنى : كنائس وأديرة مصر ص ٤٥ - ٤٦ (طبعة ايفتس Ivelts اكسفورد ١٨٩٥ م) .
- (١٢) راجع الأمير عمر طوسون : وادى النطرون وربهانه وأديرته (القاهرة ١٣٥٤ هـ / ١٩٣٥ م) .

Meinardus. (Otto F.A.) : Monks and Monasteries of the Egyptian Deserts P. 246 (Cairo 1961).

أما جماعة الأرمن اليعاقبة فقد أصبح لهم شأنهم فى المجتمع المصرى فى زمن الخليفة الفاطمى المستنصر بالله وأيام وزارة أمير الجيوش بدر الجمالى الأرمنى الأصل (١٣) .

وكان القبط فى مصر لا يجدون غضاضة فى معايشة الأرمن والسريان ومن على مذهبهم ، ويشير الى ذلك مؤرخ سير الآباء البطارقة قائلا : « واشتهر عند جميع الناس صحة اجتماع القبط والأرمن والسريان والحبشة والنوبة على الامانة المستقيمة الصحيحة التى اتفق عليها الآباء القديسون الفضلاء وخالفها نسطور ولاون ومجمع خلقدونية » (١٤) .

وقام الأرمن ببناء عدد من الكنائس والأديرة فى مصر (١٥) . وانتشر الأرمن فى كل أنحاء مصر واستوزر الخليفة الفاطمى الحافظ لدين الله فى سنة ٥٢٩ هـ / ١١٦٣ - ١١٦٤ م بهرام الأرمنى ، واستخدم منهم النظار والمشرفين وحكام الأقاليم وكتاب الدواوين (١٦) .

(١٣) ساويرس : سير الآباء البطارقة . المجلد الثانى . الجزء الثالث ص ٢١٩ و ٢٢٥ - ٢٢٦ (نشر جمعية الآثار القبطية القاهرة ١٩٥٩ م) ، ابن ميسر : أخبار مصر ج ٢ ص ٨٠ (القاهرة ١٩١٩ م) .

(١٤) ساويرس : سير الآباء البطارقة - المجلد الثانى - الجزء الثالث ص ٢٢٠ .

(١٥) ابن ميسر : أخبار مصر ج ٢ ص ٧٩ ، المقرزى : اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء : ورقة ١٣٧ أ (ميكروفلم بمعهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية بالقاهرة رقم ٦ تاريخ) .

(١٦) ساويرس : سير الآباء البطارقة - المجلد الثالث - الجزء الأول ص ٢٨ - ٣٠ (جمعية الآثار القبطية . القاهرة ١٩٦٨ م) ، ابن ميسر : أخبار مصر ج ٢ ص ٧٨ - ٧٩ .

وكان للأرمن بوابة فى القاهرة عرفت باسم باب الأرمن . وقيل أن عدد أديرتهم وكنائسهم بلغ خمسا وثلاثين على وجه التقريب (١٧) .

أما اليهود فقد أصبحوا ينعمون بتسامح الإسلام بعد أن كانوا يتعرضون لأنواع كثيرة من الاضطهاد والتعذيب وخاصة بعد أن أصبحت المسيحية دين الامبراطورية الرومانية . وذكر المقرئى أن كنائسهم ومعايدهم فى القسطنطينية فى القاهرة وأقاليم البلاد المصرية بلغت احدى عشرة كنيسة وانها كلها بنيت فى الإسلام (١٨) . وكان هناك كنيسة اسمها المصاصة بالقاهرة كان اليهود ينسبونها الى الياس عليه السلام وزعموا انها بنيت قبل الإسلام بحوالى ستمائة وعشرين عاما وكانت مجلسا لنبي الله الياس ، ويذكر المقرئى ان هذه الكنيسة رمت فى عهد عمر بن الخطاب (١٩) .

وزار مصر فى عهد الخليفة العاضد آخر الخلفاء الفاطميين وايام وزارة صلاح الدين الأيوبي فى سنة ٥٦٤ / ١٦٦٤ م الرحالة اليهودى الأندلسى بنيامين التطيلى . وذكر بنيامين أن سكنى اليهود لم تكن قاصرة على الاسكندرية أو القاهرة عاصمة الفاطميين بل كانوا موزعين فى أنحاء المدن المصرية . وعمل بنيامين احصاء لليهود فى مختلف المدن المصرية . ومن احصاء بنيامين نلاحظ أن عدد

Meinardus : Christian : Egypt, Ancient of Modern. (١٧)
P. 401 (Cairo 1965).

(١٨) المقرئى : الخطط ج ٢ ص ٤٦٣ و ٤٧٤ .

(١٩) المقرئى : الخطط ج ٢ ص ٤٧٠ .

اليهود في مصر اقل من ٣٣٠٠٠ يهودى (٢٠) ، أى اقل من يهود الاسكندرية زمن الفتح العربى لمصر . وربما يرجع ذلك الى اسلام الكثيرين منهم والى عدم استقرار اليهود فى بلد واحد وذلك بسبب أسفارهم التجارية .

وذكر بنيامين التطيلي أيضا انه كان بالمسطاط كنيسةتان الأولى ليهود فلسطين وتسمى كنيس الشاميين ، والثانية ليهود بابل وسميت كنيس العراقيين . وذكر المقرئى انه كانت توجد بكنيس الشاميين نسخة من التوراة اتفق اليهود على أنها بخط عزرا النبى . ويقول المقرئى أن كنيس الشاميين وكنيس العراقيين كانتا بقصر الشمع (٢١) .

وتفوق اليهود فى التجارة والصيرفة والأعمال المالية طوال عصور مصر الاسلامية الا انهم فى أواخر العصر الأخشيدى وفى العصر الفاطمى ازدهروا أيضا سياسيا واشتركوا فى الحكم . ومن أبرز اليهود الذين عملوا فى ظل الدولة الأخشيدية وأوائل الدولة الفاطمية يعقوب بن كلس الذى نظم مالية مصر فى عهد كافور الأخشيدى . وكان كافور يعلن انه لو كان مسلما لصح أن يكون وزيراً . وأسلم يعقوب فعلا سنة ٣٥٦ هـ / ٩٦٦ م لكن الدولة الأخشيدية كانت تحتضر حينذاك (٢٢) . ولما قدمت الخلافة الفاطمية

Benjamin of Tudeal : The Itinerary of Rabbi (٢٠)
Benjamin of Tudela. (2 Vols. London-Berlin 1840) Vol. I. PP.
14٤ — 147, 149 — 158.

(٢١) المقرئى : خطط جـ ٢ ص ٤٧٠ .

(٢٢) سيدة كانسف : صدر فى عصر الأخشيديين ص ١٧٧ (القاهرة)

(١٩٥٠ م) حسن ابراهيم حسن : تاريخ الدولة الفاطمية ص ٢٧٠ — ٢٧١
(القاهرة ١٩٥٨ م) .

فى مصر أوكل اليه الخليفة المعز لدين الله هو وعسلوج بن الحسن عملية جمع خراج الأرض و كل فروع الايرادات من الأسواق والموانى والجزية والزكاة والأوقاف وكل ما له صلة بمالية مصر : وارتفع ابن كلس(٢٣) الى منصب الوزارة منذ سنة ٣٦٧ هـ / ٩٧٧ م حتى وفاته سنة ٣٨٠ هـ / ٩٩٠ م ومن اليهود الذين ارتفعوا سياسيا أيضا زمن الخليفة العزيز بالله الفاطمى منشا بن ابراهيم الذى عينه الخليفة واليا على الشام(٢٤) . وكان اليهود فى مصر ثلاث فرق دينية وهم الربانيون (الربيون أو الربانون) ، والقراءون ، والسامرة(٢٥) . ويذكر السخاوى وهو يؤرخ لسنة ٨٤٦ هـ / ١٤٤٢ م أن السلطان (جقمق) استدعى عبد اللطيف من الربانيين ، وفرج أحد مشايخ القرائين ، و ابراهيم كبير السامرة بالاضافة الى بطرك الملكية و بطرك اليعاقبة لأمر تتعلق بطوائفهم(٢٦) .

(٢٣) حسن ابراهيم حسن : تاريخ الدولة الفاطمية ص ٢٩٨ - ٣٠٠ ، القرينى : نماذج الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا ص ١٤٤ (ميكروفلم بمعهد المخطوطات العربية رقم ٦ تاريخ) ، ابن منجب الصيرفى المصرى : الاشارة الى من نال الوزارة ص ٢١ (القاهرة ١٩٢٤ م) .

(٢٤) حسن ابراهيم حسن : تاريخ الدولة الفاطمية ص ٢٠٢ - ٢٠٣ .

The Jewish Encyclopaedia. Art. Karaites, Rabbanites, (٢٥)

Samartines (New York London 1903).

القرينى : خطط ج ٢ ص ٤٧٢ و ٢٧٦ ، القلقشندى : صبح الأعشى ج ١٣ ص ٢٥٢ و ٢٥٧ ، رحلة بنيامين التطيلى : ص ١٩٢ (الرحالة الربى بنيامين التطيلى الاندلسى ٥٦١ - ٥٦٩ - ترجمة وتعليق عزرا حداد بغداد سنة ١٣٨٤ هـ) ، الدكتور حسن ظاظا : النكر الدينى الاسرائيلى ص ٢٤٣ و ٣٢٢ (القاهرة ١٩٧١ م) .

(٢٦) التبر المسبوك فى ذيل السلوك ص ٣٩ (بولاق ١٣١٥ هـ) .

الجزية فى مصر الاسلامىة

• حكم الجزىة فى الاسلام • الجزىة • والزكاة •
الجزىة فى مصر الاسلامىة • مقدارها وشروطها
ومواعىد جباىتها • دىوان الجوالى • الجزىة وأعتناق
الاسلام • الجمع بىن الجزىة والزكاة • الغاء الجزىة
فى مصر • الرهبان والجزىة • الجزىة لم تفرق بىن
المصريىن مسلمىن وذمىىن •

كان الحكم الوحىد الاسلامى الذى خضع له أهل الذمة فى دىار
الاسلام ، ومن بىنها مصر ، هو الجزىة • والمعروف أن العرب
خىروا أهالى البلاد المفتوحة بىن ثلاثة أمور : الاسلام أو الجزىة
أو الحرب • ولم يشترط المسلمون فى تقدىر الجزىة بل راعوا فى
تقدىرها ثروة الفرد ودخله من عمله • وأعفى من الجزىة النساء ،
والشىخ العاجز عن العمل ، والصغىر الذى لم بىلغ الحلم ، والمسكىن
الذى يتصدق عىه ، والمنغلوب على عقله •

وأظن الفقهاء المسلمون فى شرح معنى الجزية ومن تجب عليه ومن يعفى منها ، ومقدارها ، ومواعيد جبايتها ، وطرق الجباية . والجزية ليست من مستحدثات الإسلام فقد فرضها الإغريق على سكان آسيا الصغرى فى القرن الخامس قبل الميلاد . كذلك وضع الرومان والبيزنطيون والفرس الجزية على الأمم التى أخضعوها وكانت أكثر بكثير من مقدار الجزية فى العصر الإسلامى .

وفرض الرسول عليه الصلاة والسلام الجزية على أهل الذمة واتبع فى أخذها طريقتين : الأولى فرض قدر معين على كل شخص ، والثانية فرض قدر معين على أهالى منطقة معينة فيقسمونها فيما بينهم .

والأصل فى هذه الضريبة أنها مساهمة من غير المسلم فى الدفاع عن الدولة بماله جزاء دفاع المسلم عنه بشخصه ، كما أنها مقابل حماية المسلمين له والسهر على مصالحه ، وحصيلتها عون للدولة ، فى تأدية وظائفها ولأسيما وهو معفى من أداء الزكاة .

ونذكر فى المصادر القديمة صراحة أن الجزية بمثابة ضريبة دفاع ، فيذكر الطبرى أن أهل الحيرة لما قدموا المال المتفق عليه ذكروا صراحة أنهم انما دفعوا هذه الجزية للمسلمين على شريطة « أن يمنعونا وأميرهم البغى من المسلمين وغيرهم » (١) . وكذلك ذكر خالد بن الوليد فى المعاهدة التى أبرمها مع بعض أهالى المدن المجاورة للحيرة قوله : « فان منعناكم فلنا الجزية والا فلا » (٢) .

(١) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ج ١ ص ٢٠٥٥ (ليدن) .

(٢) المرجع السابق ص ٢٠٥٠ .

ويتبين وضوح هذا الشرط أيضا فى خلافة عمر بن الخطاب حين حشد هرقل جموع الروم لصد المسلمين فى الشام ، فلما علم بذلك أبو عبيدة بن الجراح - قائد جيش المسلمين - كتب الى عمال المدن المفتوحة فى الشام يأمرهم بأن يردوا اليهم ما جبى منهم من الجزية ، وكتب الى الناس يقول : « انما رددنا عليكم أموالكم لأنه قد بلغنا ما جمع لنا من الجموع وانكم قد اشتترطتم علينا أن نمنعكم وانا لا نقدر على ذلك وقد رددنا عليكم ما أخذنا منكم ، ونحن لكم على الشرط وما كتبنا بيننا وبينكم ان نصرنا الله عليهم » . فلما قالوا ذلك لهم وردوا عليهم الأموال التى جبوها منهم ، قالوا : « ردكم الله علينا ونصركم عليهم ، فلو كانوا هم لم يردوا علينا شيئا وأخذوا كل شىء بقى لنا حتى لا يدعوا لنا شيئا » (٣) .

ويعطينا الأستاذ أرنولد(٤) أمثلة شبيهة بهذه فى العصر الحديث حين أعفى المسيحيون الذين عملوا فى الجيش أو الأسطول العثماني من الجزية .

وفى مصر الحديثة فى القرن ١٩ م عندما الحق محمد على الكبير نحو من مائة قبلى بالعمل فى ترسانة الاسكندرية أمر بأعفائهم من دفع الجزية . وصدر الأمر بذلك فى ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٢٥٢ هـ (مايو ١٨٣١ م) وجاء فى هذا الأمر : « يقتضى اتباع الاصول المدونة بها وربط ماهية ومرتب الصنف الذى يستحقه

(٣) أبو يوسف : الخراج ص ١٦٥ - ١٦٦ (القاهرة ١٣٤٦ هـ) .

(٤) توماس أرنولد : الدعوة الى الاسلام ص ٨٠ (ترجمة الدكتور

حسن ابراهيم حسن) .

الأقباط الذين يؤخذون للجهادية لكونهم يؤدون مصالح الميرى ومن اللزوم رعايتهم ورفاهيتهم « (٥) .

وحين ألغيت الجزية من مصر نهائيا فى عهد سعيد باشا (١٨٥٤ - ١٨٦٣ م) ابن محمد على (٦) عقب توليه الحكم فى صفر ١٢٧٢ هـ / نوفمبر ١٨٥٥ م ، نراه يصدر أمرا عاليا بعد شهرين تقريبا فى جمادى الأولى عام ١٢٧٢ هـ (يناير ١٨٥٦ م) بأن أبناء أعيان الأقباط سوف يدعون الى حمل السلاح أسوة بأبناء أعيان المسلمين وذلك مراعاة لمبدأ المساواة (٧) .

وفعلا انتظم الأقباط فى سلك الجيش فى عصر الخديو اسماعيل الذى ولى حكم مصر فى ١٨ يناير ١٨٦٣ م بعد سعيد باشا . وبينما كان الكاتب الفرنسى جبرائيل شارم Charnes يتحدث الى الخديو اسماعيل فى قصر عابدين مرت كتيبة من الحرس أمام القصر فقال اسماعيل لمحدثه : « انظر الى هذه الكتيبة ان فيها عربا واقباطا ، ومسلمين ونصارى ، وهم يسيرون فى صف واحد . وانى أؤكد لك انه لا يوجد بينهم من يهتم بديانة جاره وأن المساواة بينهم تامة » (٨) .

-
- (٥) محفوظات عابدين ، خطاب من محمد على الى حبيب أفندى بتاريخ ٢٢ ربيع ثان ١٢٥٢ سجل ٧٤ « معية تركى » رقم ٩١٠ .
- (٦) محفوظات عابدين ، أمر عال بتاريخ ٢١ صفر ١٢٧٢ هـ (١٨٥٥ م) ، سجل ١٨٨٣ رقم ٨ .
- (٧) محفوظات عابدين ، سجل ٥٠٥ « معية سنية تركى » رقم ٢١ .
- (٨) Charnes (Gabriel) : Cinq mois au Caire et dans la Basse, Egypte (Paris 1880) P. 162.

جلاک تاجر : أقباط ومسلمون ص ٢٣٧ .

والباحث فى التشريع الاسلامى بوجه عام تأخذة تلك الدقة فى أحكامه والعدالة فى كافة قواعده . فبالرغم من أن الاسلام فرض الجزية فى وقت بسط ظله على شطر عظيم من العالم المتمدن آنئذ ، وكان لا ينازع سلطانه أحد ، وفى عصر اصطلح كتاب أوربا على تسميته العصور الوسطى ووصفوها « بعصور الظلم والظلام » فاننا نجد فى جميع أحكام الجزية وغيرها من الضرائب الاسلامية العدل والرحمة فلا تجبى الجزية الا من رجل حر عاقل قادر على أدائها فإله تعالى قال (حتى يعطوا الجزية عن يد) (٩) أى عن قدرة .

وفى مصر كانت الجزية والزكاة هما اللتان تحددان ديانة دافع الضريبة مثل سائر ديار الاسلام . أما بقية الضرائب والالتزامات التى فرضها العرب فى مصر فقد كانت ضرائب على الشعب المصرى ليس بوصفه أهل نمة وإنما بوصفه شعب يخضع لحكومة معينة عليها التزامات نحو شعبها كما أن للشعب حقوقا تجاه حكومته . وكان من أهم الضرائب فى مصر بعد الجزية ضريبة الخراج أى ما يفرض على الأرض الزراعية من المال أو الغلال أو الطعام . وقد يكون الخراج حصة معينة مما خرج من الأرض وهذا ما يسمى المعاملة أو المزارعة كما عامل النبى عليه السلام أهل خيبر على نصف ما يخرج من الأرض قليلا كان أو كثيرا (١٠) .

وكان أهل الذمة يدفعون جزية يتفاوت قدرها ولكنهم كانوا فى العادة يقسمون الى فئات ثلاث . وقد لاحظنا من خلال دراستنا

(٩) سورة التوبة ٩ آية ٢٩ .

(١٠) عن الضرائب فى مصر بعد فتح العرب لها وطرق جبايتها والنقود

فيها . انظر : سيدة كاشف : مصر فى فجر الاسلام ص ٢٧ - ٦٩ و ٧٨ .

أن معظم أهل الذمة فى مصر وفى غيرها من ديار الاسلام كانوا يدفعون الحد الأدنى ، وبعبارة أخرى كانت الجزية بسيطة وانما ليست متساوية أو ليست ضريبة موحدة . وفى مصر حين عقد العرب مع المصريين صلح بابليون الأول فرضوا الجزية على أهل الذمة ولكن لا نجد فى نص الصلح تحديد مقدار الجزية أو طرق جبايتها . ونفهم من ذلك أن تقدير الجزية ترك للوالى أو الحاكم بحيث يكون تقديرها أو الاعفاء منها فى حكم التشريع الاسلامى وبحيث لا يكلف نذى فوق طاقته . وتأكد ذلك على لسان عمرو بن العاص لصاحب احدى الكور(١١) من الأقباط(١٢) . ويذكر ابن عبد الحكم(١٣) فى رواية له « أن عمر بن الخطاب كان يأخذ ممن صالحه من المعاهدين ما سمى على نفسه لا يضع من ذلك شيئاً ولا يزيد عليه ، ومن نزل منهم على الجزية ولم يسم شيئاً نظر عمر فى أمره فإذا احتاجوا خفف عنهم وان استغنوا زاد عليهم بقدر استغنائهم » .

والمعروف أن مصر لم تكن من البلاد التى حدد فيها مقدار الجزية منذ الفتح ، ولو أن المؤرخين يذكرون بعض الروايات التى

(١١) الكورة قسم ادارى فى مصر واللفظ مشتق من الاسم اليونانى كورة Xwpa . ويذكر ابن دقماق فى كتابه الانتصار لواسطه عقد الامصار ج ٤ ص ٢ (بولاق ١٣٠٩ هـ) والمقرئزى فى الخطط ج ١ ص ٢٦ ، ان مصر كان بها ثمانون كورة .

(١٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر (طبعة تورى ١٩٢٢ م ٢ ص ١٥٣ - ١٥٤ ، خطط المقرئزى ج ١ ص ٧٧ .
 (١٣) فتوح مصر ص ١٥٣ .

تقول بأنه فرض على كل قبطنى ديناران جزية(١٤) . أما البلاذرى فيذكر فى رواية له عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه وضع على كل حامل دينارين الا أن يكون فقيرا(١٥) .

أى اننا نفهم من بعض الروايات أن المصريين تساوا فى دفع الجزية . ولكن لو كان العرب عاملوا أهل الذمة فى مصر على هذا الاساس لكانوا قد عادوا بذلك الى تعسف الحكم الرومانى والبيزنطى الذى كان يعفى ذوى النفوذ والثراء من الأعباء المالية أو من أغلبها بينما يقع عبؤها على الطبقات الفقيرة من السكان . كما أن هذا لا يتفق والاسلام الذى يدعو الى الانصاف والعدل ، كما لا يتفق وسياسة العرب الحكيمة التى كانت ترمى الى التحبب الى أهل البلاد والى توطيد سلطانهم فيها ليس بقوة السيف وانما بحسن السياسة فضلا عن تمسكهم بتعاليم الاسلام وروح الاسلام كذلك يذكر الفقهاء أنه كان يؤخذ من الموسر ثمانية وأربعون درهما ومن الوسط أربعة وعشرون ومن دون الوسط اثنا عشر درهما(١٦) .

وقد أكدت أوراق البردى عدم صحة الروايات التى تقول بمساواة الذميين فى دفع الجزية . واذا كان الفقهاء اعتبروا القادريين على أداء الجزية ثلاث فئات فقط فان ذلك يعنى حسب ما عثرنا عليه من الأوراق البردية ومن الوثائق أن كل فئة من الفئات

-
- (١٤) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ص ٦٣ - ٦٤ (طبعة المعهد العلمى الفرنسى بالقاهرة ١٩١٤ م) ، خطط القرىزى ج ١ ص ٢٩٢ - ٢٩٣ ، السيوطى : حسن المحاضرة ج ١ ص ٥١ .
- (١٥) فتوح البلدان : ص ٢١٤ (ليدن ١٨٦٦ م) .
- (١٦) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ١٤٥ - ١٤٦ ، يحيى بن آدم القرشى : كتاب الخراج ص ٥١ (ليدن ١٨٩٥ - ١٨٩٦) ، الماوردى : الأحكام السلطانية ص ١٢٨ (القاهرة ١٢٩٨ هـ) .

يتدرج تحتها مستويات مختلفة من حيث الكسب والثروة والقدرة على العمل .

ونحن نرى فى الأوراق البريدية المختلفة التى ترجع الى العصر الأموى أيام امارة قره بن شريك على مصر ، أى بعد الفتح العربى لها بأكثر من ستين عاما (٩٠ - ٩٦ هـ / ٧٠٩ - ٧١٥ م) مايصحح الكثير من الروايات التاريخية المتضاربة فى كتب المؤرخين والتى يرجع أقدمها الى زمن يبعد عن الفتوحات العربية بأكثر من قرنين من الزمان . وفضلا عن ذلك فان الوثائق البريدية تصحح وتوضح أمورا كثيرة من العسير علينا أن نصل اليها وسط الآراء والروايات المتضاربة للمؤرخين والفقهاء المسلمين .

ويتضح لنا من دراسة الوثائق البريدية أن قره بن شريك كان يهتم بنشر العدل فى أنحاء مصر على يد أصحاب الكور ، كما كان يهتم بعدم الاجحاف بأهل الذمة . فكان قره يأمر رؤساء الكور ألا يقدروا على أهل الذمة ضرائب فوق طاقتهم أو أقل . مما يستطيعون أداءه . كما كان يهدد عماله بعقابهم أشد العقاب اذا ظلموا الأهالى فى تقدير الضرائب المفروضة عليهم . كذلك كان يحذر عماله من قبول الرشوة من الأهالى ، وفضلا عن ذلك فقد كان قره بن شريك يتدخل فى كل كبيرة وصغيرة ويراقب الأمور فى البلاد مراقبة شديدة ويجتهد فى المحافظة على نشر الأمن فى البلاد والعدل بين الرعية ، وكذلك كان قره يهتم بمراقبة التموين فى البلاد . ونجده يتجاوز أحيانا عن بعض ما كان يدفع كل عام من الجزية فيقبل من أهل الذمة أقل مما اعتادوا دفعه كل عام رفقا بهم .

وكان جباة الضرائب من أهل الذمة كما كان حكام الكورات

المختلفة منهم أيضا (١٧) . والحق أن العرب منذ الفتح تركوا معظم وظائف الدولة فى أيدي الذميين ووضح ذلك من المصادر المختلفة ومن الأوراق البردية .

وظهر من الأوراق البردية المختلفة أن الجزية كانت تتناسب مع ثروة الشخص . ففى كتاب من قررة بن شريك الى صاحب كورة اشقوه (١٨) . نجده يأمره بأن يرسل كشفا بالأماكن المختلفة لمعرفة عدد الرجال فى كل مكان والجزية الواجب عليهم أدائها ، وما يملكه كل رجل من أراض وما يقوم به من أعمال . . . ويطلب قررة من صاحب الكورة الا يوجد أى مجال للشكوى أو الاستياء منه ويذكره بأنه مصمم على مكافأة من يسير سيرا حسنا ومعاقبة من يتنكب عن طريق العدل (١٩) . ولو كان كل فرد فى مصر يدفع جزية مساوية للآخر لما طلب والى مصر كشفا بما يملكه كل شخص وما يقوم به من عمل ، والجزية الواجبة على كل ، ولما طلب من

(١٧) أنظر : سيدة كاشف : الوليد بن عبد الملك ص ٩٥ - ٩٦ (القاهرة

١٩٦٣ م) .

(١٨) هى قرية كوم اشقاو الحالية ، وتقع كوم اشقاو بين أبو تيج وطهط في محافظة أسيوط . وكانت فى العصر الاسلامى « كورة » أو قسم من أقسام الصعيد تسمى أشقوه . وكانت تعرف فى العصر اليونانى باسم افروديتو Aphrodito . ومعظم الوثائق البردية التى عثر عليها فى

كوم اشقاو محفوظة الآن فى المتحف البريطانى وفى متحف المعهد الشرقى بجامعة شيكاغو ، كذلك تحتفظ دار الكتب المصرية فى القاهرة بمجموعة منها قام العالم بالمستشرق النموى الأستاذ أدولف جرومان A. Grohmann بنشر الكثير منها نشرا علميا فى ستة أجزاء فى القاهرة .

BelI (H.I.) : Translations of the Greek Aphrodito

(١٩)

Papyri in the British Museum (Der Islam. Band II, 1911) P. 272.

صاحب الكورة أن يكون عادلا فى عمله . ولما هدهه اذا هو لم يتبع طريق الحق ، ولاكتفى أمير مصر بمعرفة عدد رجال الكورة وبذلك يعرف الجزية الواجبة عليهم . وفى كتاب آخر بعث به قره بن شريك نراه يطلب من صاحب الكورة أن يعدل فى تقدير الضرائب الواجبة على كل فرد وأن يسهل على دافعى الضرائب الاتصال به كى يسمع آراءهم(٢٠) .

وفى كتاب من قره بن شريك فى سنة ٩١ هـ (٧١٠ م) الى صاحب شبرا بسيرو من كورة اشقوه يذكر فيه أن على قرينه من جزية سنة ٨٨ هـ (٧٠٧ م) ١٠٤٢٢ دينار ومن ضريبة الطعام ١١١٠ أردب من القمح(٢١) . وفى كتاب آخر أرسله سنة ٩١ هـ الى أهل شبرا أجييه بنوتيه من كورة أشقوه يذكر أنه أصابهم من جزية سنة ٨٨ هـ ما قيمته ٢٧ دينار(٢٢) . وفى كتاب ثالث أرسله سنة ٩١ هـ لأهل هروس ابيرميوطس من كورة أشقوه نكر أنه أصابهم من جزية سنة ٨٨ هـ ما قيمته ٢٨ وسدس دينار(٢٣) . ونلاحظ هنا أن والى مصر يطالب ثلاث قرى من كورة كوم أشقاو بدفع متأخرات الجزية من ثلاث سنوات . كذلك نرى قره بن شريك يرسل الى صاحب كورة أشقوه تعليمات خاصة بجباية الضرائب فيأمره بجمع رؤساء كل

Bell : Op Cit., PP. 281 — 282. (٢٠)

Becker (C.H.) : Neue Arabische Papyri des Aphroditiofundes. (Der Islam ... II Strassburg 1911). P. 267, (٢١)

Grohmann (A.) : Arabic Papyri in the Egyptian Library. Vol. III. P. 48. Cairo 1938.

Becker : Op. Cit., P. 267, Grohmann : Op Cit., P. 51. (٢٢)

Becker : Op. Cit., P. 268, Grohmann. Op Cit., P. 54. (٢٣)

قرية وذوى النفوذ فيها كى يختاروا رجالا أمناء أنكباء ليكلفهم بتقدير ما على كل قرية من الضرائب بقدر استطاعتهم ، وبعد أن يقوموا بمهمتهم هذه تحت اشراف صاحب الكورة يطلب منه أن يرسل اليه نتيجة عملهم بعد أن يحتفظ بنسخة لنفسه ، ويطلب منه أيضا أن يكتب أسماء وألقاب ومحل اقامة هؤلاء الذين قاموا بتقدير الضرائب ، وينذره بأنه اذا وجد أن قرية حملت أكثر مما تحتمل من الضرائب أو أقل فانه سيعاقب هؤلاء الذين قاموا بتقدير الضرائب وصاحب الكورة أشد عقاب(٢٤) .

وهنا نرى الى أى حد كان أمير مصر دقيقا فى عمله رحيمًا بأهل مصر يقظا وفى الوقت نفسه لايتراخى فى جباية الجزية والضرائب .

وقد حفظت لنا أوراق البردى كشوفا من القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) دونت فيها أسماء أشخاص مختلفين ، وذكرت فيها مقدار الجزية الواجبة على كل شخص . وفى هذه الكشوف قلما نجد شخصين يدفعان جزية متساوية ، فشخص يدفع دينارا ، وآخر دينارا ونصفا ، وثالث ثلثى دينار ، ورابع ربع دينار وخامس دينارا وثلثا وهكذا(٢٥) وهذا دليل قاطع على أن تقدير الجزية كان على أساس حالة وثروة كل ذمى .

Bell : Op. Cit., P. 282.

(٢٤)

Grohmann (A.) : Arabic Papyri in the Egyptian Library. Vol. III. PP. 197 — 198, 201 — 203, 217, 219, 220 — 221. (Cairo. 1938).

(٢٥)

كذلك نجد اختلاف قيمة الجزية من شخص الى آخر فى كشوفات أخرى ترجع الى القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) ، وفى هذه الكشوفات نقرأ أسماء دافعى الضرائب وأنواع الضرائب المختلفة التى تنقسم الى : ضرائب المراعى ، والجالية (أى الجزية) والقرط ، والمثلة (٢٦) ، والمروج ، والنخل (٢٧) .

كذلك لاحظنا من الوثائق البردية أن الجزية لم تكن ضريبة باهظة أو كبيرة بالنسبة لباقى الضرائب ، أو تسترعى الانتباه بالمقارنة الى الضرائب الأخرى ، وإنما كانت ضريبة مناسبة ، أو أقل من الضرائب الأخرى المفروضة على سائر المصريين مسلمين كانوا أو ذميين .

أما فى الزكاة بالنسبة للمسلمين فقد كان يطبق على المسلمين أحكام الشرع فى الصدقات (أو الزكاة) . وقد لاحظنا من إيصال زكاة يرجع الى سنة ١٤٨ هـ (٧٦٥ - ٧٦٦ م) أن زكاة صاحب الإيصال (أو البراءة) عبارة عن شاة صدقة أربعين شاة لسنة ١٤٧ هـ (٢٨) .

وكانت الجزية فى مصر تدفع نقداً بالدنانير وكسور الدنانير ، إذ كانت المعاملات النقدية للمصريين قبل الفتح العربى أساسها العملة الذهبية المعروفة بالدينار (٢٩) . ومصير من بلاد العالم

(٢٦) المثلة والجمع مثال معناها الحديقة .

Grohmann : Arabic Papyri Vol. IV. PP. 96 — 97 (٢٧) انظر :
(Cairo 1952).

Grohmann : Arabic Papyri. Vol. III. P. 177. (٢٨)

(٢٩) كان يعرف الدينار فى العصر البيزنطى باسم ديناريوس
Denarius أو سوليدس Solidus أو تريميزيون Tremision

انظر :

Crum, W.E. : Coptic Ostraca. (London 1902), PP. 23, 45, 78 — 80.

الاسلامى التى كانت تتبع قاعدة الذهب Gold Standard (٣٠) وفى تاريخ مصر الاسلامية كله لاحظنا أن الجزية لم تكن ضريبة باهظة فضلا عن أنها كانت تتناسب مع حالة كل فرد . وفى عصر الدولة الأيوبية يحدثنا الأسعد بن مماتى ، صاحب كتاب قوانين الداوين ، عن الجزية أو الجوالى فى العصر الأيوبي فيقول : « والجزية الآن على ثلاث طبقات : عليا ومقدارها أربعة دنانير وسدس ، ووسطى ومبلغها ديناران وقيراطان(٣١) ، وسفلى ومبلغها دينار واحد وثلاث وربع وحبقتين » ويضاف الى كل جزية « درهمان وربع عن رسم المشد(٣٢) والمستخدمين »(٣٣) . كذلك يذكر ابن مماتى عن ميعاد جباية الجزية : « وجرت العادة باستخراجها فى مستهل المحرم من كل سنة وهى الآن تستأدى فى أيام من ذى الحجة »(٣٤) .

ونلاحظ أن ابن مماتى عاصر فترة الانتقال بين الفاطميين والأيوبيين فى مصر ثم أصبح ناظرا للداوين المصرية ووزيرا فى

-
- (٣٠) الدكتور عبد الحكيم الرفاعى : الاقتصاد السياسى ج ١ ص ٤٧٦ (القاهرة ١٩٣٦ م) .
- (٣١) فيما يتعلق بالنقود الاسلامية وأوزانها وأقسامها ، انظر : سيدة كاشف : دراسات فى النقود الاسلامية . بحث منشور فى مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية (١٩٦٤ - ١٩٦٥ القاهرة) .
- (٣٢) الشاد أو المشد هو الملاحظ أو المشرف أو الفتش .
- (٣٣) ابن مماتى : قوانين الداوين ص ٣١٨ - ٣١٩ (نشر الأمير عمر طوسون - تحقيق عزيز سوريال عطية مصر ١٩٤٣ م) .
- (٣٤) المرجع السابق ص ٣١٩ .

العصر الأيوبي ولذلك فهو يصور لنا حالة البلاد المصرية فى القرن السادس الهجرى (الثانى عشر الميلادى) (٣٥) .

أما فى العصر المملوكى فيخبرنا النويرى أن الفرد من أهل الذمة بعد سنة ٧١٥ هـ (١٣١٥ م) كان يدفع جزية قيمتها أربعة دراهم أو نحوها وكانت ستة وخمسين درهما حين كانت الجوالى جارية فى الخاص السلطانى (٣٦) . ويذكر القلقشندى أن أعلى قيمة للجزية بلغت خمسة وعشرين درهماً وبلغت أدنى قيمة لها عشرة دراهم (٣٧) . ويقول المقرئى أن أموال الجوالى كانت جارية فى ديوان الخاص السلطانى حتى الروك (٣٨) الناصرى سنة ٧١٥ هـ حين فرقت فى اقطاعات الأمراء وغيرهم (٣٩) .

ومن الملاحظ أن الجزية كما ذكرنا لم تكن ثابتة أو لها قيمة محددة طوال عصور مصر الاسلامية بل كانت تبعا لظروف الذميين

(٣٥) هذا المؤرخ أسلمه من نصارى أسيوط فى سعيد مصر ، وجده هو أبو المليح الذى عمل فى خدمة بدر الجمالى والخليفة المستنصر حتى تولى وظيفة مستوفى الدواوين . وتولى ابنه المهذب بن أبى المليح رئاسة الجيش والدولة الفاطمية تحتضر فى وزارة أسد الدين شيركوه عم صلاح الدين الأيوبي . ثم أسلم هو وأولاده حينئذ ومن بين أولاده الأسعد بن ممانى صاحب قوانين الدواوين .

(٣٦) النويرى (شهاب الدين أحمد توفى سنة ٧٣٢ هـ / ١٣٣١ - ١٣٣٢ م) : نهاية الأرب فى فنون الأدب ج ٣٠ ص ٢٢١ . مخطوط مصور يدار الكتب المصرية ٥٤٩ معارف عامة .

(٣٧) القلقشندى (أحمد بن على توفى سنة ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م) : صبح الأعشى فى صناعة الانشا ج ٣ ص ٤٦٢ - ٤٦٣

الفعل راك والفعل روك معناها تقويم الأرض ومسحها :
De Sacy (S.) : Recherches sur la Nature et les Révolutions du droit de propriété territoriale en Egypte (Le Caire 1923) P. 200.

(٣٩) المقرئى (تقى الدين أحمد بن على توفى سنة ٨٤٥ هـ / ١٤٤١ - ١٤٤٢ م) : الخطط ج ١ ص ١٠٦ .

ولظروف البلد الاقتصادية . فيذكر المؤرخون ان السلطان الملوكى
 (المؤيد أبو النصر شيخ ٨١٥ - ٨٢٤ هـ / ١٤١٢ - ١٤٢١ م) أمر
 شيخ النصارى واليهود بحمل الجزية عن كل فرد على حدة سنة
 ٨١٥ هـ (١٤١٢ م) ، كما ألزمهم بدفع فرق قيمة الجزية عن
 السنوات الماضية ، وأعيد فرض الجوالى على كل فرد منهم بحسب
 اختلاف أحوالهم فالغنى أربعة دنانير والمتوسط اثنان ودينار واحد
 للفقير . وتكرر ذلك أيضا سنة ٨١٧ هـ (١٤١٤ م) (٤٠) .

وقد وردت الجزية فى أوراق البردى اليونانية وفى قطع
 الاوستراكا Ostraca (أى الفخار والحجر الذى كان يكتب
 عليه أحيانا) باسم دمزيا Demosia أما فى أوراق البردى
 فعرفت بأسم الجزية أو الجالية (٤١) .

(٤٠) المقرئى : السلوك لمعرفة دول الملوك . ج ٤ قسم ١ (نشر
 الدكتور سعيد عاشور - دار الكتب المصرية - القاهرة) ، ص ٢٤٧ و ٢٨٩ ،
 العينى (بدر الدين محمود بن أحمد توفى سنة ٨٥٥ هـ / ١٤٥١ م) : عقد
 الجمان فى تاريخ أهل الزمان . حوادث سنة ٨١٥ هـ و ٨١٧ هـ . مخطوط
 مصور فى دار الكتب المصرية رقم ١٥٨٤ تاريخ ، ابن حجر (الحافظ ابن حجر
 العسقلانى توفى سنة ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م) : أنباء الغمر بأبناء العمر : ج ٣
 ص ٢٨ و ٢٩ (تحقيق الدكتور حسن حبشى - القاهرة ١٩٦٩ - ١٩٧٢ م) .

Crum : Coptic Ostraca. P. 3, 37. (٤١) انظر :

Van Berchem (Max) : Une Page Nouvelle de l'histoire
 d'Egypt (Journal Asiatique. Dixième série. T. IX. Paris Janvier
 Février 1907) P. 161 Becker (C.H.) : Neue Arabische Papyri
 des Aphroditofundes (Der Islam. II Strassburg 1911) P. 253 —
 254.

Grohmann : Arabic Papyri. Vol. III. PP. 16 — 17, Vol. IV PP.
 96 — 97.

أما كلمة جالية فقد استعملها العرب بمعنى الجزية وذلك واضح من الأوراق البردية كما ذكرنا ومن النصوص القديمة واستعملوها أيضا بمعنى أهل الذمة ، وذلك واضح أيضا من الأوراق البردية (٤٢) ، ومن النصوص القديمة (٤٣) .

أما ميعاد جباية الجزية فاننا نلاحظ أيضا العديد من الروايات فى كتب المؤرخين والفقهاء . فمر بنا أن ابن ممتى ذكر أنها تجبى مرة واحدة فى السنة ، وكذلك يذكر القلقشندى (٤٤) . وفى معاهدة بابليون الأولى جعل العرب جباية الجزية والضرائب من المصريين ثلاث مرات فى السنة . والمعروف أن البيزنطيين فى مصر كانوا يجمعون الضرائب ثلاث مرات فى السنة أيضا .

والراجع أن الجزية كانت تدفع فى أغلب الأحيان مقسطة على عدة أقساط كان يصل عددها أحيانا الى اثنى عشر قسطا . ولدينا كمية كبيرة من ايصالات (أو براءات) الضرائب أو الجزية مكتوبة على الأوراق البردية منذ القرن الأول الى القرن الرابع الهجرى (السابع الى العاشر الميلادى) نشرها الأستاذ جرومان ضمن مجموعة أوراق البردى العربية ويتضح منها أن دفع الضرائب والجزية كان فى كل شهور السنة تقريبا اذ ورد فيها كل اسماء الشهور القبطية والعربية .

Grohmann : Arabic Papyri. Vol. III. PP. 23 — 24. (٤٢)

(٤٣) قيل لأهل الذمة الجالية لأن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أجلاه من جزيرة العرب ولزمهم هذا الاسم وإنما حلوا ثم لزم كل من لزمته الجزية من أهل الكتاب بكل بلد وان لم يجلووا عن أوطانهم . ويقال استعمل فلان على الجالية أى على جزية أهل الذمة (بن منظور لسان العرب) .

(٤٤) صبح الأعشى : ج ٣ ص ٤٥٨ - ٤٥٩ (القاهرة ١٩١٣ -

١٩١٧ م) .

ويظهر أن هذا كان نوعا من التساهل من جانب سلطات الحكم على غرار ما كانت تفعله الحكومة من جباية متأخرات ضرائب أو جزية سنة في السنة التالية أو في السنوات التالية .

والمعروف أنه أنشئ في العصر العباسي ديوان خاص للنظر في شئون أهل الذمة سمي « ديوان الجوالى » . و لانعرف متى أنشئ هذا الديوان في مصر ولعله نشأ ملحقا ببيت المال أو ديوان الخراج منذ العصر العباسي ، أى في العصر الذى اصطلحنا على تسميته عصر الولاة والذى امتد من فتح العرب لمصر الى أن استقلت مصر على يد الطولونيين فى منتصف القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) .

ويذكر المقرئى أنه قبل الروك الناصرى فى عصر المماليك كانت حصيلة الضرائب المعروفة بالجوالى تورد قلما مستقلا بذاته فى حسابات الدواوين وتؤدى سنويا (٤٥) . ويذكر المقرئى أيضا أن أموال الجوالى كانت جارية فى ديوان الخاص السلطانى حتى الروك الناصرى سنة ٧١٥ هـ (١٣١٥ م) حين فرقت فى اقطاعات الأمراء وغيرهم (٤٦) .

وليس من شك فى أن حصيلة الجزية كانت فى تناقص مستمر بسبب اسلام الكثيرين . وقد امتاز تاريخ مصر قبل قيام الدولة الطولونية بحركة واسعة مستمرة تتطور بالبلاد الى سيادة الدين الاسلامى والى التعريب ولم تنقطع هذه الحركة بعد ذلك بل استمرت حتى عصر المماليك فى مصر فى القرن الثامن الهجرى والرابع عشر الميلاد .

(٤٥) المقرئى : الخطط ج ١ ص ١٠٢ و ١٠٣ .

(٤٦) نفس المرجع ص ١٠٦ .

أما عن انتشار الإسلام في مصر منذ أواخر عصر الولاة ،
أى قبل قيام الدولة الطولونية فيتضح لنا مما كتبه ساويرس مؤرخ
سير الآباء البطارقة ، أن العامل المالى كان من أهم العوامل التى
حولت أغلبية الأقباط الى الدين الإسلامى . وطبيعى أن ساويرس
لم يكن ليغفل الكلام على أى اضطهاد يصيب أهل الذمة لتحويلهم
الى الدين الإسلامى بالقوة .

ونحن لا نستطيع أن نوافق على تفسير ساويرس الذى يؤكد
دائما أن الهروب من الجزية كان أكبر عامل على انتشار الإسلام
فى مصر ، واذ أن الشدة والدقة فى جمع الضرائب عامة ليس
معناه أن الجزية كانت ضريبة لا تحتمل . وكيف اذن حافظ المصريون
على ديانتهم المسيحية ازاء تعسف الرومان ثم البيزنطيين ، المالى
والاقتصادى ؟

وقد سبق أن بينا فى ضوء الأوراق البريدية والنصوص
القديمة أن الجزية كانت ضريبة عادية وأشبه شىء بضريبة الدفاع
الوطنى فضلا عن أنه كان لا يدفعها الا الرجال القادرون والعاملون .
وسبق أن ذكرنا أن الجزية لأهل الذمة ، والزكاة للمسلمين ، كانتا
الضريبتان الوحيدتان اللتان فرضتا على المصريين على أساس الدين .
كذلك كان المفروض الا تجتمع الجزية والزكاة ، أى لا يدفع شخص
جزية وزكاة .

ولكن الدولة العربية كانت تمر بمرحلة تطور هامة فى النواحي
المالية والاقتصادية وذلك لاسلام عدد كبير من أهل الذمة ، ولتنافس
العرب بعد عهد عمر بن الخطاب فى شراء الأرض الزراعية . فكان
يتبع ذلك اعفاء المسلمين الجدد من الجزية وتحويل أرضهم الخراجية
الى أرض عشرية ، اذ لم يكن المسلمون فى البداية يدفعون خراجا

عن الأرض التى امتلكوها انما كانوا يدفعون عنها العشر زكاة كما يزكى المسلم عن أنواع الأموال الأخرى ، كذلك أدى امتلاك العرب للأرض الخراجية الى تحويل تلك الأرض الى أرض عشرية . ولاشك أن هذا التصرف كان سليما من الوجهة النظرية ، ولكن كان من الصعب تطبيقه من الوجهة العملية ، إذ أدت هذه السياسة الى خلخلة وارتباك ميزانية الدولة والى نقصان إيراداتها نقصانا كبيرا . وكان الحجاج بن يوسف الثقفى - أمير العراق زمن عبد الملك بن مروان والوليد بن عبد الملك - أول من حاول معالجة هذه المشكلة المالية بطريقة عملية ففرض الخراج على العرب الذين امتلكوا أرضاً خراجية ، وفرض الجزية والخراج على الأعاجم الذين أسلموا . وسببت سياسية الحجاج ضجة بين العرب وغير العرب على السواء وندادوا بأنها منافية للإسلام . ولكن الحجاج لم يأبه لكلامهم وأخذ فى تنفيذ سياسته التى مالبثت أن طبقت فى جميع أنحاء العالم العربى ، وذلك من أجل تثبيت مالية الدولة والعناية بالزراعة والأرض الزراعية(٤٧) .

وفى مصر أصبحت ضريبة الخراج تفرض على الأرض سواء أسلم مالكاها أو بقى على دينه ، وسواء أكان المالك عربياً أم من المصريين . وليس من شك فى أن هذه الخطوة كانت خطوة هامة أيضا فى سبيل تعريب البلاد المختلفة وإزالة الفوارق بين الفاتحين العرب وأهل البلاد المفتوحة .

أما فرض الجزية على الذين يسلمون حديثا فأصبح مبدأ تتخذه مصر والبلاد الإسلامية المختلفة فى ظروف مالية معينة وإذا

(٤٧) سيدة كاشف : الوليد بن عبد الملك (سلسلة أعلام العرب

رقم ١٧ القاهرة) ص ٧٥ - ٨٠ .

دعت الحالة الاقتصادية الى ذلك بعد ان بدأ الحجاج هذه السياسة وعمل بها فى مشرق العالم الاسلامى .

ويذكر المؤرخون أن الخليفة عبد الملك بن مروان (٦٥ - ٨٦ هـ / ٦٨٥ - ٧٠٥ م) كتب الى أخيه وواليه على مصر عبد العزيز بن مروان ، أن يضع الجزية على من أسلم من أهل الذمة فكلمه ابن حجرية فى ذلك وقال : « أعيدك بالله أيها الأمير أن تكون أول من سن ذلك بمصر . فوالله ان أهل الذمة ليتحملون جزية من ترهب منهم فكيف نضعها على من أسلم منهم ؟ » فتركهم عند ذلك (٤٨) .

ولكن يبدو لنا أنه بعد وفاة عبد العزيز بن مروان كانت الجزية تفرض فى مصر أحيانا على الذين يسلمون حديثا وخاصة اذا دعت الحالة المالية الى ذلك كأن يحدث انخفاض فى النيل أو قحط وغلاء أو اسلام عدد كبير من الذميين .

ولا نعرف من المصادر القديمة ولا حتى من حوليات الكنيسة التى نشرها ساويرس من الذى بدأ فى مصر بإبقاء الجزية على من يسلم حديثا . ولكننا نقرأ أن حيان بن سريج متولى خراج مصر فى خلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١ هـ / ٧١٨ - ٧٢٠ م) كتب الى الخليفة يقول : « أما بعد فان الاسلام قد أضر بالجزية حتى سلفت من الحارث بن ثابتة عشرين ألف دينار وتمت عطاء أهل الديوان فان رأى أمير المؤمنين أن يأمر بقضائها فعل » . لكن الخليفة غضب من فكرة بقاء الجزية على من يسلم وجاء فى رده : « نضع الجزية عن من أسلم قبح الله رأيك ، فان الله انما بعث

(٤٨) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ص ١٥٦ (طبعة تورى ١٩٢٢ م) ،

المريزى : الخطط ج ١ ص ٧٧ - ٧٨ .

محمدًا ﷺ هاديا ولم يبعثه جابيا ، ولعمري لعمر أحقر من أن يدخل
الناس كلهم الاسلام على يديه !! « (٤٩) .

ونقرأ أيضا فيما كتبه ساويرس أن حفص بن الوليد والى مصر
سنة ١٢٧ هـ (٧٤٥ م) من قبل مروان بن محمد آخر خليفة أموى
أعلن اعفاء كل من يسلم من الجزية ويذكر ساويرس أنه كان نتيجة
لهذا القرار اعتناق عدد كبير من الأقباط الدين الاسلامى (٥٠) .

كذلك يذكر ساويرس أن الخليفة العباسى الأول السفاح أعلن
اعفاء كل من يسلم من الجزية ، ونتيجة لذلك تخلى كثير من
المسيحيين أغنياء كانوا أو فقراء عن دينهم واعتنقوا الدين الاسلامى
بسبب فداحة الاعباء المالية المفروضة عليهم (٥١) .

ونحن نعتقد أنه لايمكن لشخص أن يستمر فى دفع الجزية ثم
يقوم بدفع الزكاة ، بدليل اننا تتبعنا هذه المسألة فى الأوراق البردية
فضلا عن المصادر القديمة فلم نجد الا الاشارتين اللتين ذكرهما
ساويرس فى آخر العصر الأموى وأول العصر العباسى . ومن
المعقول أن الذمى الذى يسلم فى وسط السنة يدفع فى ظروف
استثنائية جزية السنة كلها .

وهذه العملية يمكن الدفاع عنها من وجهة النظر المالية
والاقتصادية لأن دخل الحكومة وماليتها يجب أن يكونا مستقلين

(٤٩) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ص ١٥٦ (طبعة تورى) ، القريرى :
الخط ج ١ ص ٧٨ .
(٥٠) ساويرس : سير الابهاء البطارقة ص ١١٦ - ١١٧ .
(Patr. Orient. T. V.).

(٥١) المرجع السابق ص ١٨٩ - ١٩٠ .

الى حد كبير عن الظروف الخاصة غير المنظورة كأعتناق الأشخاص الدين الاسلامى أو شراء العرب للأراضى الخراجية وما الى ذلك مما يصعب على الحكومة تقدير أثره فى ماليتها .

وظهرت أول بوادر احتجاج المزارعين والفلاحين المصريين ضد الخراج والأعباء المالية المختلفة - وليس ضد الجزية بالذات - بعد الفتح العربى بنحو خمسة وستين عاما وذلك فى خلافة الوليد بن عبد الملك وفى ولاية أخيه عبد الله بن عبد الملك ، اذ حدث فى أيامه الغلاء على أثر انخفاض ماء النيل(٥٢) . وزاد الخسراج على المصريين فلجا البعض الى المقاومة السلبية وذلك بالهروب من منطقة الى أخرى حتى يفلتوا من دفع الضرائب وحتى يتعذر على الحكومة ضبط عملية جباية الأموال ، لكن الحكومة تشددت فى قمع هذه الحركة . ولم تكن حركة الهروب جديدة فى التاريخ المصرى فكثيرا ما كان الفلاحون يهجرون قراهم فى العصر البيزنطى فرارا من دفع الضرائب . ويتبين لنا من الأوراق البريدية العربية واليونانية والقبطية المعاصرة لقرة بن شريك كيف نشط هذا الوالى لقمع تلك الحركة التى تضر بالزراعة وتخل بالأمن ولكنه كان يراعى العدل مع الحزم . وفيما عدا الوثائق البريدية فان ساويرس بن المقفع هو المؤرخ الوحيد الذى كتب وفصل لنا الكلام على حركة الهروب .

وعبر الفلاحون فى مصر عما يحيق بهم من ضغط واجحاف فى بعض الأحيان بكتابة الالتماسات والشكاوى لأمرأ مصر أو

(٥٢) ساويرس : سير الأبياء البطارقة ص ٥٤ - ٥٥

(Patr. Orient. T. V.) ، والكندى : الولاة والقضاة ص ٥٩ ،

المقريزى : اغانة الامة بكشف الغمة ص ١١ (القاهرة ١٩٤٠) ، أبو المحاسن :
النجوم الزاهرة ج ١ ص ٢١٠ - ٢١١ .

للخلفاء • وتحفظ الأوراق البريدية بعض هذه الشكاوى ضد
الضرائب الباهظة التي لا قبل للفلاحين بها والتي كتبت منذ أوائل
القرن الثاني الهجرى (الثامن الميلادى) باللغات القبطية واليونانية
والعربية (٥٢) •

ولدينا ورقة بردية فيها التماس وشكوى من المصريين بسبب
الضرائب للخليفة العباسى المعتز بالله (٢٥٢ - ٢٥٥ هـ / ٨٦٦ -
٨٦٩ م) ويظهر فى الورقة البريدية بعض أسماء المرسلين للالتماس
وهم اسماعيل بن داود بن يزيد ، وشنوته بن اصطفن ، ويعقوب
مينا فيساط (٥٤) • والمعروف أنه كان يلى خراج مصر فى ذلك الوقت
أحمد بن مبر الذى عرف بتعسفه فى جباية الخراج وفى ابتزاز
الأموال من المصريين بكل الوسائل •


وليست المسألة هنا مسألة مسلمين وأهل ذمة فقد ظهر فى
الوثيقة البريدية أسماء تدل على أن أصحابها من المسلمين ومن
المسيحيين • ويذكر ساويرس أن بعض رجال الدين الأقباط خرجوا
لشكوى من الأعباء المالية فى مقر الخلافة العباسية ، وأن مسيحيا
اسمه ابراهيم خرج الى الخليفة المعتز (٢٥٢ - ٢٥٥ هـ / ٨٦٦ -
٨٦٩ م) يشكو تعسف ابن المدبر ، فكتب الخليفة مسجلا بالتخفيف
عن النصارى ، ثم أكد هذا السجل الخليفة المهتدى (٢٥٥ - ٢٥٦ هـ /
٨٦٩ - ٨٧٠) الذى أمر بأن يرد الى النصارى فى مصر ما اغتصب
منهم من المنقولات والأراضى (٥٥) •

Grohmann : Arabic Papyri. Vol. III. Pp. 67 — 93. (٥٢)

Grohmann : Arabic Papyri. Vol. III. P. 111. (٥٤)

(٥٥) ساويرس بن المقفع : سير الإباء البطركية - المجلد الثانى -

الجزء الأول - ص ٢٢ - ٢٣ (نشر الجمعية القبطية بالقاهرة) •



وواضح أن ساويرس وهو يؤرخ للكنيسة لا يكتب عن المصريين ككل وإنما يكتب عن المسيحيين فقط مع أن الشكوى ضد الضرائب كانت عامة أيام ولاية أحمد بن مدبر على خراج مصر .

كذلك قامت أول ثورة للفلاحين المصريين ضد الضرائب فى الوجه البحرى فى سنة ١٠٧ هـ / ٧٢٥ م فى خلافة هشام بن عبد الملك وفى ولاية عبيد الله بن الحبحاب على الخراج .

وتتابعت ثورات المصريين فى الوجه البحرى والقبلى ضد أعباء الضرائب وزيادة الخراج . ونلاحظ هنا أنه بعدما أصبح الخراج يفرض على الأرض بغض النظر عن دين مالكها ، وبعدما أصبح العرب يدفعون الخراج على الأراضى الزراعية بدلا من العشر أصبح العرب يثورون مع المصريين ضد الحكومة العربية بسبب الخراج . واشترك فعلا العرب مع المصريين فى الثورات بسبب الأعباء الضريبية منذ خلافة المهدي العباسى ومنذ سنة ١٦٧ هـ / ٧٨٢ م .

ولم تنته تلك الثورات بسبب الخراج الا بمجىء الخليفة المأمون العباسى الى مصر لاجمادها فى سنة ٢١٧ هـ / ٨٢٢ م . وقيل أن الخليفة المأمون سخط على الوالى عيسى بن منصور وقال له : « لا يكن هذا الحدث العظيم الا عن فعلك وفعل عمالك ، حملتم الناس مالا يطيقون وكتتمونى الخبر حتى تفاقم الأمر واضطربت البلد » (٥٦) .

(٥٦) الكندى : الولاة والقضاة ص ١٩٢ ، المقرئى : الخطط ج ١

وواضح مما سبق أن احتجاج المصريين بطرق سلبية أو ايجابية فى عصر الولاة ضد حكومة العرب لم يكن بسبب الجزية ، وانما بسبب ضريبة الأرض وسائر الأعباء المالية التى تنشأ بسبب الظروف المختلفة . وكان هذا طبيعيا قبل أن تقوم فى مصر أول دولة عربية اسلامية مستقلة على يد أحمد بن طولون ، وقبل أن يبدأ وادى النيل حياته لنفسه فى مجموعة الأمم الاسلامية ، إذ أصبحت أموال مصر تنفق فيها بدلا من أن تحمل الى الخلافة أو ينهبها الولاة .

ولم يكن كل الذين هربوا من أراضيهم الزراعية ، أو كتبوا الشكاوى والالتماسات ، أو ثاروا ، من المصريين المسيحيين فقط وانما كانوا من المصريين مسلمين ومسيحيين ومن المصريين والعرب كذلك يظهر من النصوص المختلفة أن كلمة قبط كانت تعنى المصريين - مسلمين كانوا أو مسيحيين على الأقل حتى القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) حين أسقط الخليفة العباسى المعتصم ، العرب من ديوان الجند فى مصر وقطع أعطياتهم فى سنة ٢١٨ هـ / ٨٢٣م ففقد العرب بذلك آخر امتياز لهم على أهل البلاد اللهم الا من الناحية اللغوية والدينية . ويظهر أن الاختلاط فى ذلك الوقت كان قد عظم بين العرب وبين المصريين بدليل أن قرار الخليفة المعتصم بصرف العرب عن ديوان الجند لم يكن له رد فعل عنيف بين العرب الموجودين فى مصر . وتم الاندماج بعد ذلك بين العرب وأهل البلاد وأصبح الكل مصريا عربيا إذ أن المصريين تعربوا والعرب تمصروا ، وفى خلال هذه الفترة برزت كلمة قبط واقباط بمعنى المصريين الذين ظلوا على دينهم المسيحى أو المصريين المسيحيين .

ونحن نخالف ساويرس صاحب تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية فى ان الجزية كانت من أهم العوامل التى حولت اغلبيية الأقباط فى عصر الولاة الى الدين الاسلامى .

وربما حاول ساويرس نفسه أن يعلل انتشار الاسلام بسرعة فى مصر فلم يجد غير هذا التعليل المالى . ولو كان هناك اضطهاد أو ارغام على الدخول فى الدين الاسلامى لكانت الكنيسة المصرية قد سجلته ولكن ساويرس قد سجله فى تاريخه . واذا كانت الجزية هى سبب اسلام اأغلبية قبط مصر فهل سيعفى المصرى المسلم من سائر الضرائب والأعباء المالية التى تفوق الجزية بكثير؟! وهل سيعفى من أداء الزكاة؟ وهل يعقل أن يتخلى انسان عن دينه من أجل دفع مبلغ بسيط من المال لا يدفعه الا القادر؟! وبماذا نفسر اسلام أحد رهبان دير سيناء واسلام الكثيرين فى مصر قبل أن يتم فتح العرب نهائيا لمصر كما ذكر حنا النقيوسى فى تاريخه!؟

نحن نرى انه حين ظهر الاسلام فى القرن السابع الميلادى كانت بقية الأديان قد مزقتها الأهواء وقسمتها المذاهب وأدرك الناس بساطة الاسلام وسماحة الدين وكيف أنه رفع الامتياز بين أفراداه الا يعلم أو عمل أو تقوى ، فترامى اليه أهل الأديان الأخرى الذين وجدوا فيه البساطة والمساواة والاخاء والحرية والرحمة والعدل .

ولا شك أن فريقا من المصريين كان قد مل الخلفات الدينية التى كانت تقسم العالم المسيحى حين ظهر الاسلام فضلا عن الاضطهادات والتعقيدات التى عانى منها المصريون قبل مجيء العرب الى مصر فاقبلوا على اعتناق الدين الاسلامى طوعا عن ايمان واقتناع حيث وجدوا فى الاسلام البساطة والتسامح والسمو ، كذلك أقبل البعض على اعتناق الاسلام فى مصر مقلدين استكبارا فمثلا حين أسلم نفيس بن عانان الداودى بعد قدومه الى القاهرة سنة ٦٥٤ هـ / ١٢٥٦ م تبعه كثير من اليهود (٥٧) . ولاشك أيضا

(٥٧) ابن حجر العسقلانى : الدرر الكامنة فى اعيان المائة الثامنة

ج ٥ ص ١٦٩ (القاهرة ١٩٦٦ م) .

أن فريقاً أسلم عن مصلحة • وعرف من يسلم حديثاً من القبط
واليهود في مصر بلفظ المسألة (٥٨) •

وكان هذا الاصطلاح يرادف أيضاً لفظ قبط (٥٩) • وأطلق
أيضاً على من يسلم حديثاً لفظ مسلمانى (٦٠) • وقد استخدم هذا
الاصطلاح منذ فجر الاسلام في مصر فقد أشار معاوية بن أبى
سفيان الى المصريين بلفظ المسألة (٦١) • كذلك ذكر أهل الواحات
المصرية زمن الخليفة المهدي العباسى ١٥٨ - ١٦٩ هـ / ٧٧٥ -
٧٨٥ م بأنهم من المسألة والبربر (٦٢) • وقد زاد انتشار الاسلام
في مصر بعد أن نزلت القبائل العربية في الريف المصرى منذ بداية
القرن الثانى الهجرى (١٠٩ هـ / ٧٢٧ م) وفى حكم الخليفة
هشام بن عبد الملك • اذ استقر العرب على جانبى الشريط الخصب
بوادى النيل وفى الدلتا مما أدى الى اختلاطهم بالقبط اختلاطاً كبيراً
ومن ثم الى انتشار الاسلام واللغة العربية •

وقد بحث المستشرق الكبير الأستاذ توماس أرنولد تسامح
المسلمين وأسباب تحول المسيحيين الى الاسلام فى ديار الاسلام
عامة وناقش آراء المستشرقين الآخرين فى كتابه القيم « الدعوة
الى الاسلام The Preaching of Islam (٦٣) •

(٥٨) المقربرى : الخطط ج ١ ص ١١٠ •

(٥٩) المقربرى : الخطط ج ١ ص ٥٠ •

(٦٠) ساويرس بن المقفع : سير الابهاء البطارقة - المجلد الثالث -
الجزء الأول • ص ٦ (نشر جمعية الآثار القبطية بالقاهرة ١٩٦٨ م) •

(٦١) المقربرى : الخطط ج ١ ص ٥٠ •

(٦٢) الكندى : الولاة والقضاة ص ١٢٩ - ١٣٠ •

(٦٣) أرنولد : الدعوة الى الاسلام ص ٧٤ - ٧٥ ، ٨٨ - ٩٤ (الترجمة

العربية للدكتور حسن ابراهيم حسن) •

أما الجزية فقد ظل أهل الذمة يؤدونها طوال عصور مصر الإسلامية واستمرت الجزية قائمة بعد فتح العثمانيين لمصر سنة ٩٢٣ هـ / ١٥١٧ م . فكان هناك « قلم الجوالى » فى العصر العثمانى فى مصر وهو القلم المختص بجمع إيرادات ضريبة الجوالى ، أى الجزية ، وكان يرأس هذا القلم « أفندى الجوالى » أو « أمين الجوالى » (٦٤) .

وفى العصر العثمانى قسم أهل الذمة الى ثلاث فئات (٦٥) :

- ١ - الفئة العليا يدفع الشخص منها ٤٠٠ بارة سنويا .
- ٢ - الفئة الوسطى يدفع الشخص منها ٢٠٠ بارة سنويا .
- ٣ - الفئة الأدنى يدفع الشخص منها ١٠٠ بارة سنويا .

أما البارة فكانت عملة تركية لنقد صغير من النحاس تساوى حسب تقدير الأب انستاس (٦٦) مليما واحدا . أى أن الحد الأدنى

(٦٤) دار المحفوظات بالقاهرة فى مصر : دفتر تحصيل مال جزية يهود ونصارى مصر . رقم ٤٤١٣ .

(٦٥) الدمرداش (أحمد الدمرداش كتحدا عزبان) : الدرّة المصانة و أخبار الكنانة جـ ٢ ص ٤٠٨ - ٤٠٩ (مخطوط فى جزئين محفوظ فى المتحف البريطانى فى لندن ، ويتناول تاريخ مصر من سنة ١٠٩٩ هـ الى ١١٦٩ هـ / ١٦٨٨ - ١٧٥٦ م) .

Estève : Mémoire sur les Finances de l'Egypte P. 193 (en Description de l'Egypte Vol. XII).

(٦٦) الأب انستاس مارى الكرملى : النقود العربية وعلم النميات ص ١٦٣ (القاهرة ١٩٣٩ م) .

للجزية فى العصر العثمانى كان يساوى عشرة قروش والحد الأعلى
أربعين قرشا ، أى أقل من نصف جنيه مصرى .

ونلاحظ أن قيمة الجزية فى العصر العثمانى استمرار للتشريع
الاسلامى الذى جعل الجزية ضريبة بسيطة جدا على أهل الذمة
مقابل حماية المسلمين لهم ، أو بلغة العصر ، مقابل الاعفاء من
الخدمة العسكرية ، كما هو استمرار لما كان معمولا به طوال
عصور مصر الاسلامية . كذلك نلاحظ أن العثمانيين قسموا أهل
الذمة الى ثلاث فئات بصفة عامة كما كان يحدث فى عصور مصر
الاسلامية وهى نفس فكرة الفقهاء من حيث تقسيم القادرين من أهل
الذمة الى ثلاث طبقات .

لكننا لاحظنا أن أفراد الفئة الواحدة كانوا لا يدفعون نفس
القيمة وهذا يؤكد ما ذكرناه من قبل من أن حكام مصر الاسلامية
راعوا تلك المسألة وهى أن أفراد كل طبقة لم يكونوا متساويين فى
الدخل والثروة والقدرة على العمل . وفى وثائق دار المحفوظات
بالقلعة فى القاهرة دفاتر بيان أموال الجزية المقررة على يهود
ونصارى مصر فى العصر العثمانى ومسجل بها فئات أهل الذمة :
أعلا - أوسط - أدنى ، والضريبة المقررة على كل فئة وعلى كل
فرد . وهى مجموعة محدودة العدد من سنة ١٢٠٩ هـ الى ١٢١٨ هـ
(١٧٩٤ الى ١٨٠٣ م) (٦٧) . وفى عصر محمد على الكبير أدرجت
فى ميزانية عام ١٢٥٠ هـ (١٨٣٤ م) الجزية التى جمعت من اليهود
والسحيين بما مقداره ٨٠٠ كيس (٦٨) (أى ٤٠٠٠٠٠٠ قرش لأن

(٦٧) دار المحفوظات بالقلعة فى مصر : دفتر تحصيل مال جزية يهود

ونصارى مصر . رقم ٤٤١٣ .

Colin (Auguste) : Lettres sur l'Egypte. Part I. P. 62. (٦٨)

الكيس يساوى ٥٠٠٠ قرش) • وكانت حصيلة جزية العام التالى ٩٠٠ كيس وبلغت فى سنة ١٢٦٥ هـ / ١٨٤٧ مقدار ٤٨٠ كيسا (٦٩) •

ونلاحظ أن الجزية قد نقصت تقريبا الى النصف فى خلال ثلاثة عشر عاما • وقد مر بنا أن محمد على أبقى الأقباط من الجزية الذين اشتركوا فى ترسانة الاسكندرية وذلك فى سنة ١٢٥٢ هـ / ١٨٣٦ م •

وكانت الجزية فى طريقها الى الالغاء كما لم نعد نسمع عن جباية الزكاة • هذا فضلا عن أن الجزية التى كان يدفعها الأقباط أيام محمد على كانت لا تذكر بالنسبة لمرتباتهم (٧٠) • وقد ألغيت الجزية فعلا من مصر فى عهد محمد سعيد باشا عام ١٢٧٢ هـ / ١٨٥٥ م كما ذكرنا من قبل وتبع ذلك تجنيد الأقباط فى الجيش المصرى مثل المسلمين • وهكذا لم نعد نسمع عن جزية أهل الذمة أو زكاة المسلمين بعد أن دخلت مصر فى فلك العالم الحديث والمعاصر وبعد أن أصبح الدين لله والوطن للجميع •

بقى فى مسألة الجزية فى مصر الاسلامية أن نذكر أن طائفة الرهبان فضلا عن الأديرة ، كانت معفاة من الجزية والضرائب حين فتح العرب مصر • وكانت الرهبنة منتشرة فى مصر المسيحية وساعد على انتشارها ما وقع للمصريين من ظلم واضطهاد زمن الرومان والبيزنطيين ففضل الكثيرون أن يعيشوا فى عزلة عن العالم فرادى ، أو جماعات فى أديرة •

Cataui (René) : Mohamed Aly et l'Europe. T. II. (٦٩)
PP. 405 — 406.

(٧٠) جاك تاجر : أقباط ومسلمون - ص ٢٥٤ •

ولما كان الراهب لا يملك شيئاً ويعيش فى عزلة عن العالم فلم تفرض عليه أى ضريبة • على أن الأديرة كانت تزداد كثرة على مر الأيام وكانت توقف عليها الأراضى والعقارات ، وأصبحت الكنائس والأديرة وريثة للمعابد المصرية القديمة من حيث امتلاك الأرض الكثيرة والخيرات الوفيرة •

ويذكر المؤرخون أن حكومة الرومان والبيزنطيين لم تكثف باعفاء أملاك الكنائس والأديرة من الضرائب بل كانت تدفع لها قدرا معيناً من المال (٧١) •

ولما فتح العرب مصر حافظوا على التقليد الذى كان موجوداً قبلهم والذى يحرم فرض الخراج على أملاك الكنائس والأديرة ، أو الجزية على الرهبان ، أى أنه وجد من أول الفتح العربى طبقة ممتازة من أهل الذمة لا تقع تحت طائلة الأعباء المالية • وكان كثير من الأقباط يلجأون الى هذه الأديرة كى يتخلصوا من الضرائب ، وبدأت حكومة العرب تظن الى هذا الأمر وتدرک خطورته على انتاج البلاد الزراعى بصفة خاصة لكنها لم تتخذ أى موقف ايجابى قبل امارة عبد العزيز بن مروان على مصر (٦٥ - ٨٦ هـ / ٦٨٤ - ٧٠٥ م) • وقد أمر عبد العزيز بن مروان باحصاء الرهبان وفرض الجزية عليهم كما ألزم الأساقفة بأن يؤدوا قدراً معيناً من المال سنوياً بالاضافة الى خراج املاكهم (٧٢) • ولم يكن عبد العزيز بن

Munier : L'Egypte Byzantine P. 77 (Précis de (٧١)
l'histoire d'Egypte T. II. Le Caire 1932).

(٧٢) ساويرس : سير الإباء البطارقة ص ٥٢
(Patr. Orient. T. V.)

Wiet, G. : Art. Kibt. P. 993. ، المقريزى : ج ٢ ص ٤٩٢ ،
(Encyclopaedia of Islam Leiden London 1927).

مروان متجنبا في ذلك على الرهبان ، أو على الكنائس والأديرة التي تمتلك الأملاك الواسعة ، بل ان ساويرس نفسه يذكر أن بنيامين الشماس الراهب الذي كان مصاحبا للأصبغ بن عبد العزيز بن مروان هو الذي دفعه الى ذلك الاجراء . ولا يفوتنا أن نقرر أن ساويرس ذكر في مناسبات مختلفة أن التشريعات المالية الخاصة بالأقباط أو الأساقفة أو الرهبان أو البطارقة كانت تصدر بتحريض من الأقباط أو رجال الدين المسيحيين أنفسهم . كذلك نلاحظ أن اجراء عبد العزيز بن مروان لا يبعد عن تشريعات الاسلام وروح الاسلام ، فان المصادر المسيحية نفسها تؤكد عدل وتسامح عبد العزيز كما تؤكد اعتماده في امارته الطويلة - التي امتدت أكثر من عشرين سنة - على الأقباط في حكم مصر . ويجيز الفقهاء أخذ الجزية من الرهبان اذا كانوا من ذوى اليسار فيذكر أبو يوسف (٧٣) أن المترهبين اذا كان لهم يسار أخذت منهم الجزية وان كانوا مساكين يتصدق عليهم اهل اليسار منهم لم تؤخذ منهم .

ويبدو أيضا أن عبد العزيز بن مروان لجأ الى هذا الاجراء لحاجته الى المال وذلك لاشتراك مصر مع الخلافة في القضاء على ثورة عبد الله بن الزبير . هذا بالاضافة الى اهتمام أمير مصر حينئذ بتعمير البلاد ، فقد جدد عبد العزيز بن مروان بناء مسجد عمرو بن العاص وزاد فيه ، كما بنيت كنائس كثيرة في عهده كذلك انفق في بناء مدينة حلوان مالا كثيرا قيل انه بلغ مليون دينار (٧٤) .

(٧٣) كتاب الخراج : ص ٧٠ (بولاق ١٣٠٢ هـ) .

(٧٤) راجع الكندي : الولاة والقضاة ص ٤٩ و ٥١ ، سعيد بن بطريق : كتاب التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق . ج ٢ ص ٤٠ - ٤١ (بيروت ١٩٠٥ و ١٩٠٩ م) .

والمعروف أن أسامة بن زيد التنوخي صاحب خراج مصر في خلافة سليمان بن عبد الملك ٩٦ - ٩٩ هـ / ٧١٥ - ٧١٨ م ، عمل احصاء ثانيا للرهبان في مصر بعد الاحصاء الأول الذي تم في عهد عبد العزيز بن مروان ، وأمر الرهبان ألا يقبلوا في الرهينة من يأتي اليهم ، وأمر بوسم كل راهب بحلقة حديد في يده اليسرى ليكون معروفا ، ووسم كل واحد منهم باسم بيعته وديره والتاريخ الهجري وفرض على كل واحد منهم دينارا جزية . أما من وجد هاربا أو غير موسوم فقد كان يلقي عقابا قاسيا (٧٥) .

لكن أخذ الجزية من الرهبان لم يصبح قاعدة بعد ذلك ففي الغالب كانت حكومات مصر الاسلامية تعفى الرهبان من الجزية وتعفى أملاكهم من الضرائب . ففي خلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١ هـ / ٧١٨ - ٧٢٠ م) أمر بإعفاء الأساقفة والكنائس من الخراج كما أبطل الجبايات (٧٦) أي الضرائب المستحدثة .

وقد حدث في مصر في سنة ٣١٢ هـ / ٩٢٤ م ، حين كانت مصر تابعة للخلافة العباسية بعد سقوط الدولة الطولونية ، أن « أخذ الرهبان والأساقفة بأداء الجزية فأخذت الجزية منهم ومن الضعفاء والمساكين ومن جميع الديارات بأسفل مصر والصعيد ومن رهبان طورسيناء ، وسافر قوم من الرهبان الى العراق واستغاثوا

(٧٥) ساويرس : سير الابهاء البطارقة ص ٦٨ و ٧٠ .
(Patr. Orient. T. V.).

خطط القرينى جـ ٢ ص ٤٩٢ - ٤٩٣ .

(٧٦) ساويرس : سير الابهاء البطارقة ص ٧١ - ٧٢ .
(Patr. Orient. T. V.).

بالخليفة المقدر فكتب لهم الا تؤخذ الجزية من الرهبان ولا من
الأساقفة ٠٠٠ وأن يجرى أمرهم على ما كانوا عليه ٠ « (٧٧) .

والحق أن الرهبان بصفة خاصة وأهل الذمة بصفة عامة ،
لقوا دائما العطف والرعاية من حكام مصر الاسلامية . وتحفظ
مكتبة دير سانت كاترين فى سيناء بعدد كبير من المراسيم والتوقيعات
الصادرة من خلفاء مصر فى العصر الفاطمى ومن سلاطينها
وأمرائها فى العصرين الأيوبي والملوكى (٧٨) .

ودراسة هذه المراسيم تؤكد رعاية حكام الدولة المصرية
للرهبان والدير ، ورعاية أوقافهم وأملاكهم التى كانت تنتشر بين
مصر والشام ، واعفاء تلك الأملاك من الرسوم والضرائب ، شأنها
شأن ما يصل اليهم من الصدقات والنذور ، هذا بالاضافة الى تأمين
الرهبان فى سفرهم فى أنحاء البلاد أو فى خارجها ومعاقبة كل من
يتهددهم بالعدوان (٧٩) .

كذلك تشمل الوثائق الخاصة برهبان دير سانت كاترين عقود
بيع وشراء ، وفتاوى ، وحجج أوقاف ، وايصالات ، وبراء ذمة ،

(٧٧) يحيى بن سعيد الانطاكى : تاريخ أو صلة كتاب سعيد بن بطريق
ص ٨٢ (بيروت ١٩٠٥ م) .

(٧٨) بلغ عدد التوقيعات والمنشورات والمراسيم الصادرة والمحفوظة فى الدير
١١٩ مرسوما أرقامها من ٦ - ١٢٤ من مجموعة الوثائق العربية وأقدمها مرسوم
الخليفة الفاطمى الأمر بأحكام الله المؤرخ فى ٣٠ جمادى الآخرة ٥٠٢ هـ
(١٠ فبراير ١١٠٩ م) .

(٧٩) على سبيل المثال : مرسوم برقوق رقم ٣١ ، وقاينباى رقم ٧٣ ،
والغورى رقم ٨٨ ومرسوم طومانباى رقم ١٠٠ .

ورهن ، ومصائدقات شرعية ، ومعاهدات بين الرهبان وعربان سيناء وغير ذلك مما يدخل فى حياة الناس اليومية . وهذه الوثائق الخاصة توضح العلاقات الطيبة بين المسلمين وبين أهل الذمة وتبين أوضاع أهل الذمة فى مجتمع مصر الاسلامية .

والحق أننا فى ميدان الوثائق لم نكتف بدراسة مراسيم حكام مصر الخاصة (٨٠) برهبان شبه جزيرة سيناء ولا بالوثائق الخاصة بالرهبان وحياتهم اليومية بل قمنا بدراسة ما يتعلق بأهل الذمة فى مصر من واقع وثائق بطريركية الأقباط الأورثوذكس فى القاهرة ،

(٨٠) نسوم شقير : تاريخ سيناء (القاهرة ١٩١٦ م) ،

Ernst, Hans : Die Mamlukischen Sultans urkunden des Sinai , Klosters (Wiesbaden 1960).

موسوعة سيناء للمجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية بالقاهرة ، المركز الرئيسى لإدارة أملاك دير سانت كاترين فى القاهرة ، الدكتور جوزيف نسيم يوسف : دراسة فى وثائق العصرين الفاطمى والأيوبرى بمكتبة دير سانت كاترين فى سيناء (مجلة كلية الآداب بجامعة الاسكندرية المجلد ١٨ ١٩٦٤ ، ١٩٦٥ م) ، الدكتور مراد كامل : فهرس مخطوطات سيناء العربية (٣ أجزاء . القاهرة ١٩٦٢ م) ، الدكتور عزيز سوربال عطية : الفهارس التحليلية لمخطوطات طور سيناء العربية (ترجمة جوزيف نسيم يوسف ١٩٧٠ م) ، جوزيف نسيم يوسف : دراسة فى المخطوطات العربية بدير القديسة كاترينة بسيناء (مجلة كلية الآداب بجامعة الاسكندرية - المجلد ٢٢ ١٩٦٨ - ١٩٦٩ م) ، الدكتور عبد اللطيف ابراهيم : فى مكتبة دير سانت كاترين (مجلة جامعة أو درمان الاسلامية . العدد الأول . الخرطوم ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٨ م) ،
Atiya, A.S. : The Monastery of St. Catherine in Mount Sinai.
(New York 1970).

الدكتور محمد محمد أمين على : تاريخ الأوقاف فى مصر فى عصر سلاطين المماليك - رسالة دكتوراه (تحت الطبع) قدمت الى قسم التاريخ فى جامعة القاهرة - ١٩٧٢ م - وقد نشرت هذه الرسالة بعد ذلك .

وثائق محكمة الأحوال الشخصية فى القاهرة ، هذا فضلا عن محفوظات عابدين فى القاهرة ودار المحفوظات فى القلعة . وهذه الوثائق تعطينا صورة صحيحة محايدة مثل الأوراق البريدية ، ومثل وثائق الجنيزه الخاصة باليهود .

لمنذكر فى هذا المجال أن بعض المؤرخين والكتاب المسلمين فى العصور الوسطى نقلوا صور وثائق حكومية فى مؤلفاتهم كما نقلوا وثائق للوقف (٨١) . ومن المؤرخين المصريين الذين نقلوا صوراً لبعض الوثائق ابن عبد الظاهر (٨٢) ، وابن فضل الله العمرى (٨٣) ، والقلقشندى (٨٤) ، والمقرئزى (٨٥) ، ولو أننا لا نستطيع الجزم بصحة كل الوثائق فقد تكون موضوعة أو منقولة عن كتب أقدم منها وليست عن الوثائق الأصلية نفسها . ونلاحظ أن بعض الوثائق التى نقلها المؤرخون أيده الأثار المختلفة وما عثرنا عليه من وثائق .

والحق أن الوثائق المختلفة تبين أن أهل الذمة فى مصر كانوا هم والمسلمون أخوة فى وطنهم ، ومصريين قبل كل شىء . وظهر

-
- (٨١) انظر حميد الله الحيدبادى : مجموعة الوثائق السياسية فى المعهد النبوى والخلافة الراشدة (القاهرة ١٩٤١ م) ، والدكتور جمال الدين الشيال : مجموعة الوثائق الفاطمية . القاهرة .
- (٨٢) ابن عبد الظاهر (محبى الدين بن عبد الظاهر توفى سنة ٦٩٢ هـ / ١٢٩٢ م) : تشرىف الأيام والمعصور فى سيرة الملك المنصور . تحقيق مراد كامل (القاهرة ١٩٦١ م) .
- (٨٣) ابن فضل الله العمرى (شهاب الدين أحمد توفى سنة ٧٤٢ هـ / ١٣٤١ م) : التعريف بالمصطلح الشريف . (القاهرة ١٣١٢ هـ) .
- (٨٤) القلقشندى (أحمد بن على توفى سنة ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م) : صبح الأعشى فى صناعة الإنشا (القاهرة ١٩١١ - ١٩٢٢ م) .
- (٨٥) المقرئزى : المواعظ والاعتبار فى ذكر الخطط والآثار .

ذلك واضحا على مستوى الحكومة والشعب . ونعرف مثلا أن السلطان الأشرف شعبان بن حسين (٧٦٤ - ٧٧٨ هـ / ١٣٦٢ - ١٣٧٦ م) رصد لخدام ورهبان طورسيناء احدى وثلاثين شجرة زيتون من أموال بيت المال المعمور(٨٦) . كذلك نجد في مكتبة دير سانت كاترين وثيقة وقف(٨٧) باسم المعلم سليمان بن بشارة بن فهد النصرانى الجابى تنص على أن يصرف ريع الوقف الى « الفقراء والمساكين من النصرارى الملكيين المقيمين بالقدس الشريف والواردين اليه ، فان تعذر ، صرف الى الفقراء والمساكين من المسلمين اينما كانوا وحيث وجدوا »(٨٨) .

وعلى أية حال فان الوثائق فضلا عن الروايات التاريخية تبين ان المسلمين وأهل الزمة فى مصر كانوا دائما ابناء بلد واحد ومن أصل واحد . فالأغلبية العددية كانت دائما لشغب مصر ولم يأت الا عنصر دخيل أو أجنبي يفوقها عددا وكثرة بحيث يستطيع امتصاص الدماء المصرية انما الذى كان يحدث هو العكس ، فالمصريون كانوا هم الذين يتمثلون ويهضمون جميع الشعوب الوافدة الى مصر .

(٨٦) وثيقة وقف السلطان شعبان بن حسين ، بأرشييف محكمة الاحوال الشخصية بالقاهرة رقم ٤٩ محفظة ٨ مؤرخة فى ٣ جمادى الآخرة سنة ٧٧٧ هـ (١٣٧٥ م) .

(٨٧) الوقف أو الأحباس أو الحبوس ، نظام يقصد به أن يصبح العقار غير قابل للتبديد ، وأن يخصص دخله للدرية لمؤسى الوقف وفقا للأنصبة التى يحددها فى وثيقة الوقف ، أو يخصص لمؤسسة دينية خيرية .

(٨٨) وثيقة وقف المعلم سليمان بن بشارة . رقم ٢٥٩ من مجموعة الوثائق العربية بدير سانت كاترين والمؤرخة فى ١٤ صفر سنة ٧٩٦ هـ (١٣٩٣ م) .

ولم نعثر أبدا على أى دليل نشتم منه ان المسلمين فى مصر
نظروا الى أهل الذمة نظرة احتقار أو نظرة اغلبيية الى الأقلية أو
نظرة مواطنين الى غرباء . وتذكر احسدى الوثائق أن الراهب
مقار بن مسلم بن شبرى النصرانى الملكى ، كان له فى ذمة أحد
النصارى مبلغ من المال بقية دين أجل تسديده حتى نهاية عام
٨٠١ هـ / ١٣٩٨ م بضمن أحد المسلمين (٨٩) .

وفى وثيقة أخرى نجد أن الراهب متى من رهبان دير طورسيناء
اشترى كرم عذب من أحد العربان(٩٠) . وفى داخل سور « دير
سانت كاترين » الذى عرفته المصادر والوثائق العربية باسم « دير
طورسينا » ، أقيم مسجد منذ سنة ٤٩٧ هـ (٩١) (١١٠٣ م) فى
عهد الخليفة الفاطمى الأمر بأحكام الله(٩٢) . وكثيرا ما نجد فى
وثائق الدير اشارات الى قيام رهبان الدير بترميم المسجد تبرعا منهم

(٨٩) من مجموعة الوثائق العربية بدير سانت كاترين . رقم ٢٨٣
مؤرخة فى سنة ٨٠١ هـ .

(٩٠) من مجموعة الوثائق العربية بدير سانت كاترين . رقم ٢٨٤ .
(٩١) الدكتور عبد اللطيف ابراهيم : فى مكتبة دير سانت كاترين
ص ١٥٥ - ١٥٦ .

(٩٢) قام بتصوير ووصف هذا الجامع وصفا أثريا تاريخيا وكذلك
دير سانت كاترين ، المؤرخ والضابط بالقوات المصرية المسلحة الأستاذ
أحمد رمضان أحمد محمد حسن ، رسالة علمية تحت الطبع نال بها درجة
الماجستير فى الآداب من جامعة القاهرة فى سنة ١٩٧٤ م / ١٣٩٤ هـ . وموضوع
الرسالة « شبه جزيرة سيناء فى القرنين الثانى عشر والثالث عشر الميلادى »
والدكتور أحمد رمضان يشغل الآن وظيفة أستاذ بكلية الآداب جامعة عين شمس .

وذلك بعد صدور الأذن لهم بذلك (٩٣) . وكذلك نرى فى مرسوم السلطان اينال (٨٥٧ - ٨٦٥ هـ / ١٤٥٣ - ١٤٦٥ م) ان الرهبان يقيمون مؤذنا للجامع على جارى عاداتهم (٩٤) . وفى مرسوم قايتباى (٨٧٢ - ٩٠١ هـ / ١٤٦٨ - ١٤٩٦ م) نرى ان الرهبان كانوا يقدمون للمسجد كل ما يحتاجه من زيت الوقود ومثونة المؤذن . وكلما مات مؤذن يقيم الرهبان غيره . وكان المؤذن من ناحية أخرى يقوم بحماية الرهبان (٩٥) .

ويؤكد ساويرس أسقف الأشمونين تعاون المسلمين وأهل الذمة دائما فى السراء والضراء . وبهذه المناسبة يذكر ساويرس أن أمير مصر أحمد بن طولون احتاج الى المال لتجهيز حملة الى الشام وأوعز اليه بعض الأساقفة أن البطرك يستطيع أن يشارك بمبلغ كبير من المال . ولكن البطرك اعتذر عن تقديم المال لعدم توفره لديه وازاء اصرار أحمد بن طولون عاون البطرك على دفع المال المطلوب بعض السكتاب المسلمين ، وأحمد بن على المانرائى وزير ابن طولون (٩٦) .

ويتضح لنا من كتابات ساويرس أن حكام مصر الاسلامية يتخذون الأصدقاء من الرهبان والبطاركة ورجال الدين المسيحيين عامة . كذلك يؤكد ساويرس على تمتع أهل الذمة بحريتهم الدينية ،

(٩٣) من مجموعة الوثائق العربية بدير سانت كاترين . رقم ٢٢٥ .

(٩٤) من مجموعة وثائق دير سانت كاترين . مرسوم اينال رقم ٥١ -

سطور ٨ - ١٠ .

(٩٥) مرسوم قايتباى رقم ٦٠ سطور ١٢ - ١٣ و ٢٠ و ٢٥ .

(٩٦) ساويرس : سير الابهاء البطاركة - الجلد الثانى - الجزء الثانى

ص ٧١ - ٧٤ (نشر جمعية الآثار القبطية . القاهرة ١٩٤٨ م) .

وان السنين لم يفرق بين المصريين فى الشعور بأنهم أبناء وطن واحد .

ويذكر ساويرس أنه كان فى امارة عبد العزيز بن مروان على مصر كاتبان قبطيان من الأرتوثوكس وذلك لادارة مصر العليا والسفلى(٩٧) .

كذلك كان والى الصعيد فى أواخر ولاية عبد العزيز بن مروان قبطيا اسمه بطرس على أنه اعتنق الاسلام بعد ذلك ، كما كان حاكم مريوط قبطيا اسمه تاوفانس(٩٨) . كذلك حين قدم الخليفة المأمون العباسى الى مصر فى سنة ٢١٧ هـ (٨٣٢ م) ولى على مدينة بورة وما حولها قبطيا من أهلها فبنى ذلك القبطى كنائس كثيرة بها(٩٩) .

ونلاحظ أن الفتح العربى لمصر ساعد أولا على احياء اللغة القبطية على حساب اللغة اليونانية التى كانت اللغة الرسمية منذ عهد البطالسة حتى فتح العرب لمصر ، أى منذ أواخر القرن الرابع قبل الميلاد حتى النصف الأول من القرن السابع الميلادى . فالدروس الدينية التى كانت تقرأ باليونانية وتشرح باللغة القبطية ، صارت لا تقرأ الا باللغة القبطية . كذلك نجد أن البلاد والأقاليم التى سميت

(٩٧) ساويرس : سير الإباء البطاركة ص ١٢
(Patr. Orient. T. V.).

(٩٨) ساويرس : سير الإباء البطاركة ص ١٨٨ .
'Patr. Orient. T. V.).

(٩٩) سعيد بن بطريق : التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق
ج ٢ ص ٥٨ - ٥٩ .

منذ العصر اليونانى بأسماء يونانية أصبحت تعرف باسمائها القبطية التى ترجع الى الاسماء الفرعونية القديمة فمثلا نجد عودة اسم اخميم بدلا من بانوبوليس Panopolis ، واهناسيا بدلا من هيراكليوبوليس Heracleopolis والاشمونين بدلا من هرموبوليس Hermopolis أى ان اللغة القبطية والاسماء المصرية التى كانت قد غلبت على أمرها أكثر من عشرة قرون استعادت مكانتها بعد الفتح العربى . والمعروف أن الاسماء العربية لكثير من بلدان القطر المصرى الآن مأخوذة من الاسماء المصرية القديمة (١٠٠) كذلك تزخر اللغة العربية العامية المصرية بكثير من الألفاظ التى ترجع الى اللغة المصرية القديمة والى اللغة القبطية التى اشتقت منها (١٠١) .

(١٠٠) الدكتور سليم حسن : أقسام مصر الجغرافية فى العهد الفرعونى ص ١٥٤ - ٢١٩ (المجمع المصرى للثقافة العلمية . الكتاب السنوى الثالث عشر - القاهرة ١٩٤٢ م) .

Dr. George Sobhy : The Survival of Ancient Egypt. (١٠١)

PP. 65 — 69 .

(Extrait du Bulletin de la Société d' Archéologie Copte T. IV
Le Caire 1938).

حكام مصر الاسلامية ورؤساء أهل الذمة

اهتم العرب عقب فتح مصر مباشرة بالرئيس الدينى والأب الروحى للأقباط خاصة ، وبجميع الرؤساء الدينيين لأهل الذمة عامة وحين نقل سانوتيوس(١) ، عميد الأقباط ، يوم دخول العرب مصر ، الى عمرو بن العاص قصة البطرک بنيامين الذى اختفى هاربا من الروم ، كتب عمرو الى جميع اقاليم مصر كتاب امان الى البطرک لعدم معرفته بالموضع الذى كان مختفيا فيه . وكان نص امان عمرو بن العاص هو : « الموضع الذى فيه بنيامين بطرک النصارى

(١) يقول ساويرس عن سانوتيوس « سانوتيوس التمس المؤمن » . وقد تولى سانوتيوس ادارة شؤون الكنيسة الاورثوذكسية مدة اختفاء البطرک بنيامين وأحسن ادارتها . انظر : ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ٢٢١ - ٢٢٢ . (Patr. Orient. T. I.) .

duke وهو اللقب الذى
اما التمس فيعنى بها ساويرس الدوق
يطلقه البيزنطيون على حكام اقليم مصر الكبرى .

ألقب له العهد والأمان والسلامة من الله فليحضر آمنًا مطمئنًا ويدير حالة بيعته وسياسة طائفته، (٢) .

أى أن المـسـرب أدركوا منذ البداية أنه لا بد أن يدير بطرك النصارى الأقباط ، شئون الكنيسة وأن يـرعى الأقباط فى مصر . وكانت حفاوة قائد فتح مصر بالأب بنيامين موضع إعجاب وتقدير الأقباط والكنيسة القبطية . وتـجلى تسامح المسلمين فى الحرية المطلقة التى منحها البطرك ليجمع أبناء دينه وليعيد بناء ما كان هرقل قد هدمه من الكنائس والأديرة وأصبح لحاكم مصر الاسلامية حق الاشراف على انتخاب البطاركة بوصفه الرئيس الأعلى للبلاد . ويظهر من حوايات الكنيسة القبطية ومن الروايات التاريخية ان الأساقفة كانوا يستشيرون حاكم مصر قبل انتخاب البطرك ، كما ان البطرك والأساقفة كانوا يذهبون من الاسكندرية مقر البطاركة حينذاك الى العاصمة لمقابلة حاكم مصر بعد الانتخاب للبطركية(٣) . ويبدو أن اشراف حكام مصر الاسلامية على انتخاب البطاركة كان مسألة شكلية . ولكن هذا الحق قد يستخدم عند الضرورة ، كما انه يؤكد الرئاسة العليا لحكام مصر الاسلامية .

ولم يعرف فى تاريخ مصر الاسلامية أن ولاة الأمور فيها عارضوا فى انتخاب أحد البطاركة مادام الأساقفة والكهنة وعامة أهل النـمة يتبعون القوانين الكنسية . ونعرف أن عبد العزيز بن مروان أبطل انتخاب أحد البطاركة بعدما علم أن البطرك المتوفى كان

(٢) ساويرس : سير الـبـاء ص ٢٣١ - ٢٢٢ .
(Patr. Orient. T. L).

(٣) ساويرس بن المقفع : سير الـبـاء البطاركة ص ٢٢ - ٢٣
(Patr. Orient. T. V.) ، ص ٤٨١ - ٤٨٢ (T. X.)

قد أوصى بشخص غير الذى انتخب ، وتم لأمير مصر ما أراد
فبعين اسحق بطركا بدلا من جرجة الذى كان قد انتخب(٤) .

أما اتباع المذهب الملكانى فى مصر فقد أقاموا بغير بطرك منذ
الفتح العربى الى أن أرسل الخليفة الأموى هشام بن عبد الملك
(النصف الأول من القرن الثانى الهجرى / الثامن الميلادى) الى
عبد الله بن الحجاب يأمره بتنصيب بطرك للملكانيين(٥) . وكان
أب قزما هو أول بطرك للملكانيين فى مصر الاسلامية وذلك فى
سنة ١٠٧ هـ / ٧٢٥ م(٦) .

وكان حكام مصر الاسلامية يدركون تماما مدى أهمية التعاون
والوفاق بينهم وبين رؤساء أهل الذمة الدينيين فكانوا يبادلونهم الود
والاحترام حتى تسير الأمور فى مصر بسلا . ونعرف أنه فى ولاية
حفص بن الوليد سنة ١٢٥ هـ / ٧٤٣ م فى خلافة هشام بن عبدالمك
اجتمع الأساقفة والكهنة من جميع أرجاء مصر وسألوه أن ياذن لهم
فى اقامة بطرك فأذن لهم بترشيح من يرونه منهم يصلح لهذا المنصب
ولكن اشترط عليهم أن يلقاه قبل أن يتم تعيينه بطركا(٧) . وكان

(٤) ساويرس : سير الابهاء البطاركة ص ٢٣ - ٢٤
(Patre. Orient. T. V.)

(٥) سعيد بن بطريق : التاريخ ص ٤٥ - ٤٦ ، ابن العميد (جرجس
المعروف بالمكن) : تاريخ المسلمين ص ٨٣ - ٨٤) ليدن ١٦٢٥ م .)

(٦) سعيد بن بطريق : التاريخ ص ٤٥ - ٤٦ .

(٧) ساويرس : سير الابهاء البطاركة ص ١٦٨ - ١٧١ - المجلد الاول -

الجزء الثانى .
(Béryti, E. Typographeo.)

بطرك اليعاقبة (أو البطريرك) (٨) هو رئيس الكنيسة والشعب القبطى أو صاحب المذهب والقائم بأمر دين المسيحيين (٩) .

ولهذا حرص ولاة الأمور فى مصر الاسلامية أن ينظموا العلاقة بينهم وبين هذه الرئاسات الدينية وأن ينظموا علاقات أهل الذمة برئيسهم الدينى . فكانت كل طائفة تنتخت رئيسها حسب قواعد وتقاليد معروفة ليقوم برعاية هذه الطائفة وتنظيم العلاقات بين أفرادها داخل اطار الدولة ، أما الرؤساء الدينيون فكانوا حلقة الاتصال بين الدولة وبين طوائف أهل الذمة فى مصر . وحفظ لنا مؤرخو مصر الاسلامية صوراً من التواقيع (١٠) التى كانت تصدر عن حكام مصر ، لتثبيت انتخاب هؤلاء الرؤساء الدينيين ، وهذه التواقيع بلغة العصر الحاضر عبارة عن قرارات تعيين الرؤساء الدينيين .

أما رئيس الطائفة اليهودية فى مصر فقد عرفته المصادر والوثائق العربية باسم « رئيس اليهود » ، وكان له سلطة تشريعية كبرى على أبناء طائفته . وكان اليهود فى مصر يخضعون لنفوذ الرئيس اليهودى فى بغداد والذى كان يلقب بلقب رأس الجالوت .

(٨) يسميه القلقشندى « البطريرك » .

(٩) القلقشندى : صبح الاعشى ج ٥ ص ٧٣ ، ج ١٣ ص ٤٧٤ .

(١٠) توقيع وجمعه توقيع : معناه اللغوى وضع خاتم أو شعار أو علامة فى أسفل وثيقة رسمية . وفى العصر الفاطمى كانت مصر وبلاد المغرب تستخدم اصطلاح « علامة » بينما استخدم المشاركة اصطلاح « توقيع » . ولم يلبث ان شاع استخدام كلمة « توقيع » بمعنى المنشور الادارى العام الصادر عن السلطان والذى يحتاج الى توقيعه أو علامته أو اليهما معا . انظر : القلقشندى : صبح الاعشى ج ١١ ص ٢٨٥ .

ولما قامت الدولة الفاطمية فى مصر عملت على أن تخرج يهود مصر من نفوذ رئيس اليهود فى بغداد فنصبت ليهود مصر رئيساً عرف بلقب « الناجد » أو ناجد اليهود ، كان يمتد نفوذه على اليهود فى مصر والشام(١١) .

وقد نص فى توقيع برئاسة اليهود أن له حق الاشراف على شئون الطوائف اليهودية الثلاث ، وأن ينظم علاقاتهم الداخلية فضلاً عن علاقتهم بالدولة . كذلك نص على أنه من حق رئيس اليهود أن ينظم أمورهم الدينية ويختار لكل طائفة من يختاره أبناءها « ليحكم فيهم بمذهبهم ورايهم » ، كما كان له الحق فى أن يوقع العقوبات الدينية بمقتضى أحكام الدين اليهودى . فضلاً عن أنه كان من سلطة رئيس اليهود أن يعين من يليه فى درجات السلك الكهنوتى وفقاً لشروط الدين اليهودى(١٢) . لكن نلاحظ فى التوقيع أن الدولة حرصت على أن يكون الرؤساء الدينيين أعضاء عاملين فى الدولة ففى توقيع برئاسة اليهود اشترط أن يكون للرئيس « خدمة فى مهمات الدولة »(١٣) .

(١١) الناجد كلمة عبرية معناها الزعيم أو الأمر كانت تطلق على رؤساء اليهود فى مصر والأندلس فى العصور الوسطى وأصبحت تقابل كلمة رأس الجالوت التى كانت تطلق على رؤساء يهود العراق .
وانظر :

Mann : The Jews in Egypt T. I. PP. 210 — 212, 251 — 252.

(١٢) القلقشندى : صبح الأعشى ج ١١ ص ٢٨٥ - ٢٨٨ (توقيع برئاسة اليهود) .

(١٣) المرجع السابق ج ١١ ص ٢٨٨ - ٢٩٠ .

كذلك حرصت الحكومة الاسلامية على أن تكون العقوبات الدينية لا تتعارض مع قوانين الدولة العامة ، ففي توقيع برئاسة اليهود حرصت الدولة على الا تسمح لرئيس اليهود أن يأمر بجلد أحد الأشخاص أو قتله في حالة الحكم بتكفيره(١٤) . كذلك اهتمت الحكومة الاسلامية بأن يكون رئيس اليهود عارفا بكتب اليهود وشرائعهم ملما بالعبرية الماما تاما(١٥) .

كذلك حددت الوثائق سلطان وواجبات بطرك اليعاقبة الذى يعتبر الرئيس الدينى الأول لأنه رئيس أغلبية أهل الذمة فى مصر ، أعنى الأقباط الأرثوذكس . ونستخلص من عدة نماذج لتواقيع برئاسة بطرك اليعاقبة ان البطرك مكلف بتنظيم الشئون الداخلية لجماعته مثل الزواج والمواريث ، وعليه أن يحدد مواعيد أعيادهم ومواسمهم بالاضافة الى الاشراف على شئون الأديرة والكنائس ومن بها من الرهبان والأساقفة والقساوسة وغيرهم من رجال الدين المسيحى ، ويجب أن يرى صلاحية من يعين فى هذه الوظائف(١٦) .

(١٤) القلقشندى : صبح الأعشى ج ١١ ص ٢٨٥ - ٢٨٨ ، ابن الفرات (ناصر الدين محمد بن عبد الرحيم . ت سنة ٨٠٧ هـ / ١٤٠٤ م) : تاريخ الدول والملوك ج ٨ ص ٢٠ - ٢٢ توقيع برئاسة اليهود (تحقيق قسطنطين زريق ونجلاء عز الدين . بيروت ١٩٤٢ م) .

(١٥) القلقشندى : صبح الأعشى ج ١١ ص ٣٨٨ - ٣٩٠ .

(١٦) القلقشندى : صبح الأعشى ج ١١ ص ٣٩٥ - ٣٩٧ و ص ٤٠٠ - ٤٠٥ (نماذج عدة لتواقيع بطريركية اليعاقبة) ، ابن فضل الله العمري (شهاب الدين أحمد توفى سنة ٧٤٢ هـ / ١٣٤١ م) : التعريف بالمصطلح الشريف ص ١٤٦ (وصية بطرك اليعاقبة) .

وفى توقيع ببطركية اليعاقبة سنة ٧٦٤ هـ (١٢٦٢ م) للشيخ
المؤمن ينص التوقيع على أن البطرک يجب أن يكون منتخبا من
شعبه ويجب عليه أن يسوس أمورهم على أكمل الوجوه (١٧) كذلك
ورد فى التواقيع أن البطرک يجب أن يكون على معرفة تامة بأحكام
الانجيل وأن يكون زاهداً فى ملذات الدنيا (١٨) .

ونلاحظ أن رجال الحكم فى مصر الاسلامية كان يهتمهم استقامة
الرؤساء الدينيين وعدم تطرق الفساد اليهم وعدم التهافت على
المناصب الدينية حتى يضمنوا عدم وجود ثغرات أو خلل فى الجسم
المصرى كله خصوصا وأن أهل الذمة مصريون قبل أن نكونوا
ذميين . وقد حدث أحيانا اشتداد التنافس على منصب البطرکية
وكان هذا يدفع الطامعين فى تولى منصب البطرکية الى الالتجاء
الى السلطات الحاكمة وكبار الأمراء ليضمنوا توليهم بقوة السلطة
الحاكمة مما كان يتعارض وسياسة الدولة ، ولهذا نجد فى معظم
التواقيع النص بوجود انتخاب كل طائفة لبطرکها .

وكثيرا ما كان رجال الحكومة الاسلامية يتدخلون بين اتباع
الفرق النصرانية واليهودية لفض ما يقوم بينهم من منازعات .
وعلى سبيل المثال انقسم المسيحيون على أنفسهم انقساما كبيرا
فى تئيس قبيل ولاية الأمير محمد بن طغج الأخشيد مؤسس الدولة
الأخشيدية فى مصر ، واستمر هذا الخلاف حتى تدخل فيه هذا
الأمير . ففى سنة ٣٢٢ هـ (٩٣٤ م) مات أسقف تئيس وكان بينه
وبين البطرک وحشة ، وولى الأخير على تئيس أسقفا من بين أنصاره

(١٧) القلقشندى : صبح الأعشى ج ١١ ص ٣٩٧ - ٣٩٩ .

(١٨) المرجع السابق ج ١١ ص ٣٩٥ ، ٤٠٥ .

من أهل تنيس يسمى تاوفيلس . ولكن أهل تنيس خاصة والأقباط عامة انقسموا حزبين : أحدهم مع البطرک والأسقف تاوفيلس والآخر عليهما .

وعبثا حاول الأسقف أن يهدى النفوس لكن الفتنة اتسعت واستعان كل فريق منهم على الآخر بالسلطان ، وخرج جماعة من النافرين عن الأسقف من أهل تنيس من النصارى الى محمد بن طغج الأخشيد . وأرسل الأخشيد معهم قائدا على رأس جماعة من الجند وقبض على البطرک وعلى الأسقف تاوفيلس وختمت الكنيسة ومذع الناس من الصلاة فيها ، وحمل ما فى خزائنها من الأموال والتحف الى الاخشيد ، ولم يأمر باعادته اليها الا بعد وساطة طائفة من وجوه القبط وكتابهم(١٩) . وطبيعى أن المشاغبات أو الفتن تؤثر تأثيرا سيئا على الحياة فى البلاد ، وفى حالة تنيس كانت المصلحة تقتضى القضاء على هذه الفتنة بأسرع ما يمكن فقد كانت تنيس من أهم مراكز النسيج فى مصر ومن أكبر المناطق الصناعية فى البلاد .

وفى تاريخ مصر الاسلامية كان اولو الأمر يتدخلون بين الطوائف المختلفة من أهل الذمة ، أو بين أفراد الطائفة الواحدة ، حين يتطلب الأمر نوعا من الحسم وحين يفشل الرؤساء الدينيون لأهل الذمة فى تهدئة الأمور والعمل على استقامتها .

وكذلك حددت الوثائق دور البطرک الملكانى وجاءت التواقيع ببطركية الملكانيين فى مصر شبيهة بتواقيع رؤساء سائر طوائف

(١٩) تاريخ يحيى بن سعيد الانطاكى ص ٩٤ و ٩٥ .

أهل الذمة فى مصر • فكان على البطررك الملكانى تنظيم العلاقة بين أبناء طائفته • كذلك جاء بالتوقيع أن عليه ملاحظة أحوال طائفته • وكان عليه تنظيم العلاقة بين أبناء طائفته وبين الدولة وتنظيم شئون جماعته وفقاً لشريعتهم ، كذلك كان من سلطاته الإشراف على الكنائس والأديرة وتعيين الأساقفة وغيرهم من رجال الدين الملكانيين كما يجب أن يكون البطررك على المام تام بقواعد دينه وأصول مذهبه (٢٠) •

ونلاحظ حرص حكام مصر الاسلامى فى التوقيع المختلفة برئاسات أهل الذمة على النص على رعاية أهل الذمة وأن هذه الرعاية من شروط الاسلام ، فورد مثلاً فى هذه التوقيع « ونديم لأهل الذمة ذمة وتأميناً •• ومن شيمناً الشريفة الوصية بأهل الكتاب عملاً بالسنة » (٢١) ، وجاء : « •• فنحن بحمد الله معتنون بمصالح الرعية وان اختلفت مللهم وآراؤهم وتفسرقت مذاهبهم وأهواؤهم •• » (٢٢) •

ومن خلال الوثائق العديدة نلاحظ التأكيد على رعاية أهل الذمة عملاً بالكتاب والسنة فمثلاً نقرأ فى هذه الوثائق فيما يختص بأهل الذمة « ••• أن تكون جهتهم مرعية على الدوام وذمتهم محفوظة

(٢٠) ابن فضل الله العمري :، التعريف بالمصطلح الشريف ص ١٤٤ - ١٤٥ ، والقلقشندى : صبح الأمتى ج ١١ ص ٣٩٢ - ٣٩٥ ، ٣٩٣ ، ٣٩٤ (توقيع ببطركية الملكانية ووصية بطرك الملكانية) .

(٢١) القلقشندى : صبح الأمتى ج ١١ ص ٣٩٥ ، ٣٩٧ ، ٤٠٢ ،

(٢٢) ابن عبد الظاهر : تشرىف الأيام والعصور • ص ٢١٦ - ٢١٧ •

بذمة الاسلام . . عملا بحكم الملة الاسلامية وشريعة الشريعة
المحمدية . . لأنهم . . أهل ذمة وكتاب ، (٢٣) .

وكانت أوامر حكام مصر الاسلامية تصدر لكافة النواب والولاة
والمصرفين باكرام رؤساء أهل الذمة واحترامهم (٢٤) .

وكان ولاية الأمور في مصر الاسلامية يحرصون على مخاطبة
رؤساء أهل الذمة في مصر باحترام ظاهر ، وعلى استخدام الألقاب
التشريف والتكريم في مكاتبتهم ، كما كانوا يراعون الألقاب الفخمة
والشرفية مراعاة تامة في ديباجات رسائلهم (١٥) .

فكان يقال للبطرك الأرثوذكس . . البطرك الجليل ، القديس
الخاشع ، قدوة النصرانية وغير ذلك من الألقاب التشريف (٢٦) كذلك
من الألقاب التي استخدمتها الدولة في مخاطبة بطرك الملكانيين ورد
في الوثائق « الحضرة السامية ، الشيخ ، الرئيس ، المبجل ، عماد
بنى المعمودية ، كز الطائفة الصليبية (٢٧) .

كذلك كان يخاطب رؤساء اليهود بالألقاب منها « الشيخ ،

(٢٣) مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية : مراسيم بيبرس
رقم ١٦ ، وتلاوون رقم ٥٦٢ ، وبرقوق رقم ٢٩ ، والمؤيد شيخ رقم ٤٩ .

(٢٤) ابن عبد الظاهر : تشريف الأيام والعصور - ص ٢١٦ - ٢١٧ .

(٢٥) القلقشندي : صبح الأعشى ج ٩ ص ٢٦٥ .

(٢٦) القلقشندي : صبح الأعشى ج ٦ ص ١٧٣ .

(٢٧) القلقشندي : صبح الأعشى ج ١١ ص ٤٠٢ ، ٤٠٤ ،

ص ٢٩٧ - ٣٩٩ .

والجليل ، والرئيس ، والكافى ، والمقرب ، والحكيم ، وتاج الحكمة .
وثقة الملوك والسلاطين ، (٢٨) .

وكان لدير سانت كاترين أسقف مستقل أسبغت عليه الدولة المصرية الألقاب الفخمة التى تدل على مكانته . وكانت الدولة تلقب أسقف الدير أو رئيس رهبانة أحيانا بلقب البطريك ، فضلا عن ألقاب التعظيم والتشريف (٢٩) . وقد لاحظنا فى تاريخ ساويرس للكنيسة المصرية أن الأقباط كانوا يراعون فى مراسلاتهم للبطرك ذكر ألقاب التشريف والتفخيم على غرار ما كان يفعله حكام مصر الاسلامية ومن أمثلة ذلك « الى الحضرة السامية ، البطركية الفاضلة المكلمة بالفضائل الروحانية ، فخر الأرثوذكسية ، وضيء البيعة المسيحية ، وعماد الملة اليعقوبية ، تاج بنى المعمودية » (٣٠) .

والحق أنه منذ فتح العرب لمصر ، فطن حكام مصر الاسلامية الى قوة سلطان رؤساء أهل الذمة على رعاياهم فلم يغفلوا هذا الرباط الروحى بينهم ولا مسئولية الرؤساء الدينيين عن رعاياهم كذلك وضحت الرؤية منذ بداية وجود العرب فى مصر بالنسبة لعلاقات رؤساء أهل الذمة فى مصر مع العالم الخارجى .

(٢٨) ابن عبد الظاهر (محبى الدين بن عبد الظاهر ت سنة ٦٩٢ هـ / ١٦٩٢ م) : تشريف الأيام والعصور فى سيرة الملك المنصور . ص ٢١٦ - ٢١٧
توقيع برئاسة اليهود (نشر مراد كامل . القاهرة ١٩١١ م . ١٠)

(٢٩) مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية : مرسوم السلطان الظاهرة برفوق رقم ٤٥ ، ومرسوم الظاهر خشقدم رقم ٥٥ .

(٣٠) ساويرس بن المتفجع : سير الآباء البطارقة - المجلد الثالث - الجزء الاول ص ٧ ، ١٠ ، ١٦ . (نشر الجمعية القبطية . القاهرة ١٩٦٨ م) .

أما من الناحية الداخلية فقد حملت الدولة الرؤساء الدينيين مسئولية جمع المال من أهل الزمة فى أوقات الحروب أو الفتن أو الأزمات الاقتصادية . وتبين حوليات الكنيسة المصرية لساويرس كيف اعتمدت الدولة المصرية على البطارقة فى تدبير المال اللازم عند الضرورة .

ومن الأمثلة على ذلك أنه حينما فر مروان بن محمد آخر خليفة أموى أمام جنود العباسيين ووصل الى مصر كان محتاجا الى المال ليوقف أمام العباسيين وكان من بين اجراءاته تكليف بطرك الأقباط الأنبا ميخائيل بتدبير المال اللازم(٣١) .

كذلك حين كان ابن طولون يجهز حملة الى الشام اوعز اليه بعض الأساقفة أن البطرك يستطيع أن يشارك بمبلغ كبير من المال وازاء هذا أصر أحمد بن طولون ان يدفع البطرك المال المطلوب(٣٢) . وفى سنة ٦٦٣ هـ (١٢٦٤ م) تسبب النصارى فى حريق كبير اتى على أجزاء من القاهرة ولهذا ألزم الظاهر بيبرس النصارى بمبلغ كبير تعويضا عن خسائر الحريق والتزم البطرك بهذه الأموال(٣٣) . وفى سنة ٩٨٢ هـ / ١٤٨٧ م أحضر السلطان الاشرف قايتباى بطرك

(٣١) ساويرس : سير الابهاء البطارقة ص ١٦٠ ، ١٧٢ - ١٧٣ (Patre. Orient. T. V.).

(٣٢) ساويرس : سير الابهاء البطارقة - المجلد الثانى - الجزء الثانى ص ٧١ - ٧٤ .

(٣٣) ابن الفرات : تاريخ الدول والملوك ج ٧ ص ٧٥ ، النوبرى : نهاية الأرب فى فنون الأدب ج ٢٨ قسم ١ ص ١١١ - ١١٢ (مخطوط مصور بدار الكتب المصرية ٥٤٩ معارف عامة) .

النصارى ورئيس اليهود وأزلمهما بمبالغ من المال اللازم لتجهيز الجيش . لقتال العثمانيين (٣٤) .

لذلك كان على رؤساء أهل الذمة أن يساعدوا جباة الجزية أو مباشرى الجوالى بجمع المال المطلوب . . ويذكر النويرى انه كان على رئيس السامرة ، ورئيس اليهود ، وقسيس النصارى أو أسقفهم أن يكتبوا سنويا الى :

مباشر الجوالى قوائم عرفت باسم « الرقاع » بأسماء المقيمين فى البلاد من أبناء طوائفهم وقد عرفوا باسم « الرواتب » . أما الوافدون الى البلاد فقد عرفوا باسم « الطوارىء » . وكانت الرقاع تحوى أيضا اسماء من لم يبلغوا الحلم وعرفوا باسم « النوابت » ، ويتحدد فى آخر الرقاع أسماء من اهتدى بالاسلام ، أو مات ، سافر واسم البلد الذى سافر اليه (٣٥) .

كذلك كان يتعين على رؤساء أهل الذمة الدينيين أن يقوموا بردع رعاياهم اذا ما قاموا بفتن أو اخلال بالأمن . ومن ذلك مثلا أن مروان بن محمد الخليفة الأموى حين أتى الى مصر وجد أهل

(٣٤) ابن اياس : بدائع الزهور ج ٢ ص ٢٤٩ - ٣٠٢ (طبعة بولاق

١٣١٢ هـ) .

(٣٥) النويرى : نهاية الأرب : ج ٨ ص ٢٤٠ - ٢٤١ (طبعة دار الكتب

المصرية) .

البشمور(٣٦) ثائرين فى وجه الوالى الأموى فما كان من الخليفة
الا أن طلب من البطرك العمل على ردع الثوار(٣٧) .

وحين ثار أهل البشمور أيام الخليفة المأمون العباسى لكثرة
الخراج وللقسوة التى كانت تستعمل فى جبايته ، كتب البطرك
انبا يوساب اليهم كتباً ينصحهم بأن يرجعوا عن ثورتهم ويحذرهم
من قوة السلطان فلم يرجعوا(٣٨) . ورأى الخليفة المأمون الحضور
بنفسه ليقضى على الثورة وصحب معه البطرك ديونوسيوس بطرك
انطاكية فى المحرم سنة ٢١٧ هـ .

وحاول المأمون أن يخمد ثورة البشموريين باللين أولاً فأرسل
اليهم البطرك المصرى انبا يوساب والبطرك ديونوسيوس ووعدهم الا
يعاقبهم ان هم رجعوا عن ثورتهم ولكن البشموريين لم يستجيبوا
للبطركيين ، وازاء هذا سار المأمون اليهم بجنده وقضى على هذه
الفتنة(٣٩) .

(٣٦) اقليم البشمور أو البشرد كما فى المراجع العربية : هو المنطقة
الرملية الواقعة على ساحل الدلتا بين فرعى دمياط ورشيد والمعروفة فى التاريخ
القديم باسم بوكوليا Boucolia وهى التى قامت فيها حرب الزراع فى
عهد الإمبراطور الرومانى ماركوس أورليوس (١٦١ - ١٨٠ م) .

(٣٧) ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ١٦٠
(Patr. Orient. T. V.).

(٣٨) ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ص ٤٨٦ - ٤٩٠ .
(Patr. Orient. T. X.).

(٣٩) ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ص ٤٩٢ - ٤٩٥
، والكندى : الولاة والقضاة ص ١٩٢ ، والمقرئزى :
(Patre. Orient. T. X.).

الخطط ج ١ ص ٨١ ، أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ج ٢ ص ٢١١ .

كذلك قام بعض النصارى باحراق أجزاء فى مصر والقاهرة
وقبض على أحدهم فأعترف أن الحريق من تدبير جماعة من الرهبان
والنصارى وذلك فى سنة ٧٢١ هـ (١٣٢١ م) . واتفق وصول كريم
الدين ، الناظر الخاص للمسلطان الناصر محمد بن قلاوون ، من
الاسكندرية فعرفه السلطان ما وقع من القبض على النصارى .
فقال :

« النصارى لهم بطريك يرجعون اليه ويعرف أحوالهم . .
وفعلا أمر السلطان بطلب البطرک عند كريم الدين ليتحدث معه فى
أمر الحريق وما ذكره النصارى من قيامهم فى ذلك (٤٠) . »

كذلك استدعى السلطان جقمق فى سنة ٨٤٦ هـ (١٤٤٢ م)
رؤساء طوائف أهل الذمة لأمور تتعلق بطوائفهم (٤١) .

وقد اهتم حكام مصر الاسلامية منذ البداية بعلاقات رؤساء
أهل الذمة فى مصر بالعالم الخارجى . فقد كانت الكنيسة المصرية
تتصل اتصالا وثيقا بالكنيسة الحبشية والنوبية وكنيسة انطاكية .
بل ان كنيسة الحبشة اليعقوبية وكنيسة النوبة كانتا تنظران الى
الكنيسة المصرية باعتبارها الكنيسة الأم فكان البطرک المصرى هو
الذى يتولى رسامة مطران الحبشة ، وأسقف النوبة (٤٢) . أما

(٤٠) المقرئى : الحطط ج ٢ ص ٥١١ - ٥١٢ ، السلوك ج ٢

قسم ١ ص ٢٢٢ - ٢٢٧ .

(٤١) السخاوى (شمس الدين محمد بن عبد الرحمن توفى سنة

٩٠٢ هـ / ١٤٩٦ م) : التبر المسبوك فى ذيل السلوك . ص ٣٦ (بولاق

١٣١٥ هـ) .

(٤٢) ساويرس : سير الابهاء البطارقة - المجلد الاول - ج ٢ ص ١٨٤ ،

٢٨٥ ، المجلد الثانى ج ٢ ص ١١٣ - ١١٤ .

كنيسة انطاكية والكنيسة المصرية فقد كانت المكاتبات بينهما طوال العصر الاسلامى تؤكد اتحادهما والتمسك بعقيدتهما اليعقوبية(٤٣) .

وكانت حكومة مصر الاسلامية تخشى دائما أن تتحول العلاقات الدينية بين هذه الكنائس الى علاقات سياسية تشكل خطرا على أمن مصر أو على سياستها الخارجية . وفى ولاية عبد العزيز بن مروان على مصر (٦٥ - ٨٦ هـ / ٦٨٤ - ٧٠٥ م) ، لم تكن مصر قد تعربت بعد ، نراه يهتم اهتماما بالغا بتعرف العلاقات التى كانت بين بطركية مصر وبين الحبشة والنوبة على أثر ما كتبه البطررك الى ملكى الحبشة والنوبة ليزيل سوء التفاهم الذى كان بينهما ، وذلك لأن قوما من أهل السعائيات وشوا بالبطرك لدى عبد العزيز حتى ساء ظنه به(٤٤) . وفى وصية لبطرك اليعاقبة ذكر ابن فضل الله العمري أن الدولة حذرت بطرك اليعاقبة تحذيرا شديدا من أن يحاول الاتصال سرا بالحبشة « حتى اذا قدر لا يشم أنفاس الجنوب »(٤٥) . والواقع ان أقباط مصر كانوا لا يشكلون خطرا على مصر من الناحية الخارجية فهم أبناء البلاد فضلا عن أن مذهبهم الدينى كان لا يتفق ومذهب الدولة البيزنطية أو دول أوربا اللاتينية ، ولكن حكام مصر كانوا يراقبون علاقاتهم الخارجية من باب الحيطة والأمن .

أما الخطر الحقيقى فقد يأتى من ناحية المسيحيين الملكانيين وقد جاء فى أحد التوقيعات ببطركية النصارى الملكية تحذير مشدد

(٤٣) ساويرس : سير الابهاء البطاركة - المجلد الأول - ج ١ ص ١٠١ - ١٠٢ ، المجلد الأول ج ٢ ص ١٤٩ - ١٥٠ .
(٤٤) ساويرس : سير الابهاء البطاركة ص ٢٤ - ٢٥
(Patr. Orient. T. V.).

(٤٥) ابن فضل الله العمري (شهاب الدين أحمد) سنة ٧٤٢ هـ / ١٣٤١ م ٧ : التعريف بالمسطلح الشريف ص ١٤٦ (القاهرة ١٣١٢ هـ) .

الى بطرك الملكانيين بأن يمنع جماعته من « الميل الى غريب من جنسهم » و « ليكن الحذر من يومهم ، وليومهم من أمسهم » . أما البطرك فاياه « أن يأوى اليه من الغرباء القادمين عليه ، او يكتم عن الانهاء لنا مشكل أمر ورد عليه من بعيد أو قريب ، ثم الحذر الحذر من الكتابة اليهم أو المشى على مثل هذا السلوك . » (٤٦)

والحق أن موقف أقباط مصر كان مختلفا كل الاختلاف عن الملكانيين وعن المسيحيين الشرقيين . وحين يحدثنا ساويرس ابن المقفع عن الصليبيين وقدمهم الى الشرق لا يعتبر أن هذه الحروب حرب بين المسيحية والاسلام ، وانما ينظر الى الصليبيين باعتبارهم غزاة أعداء للشرق . ويعلق على امتلاكهم لبית المقدس بأن الأقباط واليعاقبة سوف لا يستطيعون الحج لاختلافهم والصليبيين فى المذهب الدينى (٤٧) .

ونستطيع أن نقرر أن أهل الذمة المصريين كانوا طوال تاريخ مصر الاسلامية جزءا من الكل المصرى ارتبط به ارتباطا تاما . . . وأظهر الأقباط تعصبا لوطنهم ولم يندفعوا بدعوى الصليبيين فى الشرق الذين اعتبروا كل من يعبد الصليب مسيحيا رغم اختلاف المذاهب . ولم يحاول الأقباط مساعدة الصليبيين أو تفتيت وحدة الصف المصرى كما فعل الأرمن واللبنانيون والسوريون اليعاقبة فى الشرق الاسلامى وكما فعل المسيحيون الملكانيون . وأصبح عدو الصليبيين فى الشرق الاسلامى المسلمين ، والأقباط . وهذا يوضح

(٤٦) القاقشندي : صبح الاعشى ج ١١ ص ٣٩٢ - ٩٣٣ .

(٤٧) ساويرس : سير الآباء البطارقة - المجلد الثانى - ج ٣ ص ٢٤٩

(نشر الجمعية القبطية بالقاهرة) .

لنا انه لما احتل الصليبيون القدس منعوا النصارى المصريين من
الحج بدعوى أنهم ملحدون (٤٨) .

ويؤكد وحدة الصف للمصرى أن صلاح الدين الأيوبي بطل
الجهاد ضد الصليبيين ارتكز في حكم مصر على المسلمين وأهل
الذمة فيها باعتبارهم أبناء بلد واحد وباعتبارهم مواطنين مصريين
كما فعل سائر حكام مصر الاسلامية . أما تسامح صلاح الدين
الأيوبي الذى اشتهر به مع أهل الذمة عامة فقد انبعث من روح
الاسلام وأصوله . ولعل موقف المسيحيين الشرقيين ملكانيين
ويعاقبة انعكس في رسالة بعث بها نور الدين محمود بن زنكى
- بطل الجهاد فى الشرق الاسلامى ضد الصليبيين - الى الخليفة
العباسى يقول : « ان المسلمين حكموا خمسمائة عام ولم يسيئوا
خلالها الى النصارى ، أما الآن وقد انصرمت هذه الأعوام ، يجب
الا يبقى هؤلاء النصارى فى الدولة الاسلامية ، ومن لا يسلم منهم
يقتل » . فأجاب الخليفة : « انك لم تفهم تماما أقوال النبى ، وان
الله لا يأمرنا أن نقتل من لم يرتكب السوء » (٤٩) .

وعلى الرغم من أن الحروب الصليبية أوجدت هوة عميقة بين

Renaudot (Abbé E.) : Historia Patriarcharum (٤٨)
Alexandrinorum Jacobitarum. P. 479 (Paris 1713)

وجاك تاجر : أقباط ومسلمون ص ١٦٢ .

(٤٩) ميخائيل السورى : تاريخ ج ٣ ص ٣٤٣ - ٣٤٥ (الترجمة
الفرنسية من اللغة السريانية - طبع باريس ١٩٠٥ م) .

المسيحية والاسلام ، الا أن أقباط مصر اعتبروا هزيمة الصليبيين عقابا أنزله الله على انصار كنيسة روما . بل ان عددا من الصليبيين بعد النكبة التى حلت بجيوش لويس التاسع فى موقعة المنصورة أخذوا يشكون فى أيمانهم ولم يترددوا فى اعتناق الاسلام(٥٠) .

وأثبتت المصادر التاريخية المختلفة أن حكام مصر كانوا على حق فى الحذر من اتصالات رؤساء أهل الذمة فى مصر بقوى العالم الخارجى وخاصة حين أصبحت مصر مركزا للعالم الاسلامى ومركزا للعلاقات السياسية والحربية والاقتصادية فى العالم المعروف حينذاك .

فى عصر المماليك فى مصر ثارت أحيانا بعض الفتن من جانب أهل الذمة ضد المسلمين أو من جانب المسلمين ضد أهل الذمة كانت الدول الخارجية ترسل الى مصر تشفع فى أهل الذمة وخاصة اذا أتخذت الدولة المصرية بعض الاجراءات التعسفية ضدهم . . وكان يبدو فى سفارات بيزنطة الاهتمام البالغ بالطائفة المملكية خاصة وبأهل الذمة عامة(٥١) . كذلك ظهر فى سفارات الدول

(٥٠) جاك تاجر : أقباط ومسلمون ص ١٧٠ - ١٧١ .

(٥١) على سبيل المثال : سفارة بيزنطية سنة ٧٠١ هـ / ١٣٠٢ م القريرى : السلوك ج ١ ق ٣ ص ٩١٢ ، ٩١٣ ، السلوك ج ٢ ق ١ ص ٩٠ ، والنويرى : نهاية الأرب ج ٣٠ ص ٢٣٠ (مخطوط مصور بدار الكتب ٥٤٩ معارف عامة | ، العينى : عقد الجمان ، حوادث سنة ٧١٠ هـ (مخطوط ، صور بدار الكتب ١٥٨٤ تاريخ) .

الأوربية المختلفة الاهتمام بأهل الذمة فى مصر مثل سفارات حاكم
ارغونة Aragon سنة ٧٠٢ هـ / ١٣٠٣ م (٥٢) ، ومثل سفارة

ملك فرنسا والبابا حنا الثانى والعشرين فى سنة ٧٢٧ هـ / ١٢٢٦ -
١٣٢٧ م (٥٢) .

كذلك ظهر اهتمام ملوك الحبشة بنصارى مصر فى سفاراتهم
كما حدث فى سنة ٧٢٦ هـ / ١٣٢٥ م (٥٤) ، وفى سنة ٨٤٧ هـ /
١٤٤٣ م (٥٥) . أما فيما يختص بعلاقات اليهود الخارجية فاننا لم
نجد قوى خارجية تتدخل لمصالحهم (٥٦) .

القضاء :

أدخل العرب فى مصر نظاما قضائيا يقوم على أساس الشريعة
الاسلامية ويخص الفاتحين من العرب أو الذين يسلمون من أهل

(٥٢) مفضل بن أبى الفضائل (القبطى المصرى) بعد سنة ٧٥٩ هـ /
١٣٥٨ م) : تاريخ سلاطين المماليك أو النهج السديد والدر الفريد فيما بعد
تاريخ ابن العميد ص ٩٥ - ٩٧ (باريس ١٩٢٩ م)

(Blochet Patr. Orient. T. XXII.) نشر بلوشيه

(٥٣) المقرئى : السلوك ج ٢ ق ١ ص ٢٨٦ - ٢٨٧ ، النويرى :
نهاية الأرب ج ٣ ص ٢٣٩ - ٢٤٠ (مخطوط مصور بدار الكتب المصرية) .
(٥٤) المقرئى : السلوك ج ٢ ق ١ ص ٢٧٠ ، النويرى : نهاية الأرب
ج ٣١ ص ٦٦ (مخطوط) .

(٥٥) السخاوى : التبر المسبوك فى ذيل السلوك . ص ٦٨ - ٧١
(القاهرة ١٣١٥ هـ / ١٨٩٦ م) .

(٥٦) انظر القلقشندى : صبح الاعشى ج ٦ ص ٧٨ .

البلاد ، أما الذميون فكان لهم قضاؤهم الا اذا احتكموا الى القاضى المسلم فله أن يحكم بينهم بالعدل ، كما جاء فى قوله تعالى مخاطبا النبى عليه السلام (فان جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين) (٥٧) .

وفى أواخر العصر الأموى كان القاضى خير بن نعيم الحضرمى (١٢٠ - ١٢٨ هـ / ٧٢٨ - ٧٤٥ م) يقضى فى مصر بين المسلمين فى المسجد ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر فيقضى بين النصارى ، وكان يقبل شهادة النصارى على النصارى ، واليهود على اليهود ، ويتحقق من عدالة هؤلاء الشهود بين أهل دينهم (٥٨) . وروى الكندى أن القضاة فى مصر كانوا يجعلون للقضاء بين النصارى يوما فى منازلهم ، الى أن جاء القاضى محمد بن مسروق الكندى (١٧٧ - ١٨٤ هـ / ٧٩٣ - ٨٠٠ م) فأذن لهم بالدخول فى المسجد (٥٩) .

وهنا نجد مثلا رائعا لسماحة الاسلام وسعة أفق المسلمين الأوائل . اذ أن المسجد لم يكن مقصورا على الصلاة حينذاك وإنما كان المسجد دارا للقضاء فضلا عن أنه دار العلم والتعلم ، ومركز للاعلام ، ولإعلان الجهاد ، وغير ذلك من وظائف المسجد فى العصور الاسلامية الأولى . ولهذا كانت المبادرة التى اتخذها قاضى مصر

(٥٧) سورة المائدة ه آية ٤٢ .

(٥٨) الكندى : الولاة والقضاة ص ٣٥١ .

(٥٩) الكندى : الولاة والقضاة ص ٣٩٠ .

محمد بن مسروق الكندى أيام خلافة هارون الرشيد ، من الحسنات التي تعد للمسلمين ، اذ سمح هذا القاضى للمتخاصمين من أهل الذمة • بالدخول فى المسجد الجامع شأنهم شأن المسلمين وذلك ليقضى بينهم (١٠) •

وليس من شك فى أن أقبال أهل الذمة على القضاء الاسلامى كان يرجع الى تعايشهم مع المسلمين فى وطن واحد • كذلك كانت قوانين أهل الذمة التي وضعها رجال الدين لا تشتمل الا على عقوبات دينية كالتوبيخ أو دفع كفارة مالية أو المنع من حضور الصلاة فى الكنائس أو من المباركة الدينية ، بينما يفصل التشريع الاسلامى فى كل ما يتعلق بحياة الانسان وعلاقته بالآخرين وبالمجتمع الذى يعيش فيه فضلا عن التشريعات التي تهتم بالحياة الأخرى • وكان الاختصاص النوعى Ratione Materiae للقاضى فى مصر الاسلامية غير محدود سواء أكان فى الأمور المدنية أو الجنائية • وكانت هناك حالات معينة يجب فيها على الذميين اللجوء الى القاضى المسلم وذلك اذا كان أحد المتنازعين أو المتخاصمين مع أهل الذمة من المسلمين • كذلك مر بنا فى بعض تواريخ البطارقة أنه لا يجوز للرئيس الذمى أن يوقع عقوبة القتل أو الجلد على أبناء طائفته • ولاشك أن العلة فى ذلك هو حرص الدولة على عدم تعدد القوانين خصوصا اذا كانت تتصل بحرمة الحياة أو حرمة الملكية •

وقد لاحظنا من خلال دراستنا للموثائق المختلفة والخاصة بأهل

(٦٠) الكندى : الولاة والقضاة ص ٣٩١ ، والقلقشندى : صبح الاعشى

ج ١ ص ٤١٨ - ٤١٩ •

الذمة فى مصر الاسلامىة ، ان تصرفات اهل الذمة القانونىة الخاصة بمعاملات البىع والشراء والوقف والرهن والمداىنة والمصادقات الشرعىة ، وغير ذلك من المعاملات كانت تتم امام اءد القضاة المسلمىن (٦١) وان الشهود كانوا اءىانا من المسلمىن (٦٢) واءىانا اءرى من اهل الذمة (٦٣) .

-
- (٦١) مءوءة وئائق دىر سانت كاترىن العربىة : رقم ٢٤١ (بىع) ، ٢٦٢ (بىع) ، ٢٥٠ (بىع) ، ٢٥٥ (بىع) ، ٢٦١ (بىع) ، ٢٥٩ (وقف) ، ٢٤٤ (مصادقة شرعىة) ، ٢٥٢ (مصادقة شرعىة) ، ٢٨٣ (اءرار بدىن) . ءارىء هءه الؤائق من القرن ٧ هـ الى ٩ هـ (١٣ م الى ١٥ م) .
- (٦٢) مءوءة وئائق دىر سانت كاترىن العربىة : رقم ٢٤١ ، ٢٥٢ ، ٢٦٢ ، وئائق بطرىركىة الاقباط الاورؤوءكس بالقاهرة : الؤىقة رقم ١٦ (وئىقة وقف على فقراء النصارى اليعاقبة فى بعض الاءىرة فى القاهرة والصحراء ومؤرخة فى ٢٧ رءب سنة ٩٠٦ هـ / ١٥٠٠ م) .
- (٦٣) مءوءة وئائق دىر سانت كاترىن العربىة : ارقام ٢٤٤ ، ٢٥٠ ، ٢٨٢ (وىلاءظ ان الشهود كلهم من المسىءىبن) ، وئائق بطرىركىة الاقباط الاورؤوءكس وئىقة رقم ٨ (وئىقة بىع ثم وئىقة وقف على هامش وئىقة البىع ومؤرخة فى ٧ رءب الاءر سنة ٩١٥ هـ / ١٥٠٩ م) .

المواريث والهبة

أول ما نقرأ عن مواريث أهل الذمة فى مصر ما ذكره أبو المحاسن بن تغرى بردى ، فقد ذكر أن أهل الذمة فى مصر اتبعوا التشريع الإسلامى فى المواريث بأمر من حفص بن الوليد . وأسند أبو المحاسن روايته الى الليث بن سعد فقال : « ان حفص بن الوليد أول (١) ولايته بمصر أمر بقسم مواريث أهل الذمة قسم مواريث المسلمين . وكانوا قبل حفص يقسمون مواريثهم بقسم أهل دينهم » (٢) . ولاشك أن حفص بن الوليد اتخذ هذا الاجراء عن دراسة لأحوال مصر ، وعن استيعاب للتشريع الإسلامى . ان أن

(١) كانت أول ولاية حفص بن الوليد فى مصر سنة ١٠٨ هـ / ٧٢٦ م (الكندى : الولاية والقضاة ص ٧٤ - ٧٥) . أما حفص بن الوليد فقد ولى شرطة مصر ثم ولى مصر ثلاث مرات أولها سنة ١٠٨ هـ فى خلافة هشام بن عبد الملك وآخرها فى خلافة مروان بن محمد . وكان حفص بن الوليد محدثا حدث عنه يزيد بن أبى حبيب والليث بن سعد وعبد الله بن لهيعة وغيرهم .

(٢) أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ج ١ ص ٢٩٣ - ٢٩٤ .

حفص بن الوليد محدثا أخذ عنه كبار المحدثين في مصر مثل يزيد ابن أبي حبيب ، والليث بن سعد ، وعبد الله بن لهيعة وغيرهم . كذلك حفص صاحب شرطة مصر قبل أن يصبح أميراً لها . والمعروف ان صاحب الشرطة في مصر في العصر الذي اصطلحنا على تسميته عصر الولاة كانت لا تقف مهمته عند المحافظة على الأمن ومساعدة الأمير والموظفين القضائيين في اقرار النظام بتنفيذ قراراتهم وأحكامهم والعمل على منع الجرائم والمخالفات ، وانما كان لصاحب الشرطة صفة سياسية وكان بمثابة نائب الوالي في حكم البلاد ، يحل محله اذا مرض أو تغيب ويحكم مصر اذا توفي الوالي الى أن يصل الوالي الجديد . وكثيرا ما كان الخليفة يعين صاحب الشرطة واليا على البلاد اذا مات الوالي أو عزل أو استقال(٣) .

وفي التشريع الاسلامي لا يرث النصراني اليهودي ولا العكس، ولا يرث الذمي المسلم ، ولا المسلم الذمي . وقد روى أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : « لا يتوارث أهل ملتين » .

وأصدر الخليفة العباسي المقتدر بالله في سنة ٣١١ هـ (٩٢٣ م) كتابا في المواريث أمر فيه بأن ترد تركة من مات من أهل الذمة ولم يخلف وارثا على أهل ملته على حين أن تركه المسلم ترد الى بيت المال(٤) . وهذا الاجراء تأكيد جديد لسماحة المسلمين وحسن معاملتهم لأهل الذمة .

(٣) انظر : سيدة كاشف : مصر في فجر الاسلام ص ٢٤ وما ذكرته من المراجع القديمة .

(٤) راجع : الجهياري : كتاب الوزراء والكتاب ص ٢٤٨ (فيينا ١٩٢٦ م) .

وأكدت الأوراق البردية ووثائق دير سانت كاترين فى سيناء فضلا عن مؤرخى مصر الاسلامية ان مواريث أهل الذمة تتم حسب الشريعة الاسلامية وان مواريثهم تعود على أهل ملتهم اذا لم يكن للمتوفى وريث (٥) .

واستهجن المقريزى ما حدث فى سنة ٨٤١ هـ (١٤٣٧ م) من أن أحد سفلة العامة الأشرار ، على حد قوله ، تحدث فى مواريث اليهود والنصارى وأوعز الى السلطان أن يحمل اليه مالا كبيرا من مواريث اليهود والنصارى ، ويقول المقريزى : « وكانت العادة أن بطرك النصارى ورئيس اليهود يتولى كل منهما أمر مواريث طائفته » (٦) .

وجدير بالذكر أنه منذ القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) نلاحظ من خلال دراستنا للوثائق البردية أن المصريين - مسلمين وأهل ذمة - يتعاملون فى عقود البيع والشراء ، والديون ، والميراث ، والهبة ، حسب الشريعة الاسلامية ، وقد نص على ذلك فى العقود المختلفة . حتى فى الناحية الشكلية نجد أن كل الوثائق البردية التى وصلتنا منذ القرن الثالث الهجرى تبدأ بالبسملة (أى بعبارة

(٥) راجع أيضا : مرسوم السلطان الصالح صالح بن محمد بن قلاوون فى القلقشندى : صبح الأعمش ج ١٣ ص ٣٨٥ ، ووثيقة رقم ٢٥٤ بتاريخ ١٠ جمادى الآخرة سنة ٨٣٥ هـ من مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية ، وهى خاصة بقطعة أرض لسيدة مسيحية ليس لها وريث ومدون فيها « ارثها الى أهل ملتها » ، وأيضا وثيقة رقم ٢٥٦ تاريخها سنة ٨٢١ هـ وفيها وثيقة بيع فى الوجه ، ووقف فى الظهر .

(٦) المقريزى : السلوك ج ٤ القسم الثالث ص ١٠٣٥ - ١٠٣٨ -

• ١٠٣٩

بسم الله الرحمن الرحيم) ، أما قبل هذا القرن فقد لاحظنا أن بعض الوثائق تبدأ با سم (الآب والأبن والروح القدس) (٧) .

وفى الهبة أو الوصية أصبح لا يوصى الشخص بأكثر من الثلث حسب التشريع الاسلامى . ولم نعثر على أى هبة أو وصية من أحد الذميين يوصى فيها بأكثر من الثلث . وعلى سبيل المثال نجد وثيقة بردية لأحد سكان طون^(٨) ترجع الى سنة ٣٤٨ هـ (١٩٥٩ م) وتتضمن تسجيل هبة من بحتس بن شنوده بن بطرس بطاقس لصبية رباها وهبها ثلث ما يملك « من دينار أو درهم أو ثوب أو نحاس أو منزل أو عرصة أو شىء مما يساوى درهم واحد صدق ذلك عليها صدقة لوجه الله لا يريد بذلك جدى (أى جزاء) ولا شكورا » (٩) .

وقد ظلت معاملات الأقباط فى مصر فيما بينهم ، أو فيما بينهم وبين المسلمين تجرى الى وقتنا الحاضر حسب الشريعة الاسلامية ،

(٧) راجع العقود المختلفة التى نشرها الأستاذ جرومان فى كتابه « أوراق البردى العربية فى دار الكتب المصرية - القاهرة ٦ أجزاء » .
Grohmann : Arabic Papyri in the Egyptian Library (Cairo Vol.).

(٨) هى مدينة تطون الحالية من أعمال مركز أطسا فى اليوم انظر عثمان النابلسى الصفدى : تاريخ الفيوم وبلاده ص ٨٦ (القاهرة ١٨٩٩ م) .
Grohmann : Arabic Papyri in the Egyptian Library (٩)
Vol. II. PP. 157 — 160.

ولكننا لا نتفق مع الأستاذ جرومان فى فهم السطور الخامس والسادس والسابع من هذه الوثيقة ، لاننا نذهب الى أن يحسن تصدق على هذه الصبية بثلث ما يملك ، ولا نوافق على ما ظنه من انه تصدق بهذه الجارية على صبية ثانية وان تلك الجارية تساوى ثلث ما يملك .

فى البيع والشراء والديون ، والموارىث ، والهبة ، وغير ذلك من
المعاملات .

أوقاف أهل الذمة :

منذ بداية العصر الاسلامى فى مصر نقرأ عن الأوقاف أو
الأحباس (الحبوس) التى أوقفها العرب الفاتحون أو المسلمون فى
مصر بوجه عام . ونظام الوقف أو الأحباس نظام يقصد به أن
يصبح العقار غير قابل للتبديد وأن يخصص دخله لذرية مؤسس
الوقف وفقاً للأنصبة التى يحددها فى وثيقة الوقف وهو ما نسميه
بالوقف الأهلى ، أو يخصص لمؤسسة دينية أو خيرية وهو ما نسميه
بالوقف الخيرى .

والمعروف أن انشاء ديوان الأحباس أو الأوقاف بمصر يرجع
الى عصر الولاة الأمويين منذ سنة ١١٨ هـ (٧٣٦ م) وكان القضاة
هم الذين يشرفون عليه ، وأول قاض بمصر وضع يده على الأحباس
هو توبة بن نمر الحضرمى (١٥٥ - ١٢٠ هـ - ولم يمت توبة حتى
صارت الأحباس ديواناً عظيماً . وكانت الأحباس قبل ذلك فى أيدي
أهلها وفى أيدي أوصيائهم (١٠) .

وقد ذاع نظام الوقف وأقبل الناس عليه اما بدافع من التقوى
للقيام بالمشروعات الخيرية كبناء المساجد والمدارس والبيمارستانات
والسقايات (١١) . وضمن الانفاق على صيانتها بعد وفاة المؤسس ،
واما للحيلولة دون تجزئة الثروة والتصرف فيها بسبب الارث .

(١٠) الكندى : الولاة والقضاة ص ٣٤٦ .

(١١) السقاية : ما بينى لجمع الماء ، أو قناطر المياه .

وأصبح حجم الأوقاف كبيراً جداً في مصر منذ العصر الفاطمي، ثم أخذت الاحباس في الازدياد بعد ذلك في العصرين الأيوبي والملوكي حتى أصبحت معظم مباني « مصر (١٢) » والقاهرة « ومعظم الأراضي الزراعية في القطر المصري في عصر المماليك موقوفة » .

وبعد فتح العثمانيين لمصر كان عشرة قراريط من أربعة وعشرين قيراطاً من أراضي مصر وقفاً (١٣) . وليس هناك مبالغة في هذا القول إذ يؤكد ذلك ما جاء في وثائق الوقف من النص على وقف بلاد بأكملها ، وكذلك الأراضي الواسعة في أوقاف الأمراء والسلطين (١٤) .

ووصل إلينا عدد كبير من وثائق الوقف وخاصة منذ العصر الأيوبي والملوكي ، والتي لاتزال محفوظة في المحاكم وفي وزارة الأوقاف المصرية . وكذلك ذكر بعض مؤرخي مصر الإسلامية نصوصاً لبعض وثائق الوقف مثل المقرئزي (١٥) .

(١٢) مصر : تعنى الفسطاط والعسكر والقطنع .

(١٣) الاسحاتى (محمد بن عبد المعطى بن أبى الفتح من علماء القرن الحادى عشر الهجرى / ١٧ م) : لطائف أخبار الأول فيمن تصرف في مصر من أرباب الدول . ص ١٢٨ (طبع القاهرة ١٣٠٠ هـ) .

(١٤) ابن الجيعان (شرف الدين أبو البقاء توفى سنة ٨٨٥ هـ / ١٤٨٠ م) : التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية ص ١٢ ، ١٢١ ، ١٥٦ (نشر موريتز طبع بولاق ١٣١٦ هـ / ١٨٩٨ م) ، ووثيقة وقف السلطان برسباى (بها عدة كتب وقف أولها في ٢٤ رجب ٨٤١ هـ / ١٤٣٨ م) رقم الوثيقة ٨٨٠ ق ومحفوظة بأرشييف وزارة الأوقاف بالقاهرة .

(١٥) خطط المقرئزي ج ٢ ص ١٣٥ . ويحدثنا عن وقفية من العصر الأخشيدى . ومن الطريف أن نص الوقفية وجد على لوحة كبيرة من الحجر

وفى مصر الاسلامية أوقف أهل الذمة الأوقاف الكثيرة مثلهم
مثل أخوانهم المسلمين ، وكانت هذه الأوقاف اما أهلية أو خيرية .

ويشير ساويرس فى أحداث سنة ٥٠٤ هـ (١١١٠ م) فى
العصر الفاطمى الى وكيل أحباس الكنائس المعلقة (١٦) . واعتبر
بعض الفقهاء أن أوقاف أهل الذمة تكون صحيحة اذا كان الوقف
على المصالح العامة أو الفقراء والمساكين أو اولاد الواقف ونسله
وأعقابه ، أما الوقف على مصالح كنائسهم وأديرتهم ومعابدهم
فانه لا يجوز (١٧) .

وهنا نجد تعارض بعض آراء الفقهاء النظرية مع سياسة
المسلمين نحو أهل الذمة . ومع تسامح الاسلام ، ومع الواقع
التارىخى . فقد حظيت أوقاف أهل الذمة فى مصر برعاية حكام
مصر وسلاطينها تماما كما حظيت الأوقاف الاسلامية باهتمامهم

مند مدخل شارع صغير بالقرب من جامع ابن طولون كان يعرف باسم عطفة
بير الطوايط . وقد كسرت هذه اللوحة ولم يبق منها الا نحو ثلاثة سطور
قراها المستشرقان فان برشم وفيت

Wiet : Corpus Inscriptionum Arabicarum, Egypte II PP.
91 — 94. (Le Caire 1930).

وهذه الوقفية هى اقدم وقفية وصلت الينا فى تاريخ مصر الاسلامية ،
كما تشهد بان المؤرخ المقرئى جدير بالثقة فيما يكتبه وبأنه يحرص على الذمة
فيما يسجله من آثار .

(١٦) ساويرس : تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية - المجلد الثالث -
الجزء الأول ص ٦ .

(١٧) ابن قيم الجوزية : أحكام أهل الذمة ج ١ ص ٢٩٩ - ٣٠٢
(دمشق ١٩٦١ م) .

ورعايتهم • ويدلنا على ذلك المراسيم التى أصدرها الخلفاء الفاطميون والسلطين الايوبيون والماليك الى رهبان دير سانت كاترين والتى تنص صراحة على الا يتعرض أحد لأوقافهم ، كما توصى هذه المراسيم بالرهبان وأوقافهم التى بالديار المصرية والبلاد الشامية وبمساعدهتهم على مصالح أوقافهم وأحباسهم وجميع متعلقاتهم(١٨) .

وجاء فى بعض وثائق الوقف المحفوظة فى بطريكية الأقباط الأورثوذكس فى القاهرة أن الواقف جعل مصالح الوقف لنفسه أيام حياته ثم لأولاده وأحفاده بعد وفاته ثم فقراء النصارى فى بعض الأديرة(١٩) • وقد لاحظنا أن كثيرا من وثائق وقف أهل الذمة التى توقف على الأديرة كانت تحدد رهبان دير بعينه ، وإذا تعذر الصرف تحدد الوثيقة أديرة أخرى على التوالى يحل بعضها محل الآخر ، وإذا تعذر الصرف للأديرة المحددة فى الوثيقة تنص الوثيقة على أن ناظر الوقف يصرف ريعه على فقراء النصارى من أبناء مذهب

(١٨) هذه المراسيم محفوظة بمكتبة دير سانت كاترين فى سيناء أو فى وكالة الدير فى القاهرة . وهناك نسخ مصورة منها على ميكروفلم فى كلية الآداب بجامعة الاسكندرية وفى المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية بالقاهرة .

وانظر على سبيل المثال مرسوم ببيرس البندقدارى (٧ ذى الحجة سنة ٦٥٨ هـ) ورقم المرسوم ١٨ ، ومرسوم السلطان قلاوون فى ٢٠ شوال سنة ٦٨٤ هـ رقم ٢٢ ، ومرسوم السلطان ببيرس الجاشنكير فى ٢٦ ذى القعدة سنة ٧٠٨ هـ رقم ٣٢ ، ومرسوم السلطان برقوق فى ١٧ شعبان سنة ٨٠٠ هـ رقم ٤٥ ، ومرسوم السلطان خشقدم فى ١٩ من المحرم سنة ٨٧١ هـ رقم ٥٦ ، ومرسوم السلطان قايتباى فى ١٩ ذى الحجة سنة ٨٩٣ هـ رقم ٧٠ ، ومرسوم السلطان الغورى فى أول شعبان سنة ٩١٠ هـ رقم ٨٣ .

(١٩) وثائق بطريكية الأقباط الأورثوذكس وثيقة رقم ٢٣ ، ورقم ١٦ ،

ورقم ٨ .

معين حسبما يتراءى له (٢٠) . ولاحظنا أنه كما تنص وثائق وقف
أبناء المذهب الملكاني على أن الوقف لصالح أبناء الطائفة الملكية
فقط ، كما تنص أوقاف اليعاقبة على أن الوقف لصالح فقراء
اليعاقبة في الكنائس والأديرة وغيرها من أماكن تواجدهم (٢١) .

ولاحظنا في إحدى الوثائق أن الواقف جعل الوقف على
مصلح النصارى الملكية فإذا تعذر الصرف لهم كان الوقف لصالح
فقراء المسلمين أينما كانوا ، وجعل لقاضى المسلمين الحنفى نظارة
الوقف إذا ما آل الى فقراء المسلمين (٢٢) .

ونعرف من وثائق الوقف القبطية أن نظارة الوقف كانت
لبطرك النصارى اليعاقبة (٢٣) . أما وثائق دير سانت كاترين فتوضح
أن رئيس رهبان الدير كان مسئولاً عن أوقاف الدير ويتم إقراره في
هذه الوظيفة بمراسيم من حكام مصر (٢٤) . وفى بعض الأحيان
كان رؤساء رهبان دير سانت كاترين يلجأون لبعض قضاة المسلمين
لإثبات أحقيتهم فى نظارة أوقاف الدير (٢٥) .

-
- (٢٠) وثائق سانت كاترين العربية : وثيقة رقم ٢٩٣ ، ووثيقة رقم ٢٥٩
(الوجه) ، ووثيقة رقم ٢٥٦ (الظهر) .
- (٢١) وثائق بطريركية الاقباط الأرثوذكس بالقاهرة : رقم ١٦ ، ووثيقة
رقم ٢٣ ، ووثيقة رقم ٨ ، ووثيقة رقم ١٥ .
- (٢٢) مجموعة وثائق سانت كاترين العربية : وثيقة رقم ٢٥٩ (الوجه)
وتاريخها { صفر سنة ٧٩٦ هـ .
- (٢٣) وثائق بطريركية الاقباط الأرثوذكس أرقام ٨ ، ١٥ ، ١٦ ، ٢٣ .
- (٢٤) وثائق سانت كاترين العربية : انظر مثلا مرسوم السلطان اينال
رقم ٥٢ ، والسلطان خشقدم رقم ٥٥ و ٥٦ .
- (٢٥) مرسوم خشقدم رقم ٥٥ ، ومرسوم قابتباى رقم ٥٧ .

وهناك وثائق وقف مختلفة غير التي أشرنا اليها محفوظة
بارشيف بطبركية الأقباط الأورثوذكس فى القاهرة ، وأخرى
محفوظة فى دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة ، وثالثة محفوظة
فى محكمة الأحوال الشخصية بالقاهرة ، وهى كلها تثبت أن أهل
الذمة فى مصر كانوا يتمتعون بالوقف الأملئ والخيرى شأنهم شأن
اخوانهم المسلمين فى مصر ، هذا فضلا عن المراسيم الصادرة الى
رهبان دير سانت كاترين من حكام مصر والتي تنص صراحة على
المحافظة على أوقاف وأحباس الرهبان .

ويذكر المقرئى أن أحباس الكنائس زادت فى سنة ٧٥٥ هـ
(١٣٥٤) عن خمسة وعشرين ألف فدان (٢٦) .

أما عن أوتاف اليهود فى مصر فلم يأت ذكرها الا نادرا ، فقد
أشار السخاوى فى حوادث سنة ٨٤٦ هـ (١٤٤٢ م) الى تحويل
أحد المنازل الذى كان موقوفا على تعليم الأطفال الى كنيس
يهودى (٢٧) . وأشار ابن دقماق الى وقف عرف ببنى عطا اليهود
كان موجودا فى سوق المعاريج الذى كان سكن اليهود (٢٨) .

وقد لاحظنا أن أوقاف أهل الذمة فى مصر تعرضت فى فترات
محدودة ومعدودة للاغتصاب والاعتداء من جانب السلطات الحاكمة

(٢٦) المقرئى : الخط ج ٢ ص ٤٩٩ ، السلوك ج ٢ قسم ٢ ،
ص ٥٩٢١ ، السلوك ج ٢ قسم ٣ ص ٩٢١ (نشر الدكتور محمد مصطفى زيادة
القاهرة ١٩٣٦ هـ - ١٩٥٨ م) .
(٢٧) السخاوى (شمس الدين محمد توفى سنة ٩٠٣ هـ) : التبر
المسيوك فى ذيل السلوك ص ٣٦ - ٣٨ (بولاق ١٣١٥ هـ) .
(٢٨) ابن دقماق (توفى سنة ٨٠٩ هـ) : الانتصار لواسطة عقد
الامصار ج ٤ ص ٤١ - ٤٢ (بولاق ١٣١٤ هـ) .

فى مصر . ولا يقاس ذلك بالأوقاف الاسلامية التى تعرضت مئات
 المرات لمحاولات الحل أو للاعتداء والاستبدال أيام المماليك وخاصة
 أيام المماليك الجراكسة . فقد أستغل بعض الأمراء والسلاطين
 المماليك ضعف نفوس جماعة من العلماء والقضاة وحصلوا منهم
 على فتاوى وأحكام بحل أوقاف السلاطين السابقين ، وفى كثير من
 الأحيان نفذ السلاطين مشيئتهم دون الرجوع الى الفقهاء والقضاة
 واستغل السلاطين ظروف حرب عدو خارجى أو فتنة داخلية لمحاولة
 حل الأوقاف أو الاستيلاء على فائض ريعها وبدأت تلك المحاولات
 منذ بداية قيام دولة المماليك البحرية وفى عهد المنصور على بن ايبك
 سنة ٦٥٧ هـ (١٢٥٩ م) حين ورد الخبر الى مصر بزحف المغول .
 وظلت هذه المحاولات من جانب الأمراء والسلاطين لحمل القضاة
 والفقهاء على الفتوى بحل الأوقاف كما صرف النظر عن رأى الفقهاء
 والقضاة فى كثير من الأحيان ولجأ الأمراء والسلاطين الى كافة
 المحاولات للاعتداء على الأوقاف وأموالها أو حلها واستبدالها (٢٩) .

(٢٩) انظر امثلة للاعتداءات على الاوقاف أو محاولة اخذ رأى الفقهاء
 والقضاة فى : المقرئى : المواعظ والاعتبار فى ذكر الخطط والآثار (الخطط) :
 ج ١ ص ٨٩ و ج ٢ ص ٣٥ و ٥٢ و ٥٩ ، ٧٠ - ٧١ و ٧٥ و ٤٠٢ ،
 المقرئى : السلوك لمعرفة دول الملوك : ج ١ قسم ٣ ص ٨٩٧ - ٨٩٨ ،
 ج ٢ قسم ٢ ص ٤٤٣ ، ج ٣ قسم ١ ص ٣٤٥ وما بعدها ، ج ٣ قسم ٢
 - ٥٦٣ و ٩٤٤ و ٩٤٦ (نشر ج ١ ، ٢ الدكتور محمد مصطفى زيادة - القاهرة
 ١٩٣٦ - ١٩٥٨ م ونشر الجزء الثالث والرابع الدكتور سعيد عاشور القاهرة
 ١٩٧٠ - ١٩٧٣ م) ، أبو المحاسن بن تفرى بردى : النجوم الزاهرة ج ٧
 ص ٧٢ و ٧٣ ، أبو المحاسن (منتخبات من حوادث الدهور فى مدى الأيام
 والشهور ص ١٦٧ - ١٦٨ ، ٦٣٥ - ٦٣٦ و ٧٧٠) طبع كاليفورنيا
 ١٩٣٠ - ١٩٤٢ م) ابن حجر العسقلانى : أنباء الفمر بأبناء الفمر . ج ٢

أما بخصوص أوقاف أهل الذمة فقد تعرضت كما ذكرنا في فترات بسيطة جدا للحل أو الاعتداء ليس لأنهم أهل ذمة ، وإنما لاستبداد بعض الحكام بالمصريين عامة ، أو لايجاد حلول للأزمات الاقتصادية وهذه الحلول كانت تتم فى نطاق اجراءات المالية التى تشمل كل المصريين وليس أهل الذمة فقط .

وكان أول من استولى على الأراضى الموقوفة على الكنائس هو الخليفة الفاطمى الحاكم بأمر الله ، الذى عرف بشدته مع المسلمين وغير المسلمين ، وكان ذلك فى ١٩ من ذى الحجة سنة ٣٩٩ هـ (١٠٠٨ م) (٢٠) . وفى العصر المملوكى زادت الأحباس على الكنائس زيادة كبيرة . وقد أمر السلطان صلاح الدين صالح ابن الناصر محمد بن قلاوون فى سنة ٧٥٥ هـ (١٣٥٤ م) بالانعام على الأمراء وعلى جماعة من الفقهاء بجزء من أحباس الكنائس بعد أن زادت عن خمسة وعشرين ألف فدان وذلك كما يذكر المؤرخون لأن الشكوى قد زادت من تعاضم النصارى والاضرار بالمسلمين

=

ص ٤٤٦ - ٤٤٧ ، ج ٣ ص ٢١٣ (٣ أجزاء تحقيق د. حسن حبشى - القاهرة ١٩٦٩ - ١٩٧٢ م) ، ابن ايباس (أبو البركات محمد أحمد توفى سنة ٩٣٠ هـ / ١٥٢٤ م) : بدائع الزهور فى وقائع الدهور ج ١ ص ٣٣٠ - ٣٣١ ، ٢٦٧ (بولاق ١٣١١ هـ) ، ج ٣ ص ١٤ و ٢٦١ و ٢٧٨ ، ج ٤ ص ٨ و ١٤ - ١٥ و ١٧ و ٥٣ (نشر الدكتور محمد مصطفى القاهرة ١٩٦٠ - ١٩٦٣ م) .

فضلا عن وثائق الوقف التى أطلعنا عليها والتى تؤيد ما جاء فى كتابات المؤرخين .

(٣٠) المقربرى : الخطط ج ٢ ص ٥٠٧ .

لتمكنهم من أمراء الدولة « وخروجهم عن الحد في الجسارة
والسلطة » (٣١) .

وحتى هذا المثل الذى لاحظنا فيه الاعتداء على أوقاف أهل
الذمة نراه مرتبطا بفترة من فترات التضييق على أهل الذمة بصفة
عامة وليس من أجل الاستحواذ على أموال أوقافهم كما كان الحال
بالنسبة للأوقاف الإسلامية .

وقد لاحظنا فى كل تاريخ مصر الإسلامية معتمدين على
الأصول والوثائق احترام حكام مصر لأوقاف أهل الذمة .

أحكام مدنية وقتية خاصة بالوظائف العامة والملابس ودواب
الركوب وبناء والناس :

تمتع أهل الذمة فى مصر الإسلامية بحرياتهم الدينية والسياسية
والاجتماعية والثقافية والاقتصادية فى ظل الاسلام . وقد رأينا أنه
ليس فى الشريعة الإسلامية ما يغلّق دون أهل الذمة أى باب من
أبواب الأعمال العامة التى لا شأن للدين بها فوصل بعضهم الى
الوظائف العليا فى الادارة ووصل آخرون الى أن يصبحوا الكتاب
الرئيسيين عند بعض الوزراء والأمراء والحكام كما وصل بعضهم
الى الوزارة . بل ان بعض قضاة المسلمين استخدموا الكتاب
النصارى (٣٢) .

(٣١) المقربرى : الخطط ج ٢ ص ٤٩٩ ، السلوك ج ٢ قسم ٢
ص ٥٦٢١ ، ج ٢ قسم ٣ ص ٩٢١ ، وذكر ابن اياس : بدائع الزهور (طبع
بولاق) ج ١ ص ٢٠٦ ان ذلك الاجراء كان فى سنة ٧٥٩ هـ (١٣٥٨ م) .
(٣٢) أبو المحاسن : منتخبات من حوادث الدهور فى مدى الأيام
والشهور ج ٣ ص ٤٤٠ (كاليفورنيا ١٩٣٠ م) .

ويشهد المؤرخون القدماء المسلمون والمسيحيون كما تشهد الأوراق البردية والوثائق المختلفة أن أهل الذمة عاشوا حياتهم الطبيعية دون تقييد أو ضغط من جانب المسلمين . وبلغ التسامح فى مصر الاسلامية أقصاه أيام الفاطميين الذين وجدوا فى الأقباط بصفة خاصة ، وفى أهل الذمة بصفة عامة ، موظفين مخلصين واكفاء ، هذا فضلا عن أن الفاطميين الشيعة لم يطمئنوا الى المصريين المسلمين من أهل السنة ، وربما أرادوا أيضا ضرب نفوذ المغاربة الذين قامت الدولة الفاطمية على اكتافهم . ويشيد ساويرس بتسامح الخلفاء الفاطميين فيقول انه فى العصر الفاطمى أصبح « جميع مقدمى الملكة والناظرية فى دواوينها وتدبير أمورها كلهم نصارى » (٣٣) .

ونحن نضيف الى ساويرس أن اليهود عظم نفوذهم أيضا زمن الخلافة الفاطمية فى مصر فى ميدان الاقتصاد وفى ميدان الادارة والسياسة . واذا تتبعنا تاريخ أهل الذمة فى مصر الاسلامية ومكانتهم فى المجتمع المصرى نجد انهم كانوا يعيشون فى هدوء ولم يحرموا من حقوقهم الشرعية فى وطنهم وانهم تفوقوا فى الادارة والحكم . وظهر من بين المسيحيين واليهود أسرات نبغ أفرادها فى السياسة والادارة كما تفوقوا فى الصيرفة والتجارة والطب والبيطرة والصناعة والفنون والزراعة .

ولم يمنع انتشار الاسلام فى مصر من العلاقات الطيبة بين أهل الذمة وبين اخوانهم المسلمين فهم أبناء بلد واحد وعاداتهم وتقاليدهم واحدة وأعيادهم مشتركة .

(٣٣) ساويرس : سير الأباء البطارقة - المجلد الثانى - الجزء الثالث

ص ١٧٣ (نشر الجمعية القبطية بالقاهرة) .

وكتب المؤرخون المصريون المسلمون مثل القلقشندي والمقریزی وأبى المحاسن والسخاوی والعینی عن حياة أهل الذمة فى مصر ومذاهبهم وأعيادهم وتعايشهم مع اخوانهم المسلمين ، وهم فى كتاباتهم كانوا فى الواقع يؤرخون للشعب المصرى باعتباره كلا لايتجزأ . وقامت العلاقات الطيبة بين المثقفين من المسلمين والمثقفين من أهل الذمة . وذكر السخاوی أن المؤرخ المقریزی كان ملما بمذاهب أهل الكتاب حتى كان أفاضلهم يترددون عليه للاستفادة منه(٣٤) .

وظهر المفكرون والعلماء من أهل الذمة الذين كتبوا باللغة العربية وألفوا بها بعد أن أصبحت لغة عامة المصريين . ونجد رجال الدين المسيحيين واليهود يؤلفون بالعربية منذ القرن ٤ هـ / ١٠ م وأبلغ مثل على ذلك ساويرس بن المقفع أسقف الأشمونين اليعقوبى ومؤرخ سير البطاركة ، وسعيد بن بطريق ، البطرک الملكانى صاحب التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق . وكانت أقسام من التوراة قد نقلت الى العربية فى نهاية القرن الأول الهجرى (السابع الميلادى) عن السريانية أو اليونانية ، ولكن أول ترجمة عربية هامة للتوراة كانت على يد سعيد الفيومى المصرى فى النصف الأول من القرن الرابع الهجرى (النصف الأول من القرن العاشر الميلادى) ولاتزال معتمدة عند اليهود المتكلمين بالعربية الى اليوم . وتشير وثائق الجنيزة الى أن اللغة العربية أصبحت لغة الدراسة والعلم عند اليهود(٣٥) شأنهم فى ذلك شأن القبط . وقام سعيد الفيومى

(٣٤) السخاوى : التبر المسبوك فى ذيل السلوك ص ٢٣ (بولاق

١٢١٥ هـ) .

Fargon (Maurice) : Les Juifs en Egypte. P. 115

(٣٥)

Man : The Jews in Egypt T. I. P. 15 ,

بعمل معجم للغة العبرية وما يقابلها بالعربية (٣٦) . ومما يدل على سعة أفق المسلمين وأهل الذمة ما ذكره ساويرس أنه كانت هناك مساجلات دينية فى بلاط الخليفة الفسطاطى المعز لدين الله (٣٦٢ - ٣٦٥ هـ / ٩٧٣ - ٩٧٥ م) للمناظرة والتحدث فى الأديان السماوية الثلاثة والمفاضلة بينها . وكان ساويرس نفسه ممن جادل شيوخ المسلمين واليهود فى بلاط المعز (٣٧) . ويشبه هذا ما وصل إلينا من رسائل ونصوص فى الدفاع عن الاسلام وأخرى فى الدفاع عن النصرانية تشهد بأن مناقشات دينية كانت تدور فى البلاط العباسى ، يسمح فيها لأعلام المسيحيين بعرض محاسن النصرانية ويتكلم أعلام المسلمين أو يكتبون فى الرد عليهم وبيان محاسن الاسلام .

لكننا لاحظنا أنه كانت تقوم أحيانا بعض التشريعات الخاصة بأهل الذمة فى مصر كان الغرض منها الحد من سلطانهم أو مقاومة تسلطهم على المسلمين ، أو للرد على بعض المشاغبات من جانب أهل الذمة ضد المسلمين . وكانت الحكومة فى مصر الاسلامية تعمل على حماية أهل الذمة تمسكا بروح الدين الاسلامى وما يقضى به من التسامح ، وضمانا لحسن سير الأعمال العامة ، لكنها كانت تضطر أحيانا الى مجازاة عامة الشعب حين يثورون ضد أهل الذمة لأسباب مختلفة فكانت تقوم التشريعات الخاصة بالموظفين القبط ، أو بالزمام أهل الذمة بأنواع خاصة من الملابس وبتحريم ركوب الخيل أو انشاء كنائس جديدة . لكن هذه التشريعات لم تكن أحكاما

Benjamin of Tudela : The Itinerary of Rabbi (٣٦)
Benjamin. T. II. P. 244.

(٣٧) ساويرس : سير الإباء البطارقة - المجلد الثانى - ج ٢
ص ٩٢ - ٩٤ (نشر الجمعية القبطية) .

اسلامية وانما كانت احكاما مدنية لا يحكمها سوى الظروف الوقتية
التي احاطت بها .

وأول ما نقابل تلك التشريعات فى مصر الاسلامية زمن الخليفة
عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١ هـ / ٧١٧ - ٧١٩ م) . فيذكر
ساويرس أن عمر بن عبد العزيز أمر باعفاء الأساقفة والكنائس من
الخراج ، وعمر المدن وأبطل الجبايات (أى الضرائب المستحدثة)
فعاش الأقباط فى أمن وهدوء ، ولكنه مالبث أن أرسل كتابا يأمر فيه
الأقباط بالتخلى عن أعمالهم فى الدولة ماداموا على دينهم ، أما
من يريد الاحتفاظ بعمله فليكن على دين محمد ، ولهذا سلم الأقباط
ما بيدهم من الوظائف والأعمال الى المسلمين(٣٨) .

ونحن نعتقد ان قرار عمر بن عبد العزيز كان خاصا بكبار
رجال الادارة الأقباط وليس بكل الموظفين الأقباط كما يذكر ساويرس
والا لكان معنى ذلك انهيار الادارة المصرية . ويؤكد كلامنا هذا
رواية للكندى يذكر فيها أنه فى خلافة عمر بن عبد العزيز « نزع
موازيت(٣٩) القبط عن الكور واستعمل المسلمون عليهم »(٤٠) .

وطبيعى أنه لا يمكن أن يكون قرار عمر بن عبد العزيز قد
استمر كثيرا بعد وفاته ، فقد ظل الأقباط يشغلون كثيرا من مناصب

(٣٨) ساويرس : سير الابهاء البطارقة ص ٧١ - ٧٢
(Patr. Orient. T. V.)

(٣٩) موازيت أ : أى رؤساء القرى ، وهى القراءة الصحيحة لهذه
الكلمة وليست مواريث كما جاء خطأ فى طبعة كتاب الكندى .

الكندى : الولاة والقضاة ص ٦٩ .

Papyri Schott Reinhardt, Inv. 431.

(٤٠)

الدولة وظل بعض الموازيت يختارون من القبط . وحسبنا ان احدى الأوراق البريدية المعروفة فى هيدلبرج وتاريخها سنة ١٧١ هـ فيها اسم مازوت قبطى(٤١) . ونحن نعتقد أن قرار عمر بن عبد العزيز ، الخليفة الفقيه المتسامح مع كل الأديان والمذاهب لم يكن موجها ضد أهل الذمة وإنما كان يدخل فى نطاق تعريب الدولة الاسلامية الذى بدأه عبد الملك بن مروان .

ونقابل فى خلافة هارون الرشيد ، واليا على مصر ، هو على ابن سليمان يأمر بهدم بعض كنائس . ولكن المصادر لا تشير الى السبب فى ذلك . ونحن نرجح ان ذلك الأمر جاء نتيجة لبعض الأحداث (ضد المسلمين من جانب أهل الذمة ، ان يذكر الكندى ان نصرانيا بمصر سب النبي ﷺ فى ولاية على بن سليمان وربما يكون هذا الحادث جزءا من فتنة صغيرة من جانب أهل الذمة حينذاك ولاشك أن حكم على ابن سليمان بخصوص الكنائس كان وقتيا بدليل أن الوالى الذى جاء بعده وهو موسى بن عيسى العباسى (١٧١ - ١٧٢ هـ / ٧٨٧ - ٧٨٨ م) وفى خلافة هارون الرشيد ايضا اذن للنصارى ببناء الكنائس التى هدمها على بن سليمان . وفى ذلك يقول : الكندى : « فبنيت كلها بمشورة الليث بن سعد(٤٢) ، وعبدالله

(٤١) ذكر الكندى ان قاضى مصر حينذاك المفضل بن فضالة ، كتب فى النصرانى الذى سب النبى الى مالك بن انس يسأله عن قتله فكتب مالك يأمر بقتله وتم عدا القتل (الكندى : الولاة والقضاة ص ٣٨٢) .

(٤٢) اشتغل الليث بن سعد بالفتوى فى زمانه ، وكان يكتب اليه الامام مالك من المدينة ، وكان الامام الشافعى يتأسف على فوات لقيه . وتذكر الروايات ان الشافعى قال : « كان الليث أفقه من مالك الا أنه ضيعه أصحابه » . ووصفت الروايات التاريخية الامام الليث بأنه كان « كبير الديار

ابن لهيفة(٤٣) . وقالوا : هو من عمارة البلاد . واحتجا ان عامة الكنائس التى بمصر لم تبنا الا فى الاسلام فى زمن الصحابة والتابعين «(٤٤) . وهذا لا يكشف سياسة الوالى ازاء اهل الذمة فقط ولكن يبين لنا ان هذين الحجتين فى الفقه الاسلامى كانا يقولان ببناء الكنائس وتعميرها ويعدان هذا من مظاهر التعمير فى البلاد .

وبعد ذلك نرى الخليفة المتوكل على الله العباسى (٢٣٢ - ٢٤٧ هـ) ، يأمر اهل الذمة فى مصر فى سنتى ٢٣٥ ، ٢٣٩ هـ (٨٤٩ ، ٨٥٣ م) ان يلتزموا بزى يميزهم عن المسلمين وان يقتصروا فى ركوبهم على البغال والحمير دون الخيل ، وان تهدم كنائسهم

المصرية ورئيسها وامير من بها فى عصره بحيث ان القاضى والنائب كانا تحت امرته ومشورته وتوفى الليث بن سعد سنة ١٧٥ هـ / ٧٩١ م » (انظر : ابن خلكان : وفيات الاميان ج ١ ص ٥٥٤ - ٥٥٥ ، المقرئى : خطط ج ٢ ص ٣٢٢ ، ابو المحاسن ج ١ ص ٨٢ ، السيوطى : حسن المحاضرة ج ١ ص ١٢٠ - ١٢١) .

(٤٣) ابو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة من فقهاء مصر ومحدثيها وعلمائها واثمتها المجتهدين وولى قضاء مصر عشر سنين من ١٥٥ - ١٦٤ هـ وتوفى سنة ١٧٤ هـ / ٧٩٠ م (انظر ابن خلكان : وفيات الاعيان ج ١ ص ١٣١٣ القاهرة ١٢٩٩ هـ) ، ابو المحاسن : النجوم الزاهرة ج ٢ ص ٧٧ (طبعة دار الكتب ١٩٣٠ م) ، السيوطى : حسن المحاضرة ج ١ ص ١٢٠ .
وعبد الله بن لهيعة هو صاحب اقدم صحائف الحديث الباقية للان والتى تقع ضمن مجموعة اوراق البردى بمدينة هيدلبرج .

(٤٤) الكندى : الولاة والقضاة ص ١٢٢ .

المحدثّة والا يستعان بهم فى الدواوين وأعمال السلطان التى تخالف أحكامهم فيها أحكام المسلمين(٤٥) .

لكن مما يدل على أن هذه الأوامر لا تنبع من واقع الإسلام أو روح الإسلام ، وإنما كانت مسائل وقتية وربما كانت رد فعل لتصرف معين من جانب الذميين ، أن ساويرس نفسه يعود فيمتدح المتوكل مدحا كثيرا فيقول انه فى أواخر أيام المتوكل استقامت أمور النصارى وأسبغت عليهم النعم العظيمة(٤٦) .

ومما يشهد بالتسامح الإسلامى أننا نقرا فى كتاب أحد بطارقة بيت المقدس بعد الأوامر التى أصدرها الخليفة المتوكل بنحو عشرين سنة ، أى فى سنة ٨٦٩ م (٢٥٥ - ٢٥٦ هـ) ما نصه :

« ان المسلمين يظهرون كثيرا من العطف نحونا بالسماح لنا ببناء كنائسنا » .

«Multam Benevolentiam Ostendunt Saraceni in nos, licentiam nobis praebentes aedificandi ecclesias nostras». (٤٧) .

(٤٥) ساويرس : سير الإباء البطارقة - المجلد الثانى - الجزء الأول ص ٤ (نشر الجمعية القبطية) ، بيبرس الدواidar : زبدة الفكرة فى تاريخ الهجرة ج ٤ ص ١٧٣ ب - ١٧٤ م (مخطوط رقم ٢٤٠٢٧ بجامعة القاهرة) ، خطط المقرئى ج ٢ ص ٤٩٤ .

(٤٦) ساويرس : سير الإباء البطارقة - المجلد الثانى - الجزء الأول ص ١١ (نشر الجمعية القبطية) .

Wlet, G. : Histoire de la Nation Egyptienne (٤٧)
T. IV. P. 25.

وفى تاريخ مصر الاسلامية كله نلاحظ أن أى تضيق على أهل
الذمة لم يكن ينفذ كاملا ، وأنه كان وقتيا ، كما أن مثل هذه
التشريعات لم تكن أحكاما اسلامية أو دينية .

وبغض النظر عن الكتب الفقهية النظرية ، فاننا نقابل أول
تضيق على أهل الذمة فى الديار الاسلامية عامة أيام الخليفة هارون
الرشيد (١٧٠ - ١٩٣ هـ / ٧٨٦ - ٨٠٨ م) . فيذكر الطبرى أن
هارون الرشيد أمر فى سنة ١٩١ هـ / ٨٠٦ م بهدم الكنائس فى
الثغور (٤٨) وكتب الى السندى بن شامك يأمره بأخذ أهل الذمة
بمدينة السلام بمخالفة هيئتهم هيئة المسلمين فى لباسهم
وركوبهم (٤٩) . وكانت أوامر الخليفة هارون الرشيد كما يظهر من
النص ، قاصرة على كنائس الثغور ، وعلى أهل الذمة ببغداد ،
أى أن مصر وباقى ديار الاسلام لم تدخل ضمن هذا القرار . ونحن
نؤكد أن هذا القرار من الخليفة المتسامح هارون الرشيد لم يكن
تجديدا للشروط العمرية المزعومة والتي لم نسمع بها فى ديار
الاسلام قبل ذلك ، وانما كان ردا على اعتداء الدولة البيزنطية على
الثغور الاسلامية ، ولا أدل على تسامح هارون الرشيد من تاريخه
المعروف فى المصادر والأصول المختلفة . ولم يكن خروجه لمحاربة
البيزنطيين فى منطقة الثغور دينيا بقدر ما هو مسألة حربية سياسية،
والا لما تحالف الرشيد مع شارلمان امبراطور الدولة الرومانية المقدسة،
بل المعروف أنه بنيت فى بيت المقدس فى عهد هارون الرشيد عدة

(٤٨) الثغور : الحدود بين الدولة الاسلامية والدولة البيزنطية .

(٤٩) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ج ١٠ ص ١٠٠ (الطبعة الاولى
بالطبعة الحسنية المصرية) .

معابد مسيحية على نفقة الامبراطور شارلمان الذى كان محالفا
للرشيد (٥٠) .

ونعرف من المصادر المختلفة أن كنائس كثيرة بنيت فى مصر
الاسلامية كما جددت كنائس أخرى وذلك منذ فتح العرب لمصر وبعد
أن أصبح الاسلام دين الغالبية العظمى فى مصر . ومرت بنا أنه منذ
عودة الأب بنيامين الى البطركية فى الاسكندرية قام ببناء وتجديد
كنائس كثيرة .

ونضيف الى ذلك أن كنيسة القديس مرقس بنيت فى الاسكندرية
فى ولاية عمرو بن العاص الثانية على مصر وفى خلافة معاوية بن
أبى سفيان (٢٨ - ٤٣ هـ / ٦٥٨ - ٦٦٣ م) (٥١) . وفى مدينة
الفسطاط العربية الاسلامية التى اختطها العرب عقب فتح مصر ،
بنيت أول كنيسة بعد الفتح العربى بحوالى ستة وعشرين عاما وذلك
أثناء ولاية مسلمة بن مخلد (٤٧ - ٦٢ هـ / ٦٦٧ - ٦٨٢ م) (٥٢) .


ويذكر سعيد بن بطريق (٥٣) أنه فى ولاية عبد العزيز بن مروان
بنيت كنيسة مارجرجس وكنيسة « أبو قير » فى داخل قصر

Wiet, G. Hist. de la Nation Egyptienne T. IV. (٥٠)
P. 25.

(٥١) ابن العميد : تاريخ المسلمين ص ٥٠ (ليدن ١٦٢٥ م) ،
المقريزى : خطط ج ٢ ص ٤٩٢ .

(٥٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها . ص ١٣٢ (طبعة
تورى ١٩٢٢) ، وأبو صالح الأرمنى : تاريخ كنائس وأديرة مصر ص ٣٠ ،
والسيوطى : حسن المحاضرة ج ٢ ص ٥ .

(٥٣) سعيد بن بطريق : التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق
ج ٢ ص ٤١ .



الشمع . كما جدد البطررك اسحق كنييسة القديس مرقص . أما ساويرس أسقف الأشومنين فيحدثنا عن بناء كنائس أخرى فى حلوان(٥٤) فى امارة عبد العزيز بن مروان(٥٥) . كذلك بنيت بعض الأديرة فى مدينة حلوان فى امارته(٥٦) .

ويخبرنا أبو صالح الأرمنى عن بناء كنائس عدة فى مصر فى الخلافة الأموية بوجه عام وفى خلافة هشام بن عبد الملك بوجه خاص . كما نعرف أنه فى خلافة المأمون العباسى وحين قدومه الى مصر استأذن خدم الخليفة فى مصر ، وكانوا من المسيحيين الملكانيين ، فى تجديد بناء كنييسة السيدة مريم على جبل المقطم بالقرب من قبة الهواء(٥٧) . وعرفت هذه الكنييسة باسم كنييسة الفراشين ، كما عرفت باسم كنييسة الروم(٥٨) كذلك أمام بكام

(٥٤) اتخذ عبد العزيز بن مروان مقرا غير الفسطاط ليحكم منه ويقع الى الجنوب من الفسطاط وهو مدينة حلون وذلك منذ سنة ٧٠ هـ / ١٨٩ م (انظر : سيدة كاشف : عبد العزيز بن مروان ص ١٧٢ - ١٧٣ - اعلام العرب ٧٠ - القاهرة ١٩٦٧ م) .

(٥٥) ساويرس : سير الاباء البطاركة ص ٤٢ .
(Patr. Orient. T. V.).

(٥٦) أبو صالح الأرمنى : تاريخ كنائس وأديرة مصر ص ٦٧ .

(٥٧) بنى قبة الهواء والى مصر العباسى حاتم بن هرثمة (١٩٤ - ١٩٥ هـ / ٨٠٩ - ٨١٠ م) . فوق سفح المقطم ليقيم فيها وموضعها الآن القلعة الحالية تقريبا . أبو المحاسن : النجوم ج ٢ ص ١٤٤ ،
Weit (G.) : L'Egypte Arabe T. IV. P. 65 (Histoire de la Nation Egyptienne Le Caire).

(٥٨) الكندى : الولاة والقضاة ص ٧٧ ، سعيد بن بطريق : التواريخ المجموع ص ٥٨ ، أبو صالح الارمنى : تاريخ كنائس وأديرة مصر ص ٦٦ .

القبطى ، والى كورة بورة ، فى عهد الخليفة المامون كثيرا من الكنائس التى اشتهرت بروعة البناء وجمال الشكل(٥٩) .

ونحن لا نقوم الآن بعمل حصر للكنائس والأديرة التى بنيت فى مصر الاسلامية منذ خلافة عمر بن الخطاب الى العصر الحديث لكن الذى نريد أن نقرره من واقع المصادر ومن واقع حوليات الكنيسة القبطية ومن الوثائق المختلفة ، أن الغالبية العظمى من الكنائس وبيوت عبادة اهل الذمة فى مصر الاسلامية بنيت فى العصر الاسلامى ، ومنذ خلافة عمر بن الخطاب وفى ظل تسامح المسلمين . وذلك يوضح لنا مدى الحرية الدينية التى تمتع بها اهل الذمة فى مصر كما يوضح لنا موقف عمر بن الخطاب وموقف الصحابة والتابعين من بناء الكنائس والأديرة فى مصر الاسلامية .

والحق أن التشريعات والأحكام التى افترت على عمر بن الخطاب كما وضحنا من قبل والتى عرفت باسم « عهد عمر » أو « الشروط العمرية » لم نقابلها فى مصر الا فى عصر الخليفة العباسى المتوكل على الله فى منتصف القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) ، وكانت هذه الأحكام أوامر وقتية نسيت بعد فترة وجيزة فى عهد الخليفة المتوكل نفسه وذلك بشهادة ساويرس .

والمعروف أن اهل الذمة ظلوا يعيشون عيشة هادئة طوال عصور مصر الاسلامية فكانوا ينعمون بحرياتهم الدينية ويتمتعون بكل حقوق اخوانهم المسلمين باستثناء فترات طارئة كان يسودها العنف من جانبهم أو من جانب المسلمين أو من الحكام ، وكان ما يحدث فى فترات العنف ليس أحكاما دينية اسلامية وانما نزولات

وخلافات تحدث بين أفراد أسرة واحدة وسرعان ما تنقشع وتعود
المياه الى مجاريها .

ولم نسمع بعد عهد الخليفة العباسى المتوكل على الله مايمس
اهل الذمة حتى عصر الخلافة الفاطمية . وبلغ من تسامح الخلفاء
الفاطميين نحو اهل الذمة أن اتخذوا منهم الوزراء والكتاب وعمال
الدواوين وقربوهم أكثر من المسلمين . وتمتع أهل الذمة بحريات
واسعة جدا وخاصة فى عهد الخليفة الفاطمى الثانى العزيز بالله
(٣٦٥ - ٣٨٦ هـ / ٩٧٥ - ٩٩٦ م) فقد رفع العزيز بالله
بن نسطورس الى كرسي الوزارة كما عين منشا اليهودى واليا على
الشام . وأظهر ابن نسطورس ومنشا محاباة ظاهرة للمسيحيين
واليهود فعينوهم فى مناصب الدولة بعد أن أقصوا المسلمين
عنها (٦٠) . وهكذا انفجرت مشاعر البغضاء بين المسلمين وأهل
الذمة ، وبين المسيحيين واليهود . وقدم المسلمون الاحتجاجات
على تسلط الذميين عليهم . وأصبح من مهام صاحب ديوان الشام
وديوان الحجاز اخبار العزيز بالله ما تشكوه العامة من
النصارى(٦١) .

لكن تسلط اهل الذمة على المسلمين أصبح ظاهرة من ظواهر
الخلافة الفاطمية فى مصر وكتب المؤرخون القدامى مسلمون وغير
مسلمين عن تسلط الذميين واتساع سلطانهم الى حد يستلفت

(٦٠) أبو شجاع ظهير الدين الروذراوى (توفى سنة ٤٨٨ هـ /
١٠٩٥ م) : ذيل كتاب تجارب الأمم ص ١٨٦ (اكسفورد ٩٢١ م) ،
Mann: The Jews in Egypt .. PP. 19 —20.

(٦١) ابن القلانئى (توفى سنة ٥٥٥ هـ / ١١٦٠ م) : تاريخ ابن القلانئى
المسمى ذيل تاريخ دمشق . ص ٥٩ (بيروت ١٩٠٨ م) .

النظر . وأشار المؤرخون المحدثون الى ذلك صراحة (١٢) ، وبرغم أن العصر الفاطمي كان العصر الذهبي لأهل الذمة فى مصر الا انهم عانوا من تصرفات الخليفة الحاكم بأمر الله (٣٨٦ - ٤١١ هـ / ٩٩٦ - ١٠٢١ م) وتقلبه فى الرأى مثلما عانى بقية المصريين رجالا ونساء . وبالرغم من اعتماد الحاكم على كثير من أهل الذمة فى الحكم وصداقته لهم الا أنهم لقوا من أحكامه كثيرا من الشدائد مدة لا تقل عن تسع سنوات . ويعمل المقرئى شدته على أهل الذمة بأن « كثيرا منهم كان قد تمكن فى أعمال الدولة حتى صاروا كالوزراء ، وتعاضموا لاتساع أحوالهم وكثرة أموالهم ، فاشتد بأسهم وتزايد ضررهم ومكايدهم للمسلمين ، فأغضب الحاكم بأمر الله ذلك ، وكان لا يملك نفسه اذا غضب . » (١٣) .

وقد فصل الحاكم كثيرا من الموظفين من أهل الذمة (٤٦) . وفى سنة ٢٩٥ هـ (١٠٠٤ - ١٠٠٥ م) أمر الحاكم النصارى واليهود بشد الزنار ولبس الغيار (٦٥) . وتجددت أوامر الحاكم الخاصة بأهل الذمة فمنع أثرياءهم من امتلاك العبيد واستخدام المسلمين ، كما أمر بهدم كنائس القاهرة وأمر بهدم كنيسة القيامة بالقدس . وفى سنة ٥٠٠ هـ (١٠٠٩ م) أمر بالغاء أعياد أهل الذمة وصودرت أوقاف الكنائس والأديرة لحساب بيت المال . وتجددت الأوامر فى

Goitein : Jews and Arabs P. 82. (New York 1955); (١٢)

O'Leary (De Lacy) : A Short History of the Fatimid Khalifate P. 114 (London 1925).

(٦٣) المقرئى : خطط ج ٢ ص ٤٩٥ .

(٦٤) يحيى بن سعيد الأنطاكى : صلة تاريخ سعيد بن بطريق ، ص ١٨٥ .

(٦٥) الزنار : الحزام الخاص بأهل الذمة . والمقصود بلبس الغيار

الشارة التى يعرف بها أهل الذمة .

سنة ٤٠٢ هـ (١٠١١ م) وسنة ٤٠٣ هـ (١٠١٣ م) . وبالغ الحاكم فخير أهل الذمة بين الاسلام أو القتل فأسلم البعض وهاجر البعض خارج الديار الى بلاد الروم والى بلاد النوبة والحبشة ، وكتب البعض أيمانهم (٦٦) .

والحقيقة ان الشعب المصرى كله ابتلى بتصرفات الحاكم بأمر الله والعبث بأقداره ، فلم تكن وطأة الحاكم على أهل الذمة بأقل من وطأته على المسلمين من أهل السنة . وكانت تصرفات الحاكم متناقضة فيأمر بالشيء ثم ينقضه ، وكانت سياسته مع رعاياه على اختلاف أديانهم ومذاهبهم تتميز بالعنف كما تتميز بالشيء الكثير من التذبذب والاضطراب . وفى سنة ٤١١ هـ (١٠٢٠ م) أصدر الحاكم سجلا سمح فيه لأهل الذمة بعمارة الكنائس ، وأعفاهم من لبس الغيار ، كما اذن للذين أُجبروا على اعتناق الاسلام بالعودة الى دينهم (٦٧) . ويقول المؤرخ ابن زولاق انه ارتد فى سنة ٤١١ هـ أكثر من سبعة آلاف يهودى الى دينهم القديم فى يوم واحد . كذلك أمر الحاكم فى هذه السنة باعادة بناء الكنائس التى كان قد هدمها

(٦٦) يحيى بن سعيد الانطاكى : تاريخ ص ١٩٥ ، ابن الراهب : تاريخ ص ١٣٥ - ١٣٦ (نشرة لويس شيخو . بيروت ١٩٠٣ م) ، المقرئى : خطط ج ٢ ص ٢٨٥ و ٢٨٨ ، أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ج ٤ ص ١٧٧ ، ابن سعيد المغربى : النجوم الزاهرة فى حلى حضرة القاهرة . ص ٥٢ - ٥٣ (تحقيق دكتور حسين نصار - القاهرة ١٩٧٠ م) .
المقرئى : الخطط ج ٢ ص ٤٩٦ .

(٦٧) ساويرس : سير لآباء البطارقة - المجلد الثانى - الجزء الأول ص ١٣٥ ، ١٣٧ ، ويحيى بن سعيد الانطاكى . تاريخ ص ٢٣١ ، ٢٣٨ .

وأعاد اليها أملاكها . كذلك عاد الى مصر كثيرا ممن كانوا قد هاجروا منها (٦٨) .

وفى سنة ٤١١ هـ (١٠٢٠ م) توجه الى الحاكم الأب سلمون رئيس دير طورسيناء وبسط له حالة رهبان الدير والتمس منه اعادة الأوقاف التى صأدرها قلبى الحاكم طلب رئيس الدير . وفى نفس السنة استأذن الأب سلمون فى عمارة دير القصير على جبل المقطم واعادة الرهبان اليه فوافق الحاكم وصدر سجل بذلك فى ربيع الآخر من سنة ٤١١ هـ . وفى جمادى الآخرة من نفس السنة صدر سجل باعادة بناء كنيسة القيامة فى القدس . وأنس الحاكم بالأب سلمون وأصبح لا يؤخر له طلبا بشأن اصلاح حال الكنائس وأهل الذمة (٦٩) .

وحين تولى الظاهر لاعزاز دين الله الخلافة فى شوال سنة ٤١١ هـ (١٠٢٠ م) بعد أبيه الحاكم أصدر سجلا قرىء على الناس منح فيه أهل الذمة الأمان على أنفسهم وأموالهم ودينهم ، وأذن لمن أظهر الاسلام كرها بالعودة الى دينه فعاد كثيرون الى المسيحية واليهودية وأخذ الظاهر الجزية ممن عادوا الى دينهم ، ومن أهل الذمة الذين عادوا الى مصر والذين كانوا قد هاجروا منها أيام الحاكم (٧٠) .

(٦٨) يحيى بن سعيد الانطاكى ص ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ابن اياس : بدائع الزهور فى وقائع الدعور ج ١ ص ٥١ (بولاق ١٣١١ هـ) ، حسن ابراهيم حسن : تاريخ الدولة الفاطمية ص ٢٠٨ - ٢٠٩ .

(٦٩) يحيى بن سعيد الانطاكى : تاريخ . ص ٢٢٨ - ٢٣٢ .

(٧٠) يحيى بن سعيد الانطاكى : ص ٢٣٥ - ٢٣٦ ، ٢٣٩ ، والمقرئى : الخطط ج ١ ص ٣٥٤ ، وأبو المحاسن : النجوم الزاهرة ج ٤ ص ١٧٧ ، وابن اياس : بدائع الزهور ج ١ ص ٥٠ - ٥١ .

وهكذا نرى أن أحكام الخليفة الحاكم بأمر الله كانت أحكاما غريبة وشاذة ومتناقضة شأنها شأن أحكامه على المسلمين من أهل السنة وعلى النساء وعلى وزرائه والمقربين إليه .

ومما يضيف إلى غرابة هذه الأحكام الاجبار على اعتناق الاسلام أو الهجرة من الوطن ثم السماح بالردة والعودة واعادة فرض الجزية .

وبالرغم من اضطهاد الحاكم لأهل الذمة في فترات معينة خلال حكمه فإن أهل الذمة كانوا يلعبون دورا هاما في ادارة مصر وسياستها فكان منهم وزراء الحاكم بأمر الله وكتابه ، وكان منهم عمال الخراج وكتاب الدواوين .

وليس من شك في أن مغالاة الفاطميين في الاعتماد على أهل الذمة في شئون دولتهم أدى إلى تسلط أهل الذمة على المسلمين .
ووجد استياء العامة متنفسا له في تصرفات الحاكم الغريبة المتناقضة ولكن لم تلبث أن طويت هذه الصفحة العجيبة في تاريخ مصر في أواخر أيام الحاكم وفي خلافة ابنه الظاهر (٤١١ - ٤٢٧ هـ / ١٠٢٠ - ١٠٣٦ م) وعادت الطمانينة إلى النفوس ، نفوس أهل الذمة والمسلمين .

ويظهر مما كتبه ساويرس أن التمييز بين المسلمين وأهل الذمة في الزى لم يكن المقصود منه دائما الحط من شأنهم أو تحقيرهم ، فقد أمر الوزير الفاطمي بدر الجمالي (٧١) بأن يميز بين المسلمين

(٧١) بدر الجمالي هو وزير الخليفة الفاطمي المستنصر بالله منذ سنة ٤٦٦ هـ (١٠٧٣ م) وكان واليا لكما قبل مجيئه إلى مصر كما كان أرمني الأصل .

والنصارى ، وبين النصارى واليهود فى اللباس ، وكان ذلك بناء على مشورة مستخرج الجوالى أى القائم بشئون الجزية (٧٢) .
ولا يتطرق إلينا الشك فى أن هذا التمييز فى اللباس كان لتيسير مهمة جمع الجزية خصوصا وان هذا التمييز كان اثناء الخلافة الفاطمية المتسامحة وفى عهد وزير عرف بالتسامح الشديد .

وهكذا عاد الهدوء الى أهل الذمة وظلوا آمنين طوال العصر الفاطمى والأيوبي وبلغوا مبلغا كبيرا من الثروة والنفوذ والسلطان فى عصور المماليك . ويصف ابن الاخوة (٦٤٨ - ٧٢٩ هـ / ١٢٥٠ - ١٣٢٨ م) حال أهل الذمة فى زمانه فيقول ان دورهم صارت تعلق على دور المسلمين ومساجدهم ، وأصبحوا يدعون بالنعوت التى كانت للخلفاء ويكونون بكناهم ومن نعوتهم الرشيد وأبو الحسن وأبو الفضل كما « ركبوا مركوب المسلمين ولبسوا أحسن ملبوسهم ٠٠٠ » (٧٣) .

وكان عمل الأقباط فى الادارة المالية يمكنهم من النفوذ والمال . وفى هذه المناسبة نذكر أن السلطان الناصر محمد بن قلاوون ابطل مكس ساحل الغلة (٧٤) ، وكانت هذه الضريبة عظيمة الايراد تسبب اذى كثيرا للناس وحاول الأقباط عبثا اعادتها (٧٥) . وذكر المؤرخ

(٧٢) ساويرس : سير الابهاء البطارقة - المجلد الثانى - الجزء الثالث ص ٢١٨ (نشر الجمعية القبطية) .

(٧٣) ابن الاخوة : معالم القرية فى احكام الحبة ص ٤٢ - ٤٣ .

(٧٤) مكس ساحل الغلة هى الضريبة التى تفرض على الفلال المجلوبة الى مينائى القاهرة والفسطاط .

(٧٥) المقرئى : الخطط ج ١ ص ٨٧ - ٨٨ ، وأبو المحاسن : النجوم

الزاهرة ج ٩ ص ٤٣ - ٤٤ .

المقریزی أن الأمير یلبغا السالمی الاستادار (٧٦) أخبره أن المكوس كانت أيام وزارته بضعا وسبعین ألف درهم یومیا لم یکن ینفق منها شیء فی مصالح الدولة . • انما هی منافع للقبط دون غیرهم « (٧٧) •

أما اليهود فقد قدرهم برنارد بریدنباخ فی عصر الممالیک و فی القاهرة وحدها بخمسة عشر ألف یهودی كانوا یشتغلون بمختلف الأعمال لاسیما التجارة والأعمال المصرفية (٧٨) • وعمل بعضهم بالترجمة وقد ذکر طافور الذی زار مصر أيام السلطان برسبای أن مترجم السلطان کان یهودیا ثم أسلم وغیر اسمه من حایم الی صایم (٧٩) • وكان متولی دار الضرب أيام السلطان الغوری یهودیا هو المعلم یعقوب (٨٠) •

ومع ازدياد نفوذ أهل الذمة و ثرائهم وتسلطهم على المسلمين فی عصر الممالیک نرى مرة أخرى القیود علیهم فی الملابس والوظائف ودواب الركوب وبناء الكنائس • وأفتى بعض الفقهاء بوجوب التزام أهل الذمة بالشروط العمرية • وبرغم تسامح سلاطين الممالیک وبرغم حياد الحكومة نفسها وهدوء موقفها ازاء أهل الذمة وحمايتها لهم تمسكا بروح الدين الاسلامی وما یقضى به من التسامح ،

(٧٦) الاستادار : وظيفة من وظائف ارباب السیوف یتولى صاحبها نشون بیوت السلطان (القلقشندی : دیج الاعشى ج ٤ ص ٢٠ ، ج ٥ ص ٤٥٧) •

(٧٧) المقریزی : الخلط ج ١ ص ١٠٦ •

(٧٨) Larrivaz (F.) : Le Sainte Pérégrination de Bernard de Breydenbach. P. 56 (Le Caire 1904).

(٧٩) طافور : رحلة طافور فی عالم القرن الخامس عشر المیلای (ترجمة وتقديم د. حسن حبشی) ص ٦٥ القاهرة ١٩٧٢ م •
(٨٠) ابن ایاس : بدائع الزهور ج ٣ ص ٧ •

وضمانا لحسن سير الأعمال العامة ، فان الحكومة كانت تضطر أحيانا الى الزام أهل الذمة بالقيود المختلفة فى الملابس والكنائس والوظائف ارضاء لمشاعر الناس ازاء المشاغبات التى يقوم بها أهل الذمة أحيانا أو سوء معاملة الموظفين الذميين للمسلمين والتعالى عليهم ، أو ارضاء لبعض الفقهاء وعلماء الدين الذين كانوا يرون ان أهل الذمة تجاوزوا كل حد ، واما لجلب المال الذى يدفعه أهل الذمة الأثرياء لرفع القيود المختلفة . والظاهر ان الدواوين كانت خاصة بالموظفين القبط فى عصر المماليك مما كان سببا فى قيام سلسلة من المشاغبات والفتن بين المسلمين والأقباط فى القرنين (٨ - ٩ هـ / ١٤ - ١٥ م) أشار اليها المقرئى (٨١) وكان المسلمون يهدفون بها الى اخراجهم من الدواوين .

وقد بدأ فرض القيود على أهل الذمة فى عصر المماليك فى سنة ٧٠٠ هـ / ١٣٠١ م بمرسوم أصدره السلطان الناصر محمد بن قلاوون ، وجدده السلطان الصالح صالح بن الناصر محمد بن قلاوون فى سنة ٧٥٥ هـ / ١٣٥٤ م وحفظه لنا القلقشندي (٨٢) وأشار اليه المؤرخون (٨٣) .

وقد تعددت الأوامر لأهل الذمة والقيود فى سننى ٧٢٠ هـ /

(٨١) المقرئى : الخطط ج ٢ ص ٤٩٧ - ٥٠٠ ، ٥١٢ - ٥١٧ .

(٨٢) القلقشندي : صبح الأعشى ج ١٣ ص ٣٧٨ ، ٣٨٧ .

(٨٣) انظر مثلا : ابن أيبك الدوادار : الدر الفاخر فى سيرة الملك الناصر

ص ٤٧ - ٥١ (القاهرة ١٩٦٠ م) ، والسيوطى : حسن المحاضرة ج ٢

ص ٢١١ (القاهرة ١٢٩٩ هـ) ، المقرئى : السلوك ج ٢ ق ٣ ص ٩٢٤ - ٩٢٥ .

١٣٢٠م (٨٤) و ٧٢٠ هـ / ١٤١٧ م (٨٥) و ٨٢٢ هـ / ١٤١٩ م (٨٦) ،
و ٨٣٠ هـ / ١٤٢٦ م (٨٧) ، و ٨٥٤ هـ / ١٤٥٠ م و ٨١٨ هـ /
١٤٦٣ م (٨٨) .

وليس من شك في أن كثرة اصدار هذه الأوامر والمراسيم
تبين أن القيود على أهل الذمة لم تكن تراعى الا فترات قصيرة جدا
ثم يهمل شأنها ، هذا فضلا عما نعرفه من المصادر والوثائق المختلفة
من تمتع أهل الذمة حينئذ بكافة الحريات الاجتماعية والسياسية
والدينية .

ويشير المؤرخون أيضا الى حوادث فردية استتفزازية من
جانب أهل الذمة ضد المسلمين (٩٨) كما يشيرون الى عدة حرائق
أشعلها أهل الذمة في القاهرة والفسطاط في سنة ٦٦٣ هـ /
١٢٦٤ م (٩٠) وفي سنة ٧٢١ هـ / ١٣٢١ م (٩١) وفي سنة ٧٥١ هـ /
١٣٥٠ م (٩٢) .

-
- (٨٤) المقرئى : السلوك ج ٢ قسم ١ ص ٢٢٢ - ٢٢٨ .
(٨٥) ابن حجر : انباء الفجر ج ٣ ص ١٤١ .
(٨٦) المقرئى : السلوك ج ٤ قسم ، ص ٤٨١ ، ٤٩٥ ، والعينى :
عقد الجمان حوادث سنة ٨٢٢ هـ (مخطوط) .
(٨٧) ابن حجر : انباء الفجر ج ٣ ص ٣٨٢ .
(٨٨) أبو الحسن : النجوم الزاهرة ج ١٥ ص ٤٠٧ (تحقيق الدكتور
ابراهيم طرخان - القاهرة) .
(٨٩) انظر العينى : عقد الجمان . حوادث سنة ٦٩٢ هـ (مخطوط) .
(٩٠) الفضل بن أبى الفضائل : النهج السيد ص ٤٧٥ - ٤٧٩ ،
والمقرئى : الخطط ج ٢ ص ٧ .
(٩١) المقرئى : السلوى ج ٢ قسم ١ ص ٢٢٠ .
(٩٢) المقرئى : الخطط ج ٢ ص ٣٠ - ٣٢ .

وكانت الدولة تلجأ الى رؤساء أهل الذمة فى مثل تلك الظروف ليقوموا بردع رعاياهم . ففى حوادث سنة ٧٢١ هـ حين استدعى بطرك الأقباط للتحقيق فى تلك الحوادث قال : « هؤلاء سفهاء النصارى قصدوا مقابلة سفهاء المسلمين على تخريبهم الكنائس » (٩٣) . وكان يستتبع حركات العنف من جانب أهل الذمة أحيانا الزام الذميين بالقيود فى الملابس وطردهم من وظائفهم فى دواوين السلطان ودواوين الأمراء واغلاق الكنائس كما حدث فى سنة ٧٢١ هـ / ١٣٢١ م (٩٤) .

ويذكر المقرئى أنه بعد حوادث سنة ٨٢٢ هـ / ١٤١٩ م (اعتنق بعض الموظفين من أهل الذمة الاسلام وصاروا يتعاضمون « . . . على أعيان أهل الاسلام ، والانتقام منهم باذلالهم وتعويق معاليمهم ورواتبهم حتى يخضعوا لهم ويترددوا الى دورهم ويلحوا فى السؤال ولا حول ولا قوة الا بالله . . . » (٩٥) .

وأدرك المعاصرون هذه الحقيقة فى سنة ٧٥٥ هـ (١٣٥٤ م) استقر الأمر على منع أهل الذمة من الخدمة فى دواوين الدولة والأمراء حتى فى حالة اعلانهم الاسلام (٩٦) .

ويبدو أيضا أن المشاكل التى تعددت بشأن تجديد الكنائس وترميمها وبنائها جعلت السلطان الظاهر خشقدم (٨١٥ - ٨٧٢ هـ)

(٩٣) المقرئى : الخطط ج ٢ ص ٥١١ .

(٩٤) المقرئى : السلوك ج ٢ قسم ١ ص ٢٢٢ - ٢٢٧ .

(٩٥) المقرئى : السلوك ج ٤ قسم ١ ص ٤٩٤ .

(٩٦) المقرئى : السلوك ج ٢ قسم ٢ ص ٩٢٤ .

١٤٦٠ - ١٤٦٧ م) يستحدث وظيفة جديدة عين لها الأمير جانبك الدوادار « ٠٠٠ للنظر على الكنائس والتحدث على ما يتجدد فيها من العمائر لما أعيا الملك الظاهر أمرها ٠٠ « (٩٧) . كذلك أرسلت سفارات من الدولة البيزنطية والحبشة للشفاعة فى فتح الكنائس (٩٨) .

وعلى أية حال فانا لاحظنا انفجار المشاعر الغاضبة بين المسلمين وأهل الذمة أيام الفاطميين والماليك حين تسلط الذميون على المسلمين وحين نال أهل الذمة النفوذ الواسع والثراء الفاحش . ولم تكن حركات المشاغبات أو التضيق على أهل الذمة تشكل تيارا عاما وإنما عاش أهل الذمة فى هدوء فى معظم الأحيان ولم يحرموا من حقوقهم فى وطنهم . كذلك أسهم أهل الذمة الى حد كبير فى الإدارة المالية فى العصر العثمانى فكان الصرافون فى القرى والأقاليم من الأقباط فى الغالب . وكان الصراف يقوم بتحديد الضرائب التى تجب على الفلاحين كما يقوم بجمعها منهم (٩٩) .

(٩٧) أبو المحاسن : منتخبات من حوادث الدهور ج ٤ ص ٨٠٢
(كاليفورنيا ١٩٣٠ م) .

(٩٨) على سبيل المثال : سفارة الدولة البيزنطية سنة ٧٠٠ هـ / ١٣٠٠ م (المقرئى : السلوك ج ١ قسم ٣ ص ٩١٢ - ٩١٣) ، وسفارة ملك الحبشة سنة ٧٢٦ هـ / ١٣٢٥ م (المقرئى : السلوك ج ٢ قسم ١ ص ٢٧٠) ، والنويرى : نهاية الأرب ج ٣١ ورقة ٦٦ - مخطوط مصور فى دار الكتب المصرية رقم ٥٤٩ معارف عامة) .

Gibb and Bowen : Islamic Society and the West. (٩٩)
P. 202.

(قام بترجمة هذا الكتاب بعنوان « المجتمع الإسلامى والغرب » الدكتور أحمد عبد الرحيم مصطفى - القاهرة ١٩٧٠ م) .

كذلك شغل الأقباط مناصب بعض المباشرين فى الخزينة المصرية ،
أى المشرفين عليها ، وكانوا يعرفون باسم المعلمين الأقباط ، كما
شغلوا مناصب المباشرين للأمراء ، ولكبار الشخصيات فى المجتمع
المصرى ، ولمشايع العربان . وبلغ بعض المعلمين الأقباط أو
المباشرين شأننا كبيرا فى مصر العثمانية فى أواخر القرن الثامن
عشر الميلادى وأوائل القرن الثالث عشر الهجرى فتمتعوا بالثروة
الطائلة واقتنوا الجوارى والعبيد(١٠٠) .

أما اليهود فى مصر العثمانية فقد عملوا صرافين فى خزينة
مصر والقاهرة وكانوا يقومون بمهمة احصاء النقود التى تحصلها
أقلام الروزنامة(١٠١) ، وذلك تحت اشراف الروزنامجى ، كذلك كان
يؤخذ منهم البازركانات وهم الذين يمثلون اتباع الباشا العثمانى
المختصين بالشئون التجارية ، وعمل اليهود أيضاً مديرين للجمارك
وخاصة جمرك الاسكندرية وبولاق ومصر القديمة(١٠٢) .

وقد حاول والى مصر أحمد باشا الدفتردار ١٠٨٦ هـ (١٦٧٥م)

(١٠٠) عن المعلم بين الأقباط انظر :

Déhérain : L'Egypte : Turquie T. V. P. 81 (Paris 1931),

Description de l'Egypte (Par les Savants de l'Expédition. 2e.
édit.). T. II. PP. 134 — 135.

(١٠١) كان ديوان الروزنامة مختصا بجمع الأموال الاميرية أى ايرادات
مصر ، وصرفها فى الوجوه المقررة لها وكان يرأس هذا الديوان الروزنامجى .
وكان الروزنامجى مسئولا أمام السلطان مباشرة عن ادارة مالية مصر .

(١٠٢) انظر : الدمرداش : الدرر المصانة فى أخبار الكنانة ج ١
ص ٢٧ ، ٣٥ (مخطوط فى جزئين فى المتحف البريطانى فى لندن) .

منع اليهود من مناصب صيارف الخزينة واستبدأهم وتعيين المسلمين بدلا منهم ولكنهم مالبثوا أن عادوا لشغل مناصبهم (١٠٦) .

وكانت علاقات المسلمين وأهل الذمة فى العصر العثمانى علاقات طيبة بصفة عامة كما كانت طوال تاريخ مصر الاسلامى . ولم يتعرض أهل الذمة للاضطهاد فى العصر العثمانى الا فى اوقات الاضطرابات والفتن . فكانت الادارة العثمانية تصدر اليهم بعض الأوامر التعسفية التى تقضى بهدم كنائسهم ، أو حل أوقافهم أو الزامهم بتصغير عمائمهم ، أو منعهم من ركوب الخيل . لكن هذه الأوامر سرعان ماكانت تلغى ولا يعمل بها بعد أن يسعى أصحاب الثراء والنفوذ منهم لابطالها ببذل الأموال لرجال السلطة (١٠٤) .

وإن دخلت مصر فى تاريخها الحديث على يد محمد على ، ونفضت عن نفسها حبات من غبار عقلية العصور الوسطى فى الغرب والشرق لم ير محمد على أية ضرورة للتضييق على أهل الذمة فى الملابس ودواب الركوب ، ومظاهر العظمة والأبهة ولا فى بناء الكنائس . ويحدثنا الجبرئى عن الأمر الذى صدر فى سنة ١٢٣٣ هـ (١٨١٧ م) الى الأقباط والأروام بخصوص ملابسهم ودواب ركوبهم .

(١٠٣) انظر : يوسف اللوانى (ابن الوكيل) : تحفة الأجياب بمن ملك مصر من الملوك والنواب ص ١٠٨ (مخطوط بمكتبة رفاة الطهطاوى فى سوهاج فى صعيد مصر رقم ٢٨ تاريخ . ويتناول هذا المخطوط تاريخ مصر وولاتها من سنة ٩٢٣ هـ الى سنة ١١٣١ هـ بتفصيل كبير) .

(١٠٤) الجبرئى (عبد الرحمن) : عجائب الآثار ج ٢ ص ١١٦ و ١٥٥ (بولاق ٤ اجزاء ١٢٩٧ هـ) .

ويظهر أن هذا الأمر كان شكليا فقط ومجاراة من محمد على لبعض العقول التي تحجرت وبعدت عن سماحة الدين الاسلامي .
وأدرك الجبرتي أن هذا الأمر لن ينفذ فعلا فأضاف تعليقا على الأمر الصادر بقوله : « فما أحسن هذا النهي لو أدام » (١٠٥) .

أما السماح ببناء الكنائس أو تجديدها فأننا نجد في محفوظات عابدين كثيرا من الأوامر منذ عهد محمد على الخاصة ببناء الصادر بقوله : « فما أحسن هذا النهي لو أدام » (١٠٥) .

(١٠٥) الجبرتي : عجائب الآثار . ج ٤ ص ٢٨٨ .
(١٠٦) محفوظات عابدين : سجل ٧٢٨ « تركي » ديوان الخديوي بتاريخ ٧ المحرم ١٢٣٥ هـ (١٨١٩ م) ، وسجل ٨١٨٢ ص ٤٢٦ . أمر عالي بتاريخ ١٨ رمضان ١٢٧١ هـ (١٨٥٤ م) ، وسجل ١٩ « معية تركي » بتاريخ ١٢ شعبان ١٢٤١ هـ / ١٨٢٥ م ، وسجل ٧٤٠ « معية تركي » ص ٤ بتاريخ ١٥ شعبان ١٢٤٣ هـ (١٨٢٧ م) ، وسجل ٧٣٩ ص ٥٦ بتاريخ ١٣ رمضان ١٢٤٤ هـ (١٨٢٩ م) .

خاتمة

وبعد ، فقد حاولنا فى بحثنا هذا أن نبين الأحكام التى خضع لها أهل الذمة فى مصر الاسلامية منذ أن فتحتها العرب على يد عمرو بن العاص فى القرن الأول الهجرى (السابع الميلادى) الى أن ولى حكمها محمد على فى عصرنا الحديث فى القرن الثالث عشر الهجرى (التاسع عشر الميلادى) أى فى فترة اثنى عشر قرناً .

وقد بينا فى البداية موقف الاسلام من أهل الذمة ، ثم فصلنا فى بحثنا مدى تطبيق التشريع الاسلامى على أهل الذمة فى مصر مبينين الفرق بين الأحكام الاسلامية والأحكام المدنية . واثرننا الى العهد النبوى لرهبان شبه جزيرة سيناء ، ثم بحثنا « عهد عمر » أو ما يعرف باسم « الشروط العمرية » وبيننا رأينا فى الشروط العمرية . وفصلنا البحث فى الجزية فى مصر الاسلامية من حيث حكم الجزية فى الاسلام ، وشروطها ، ثم بينا مقدارها فى مصر وطرق جبايتها ومواعيد الجباية ، وهل جمع بين الجزية والزكاة فى مصر ، وهل خضع الرهبان للجزية ولسائر الضرائب .

كذلك وضحنا بالأرقام مستنديين على الأوراق البردية والوثائق والمصادر القديمة ، ان الجزية كانت ضريبة بسيطة لا يدفعها الا الرجل القادر كما كانت تتناسب مع دخل وثررة من يدفعها ،

وناقشنا ساويرس بن المقفع مؤرخ سير الآباء البطارقة الذى يؤكد ان الاعفاء من الجزية كان من أهم أسباب انتشار الاسلام فى مصر . ثم بينا متى الغيت الجزية فى مصر وما تبع ذلك من أحكام بالنسبة للذميين فى مصر . وأثبتنا أن الجزية لم تفرق بين المصريين مسلمين ودميين .

كذلك بحثنا علاقة ولاة الأمور فى مصر الاسلامية مع رؤساء أهل الذمة وأنهم كانوا لا يتدخلون فى شئونهم الا حيثما تستدعى مصلحة البلاد وأمنها العام ذلك التدخل ، كما كانوا يتدخلون لفض المنازعات بين طوائف أهل الذمة فى مصر . وكان حكام مصر الاسلامية يحرصون على حماية أهل الذمة وحماية رؤسائهم وكانت العلاقة بينهم علاقة احترام متبادل ، وفى الوقت نفسه كان حكام مصر الاسلامية يحرصون على أن يكون رؤساء أهل الذمة مملين بأصول دياناتهم وأن يكونوا أعضاء عاملين فى وطنهم . كذلك حرص الحكام وعامة الشعب على رعاية الرهبان وعلى صلة الود معهم حتى أصبحت الأديرة مكانا يقصده المسلمون على اختلاف طبقاتهم لقضاء أوقات فراغهم .

وقد بينا فى بحثنا هذا مدى خضوع أهل الذمة للقضاء الاسلامى وأخذهم بأحكام المواريث والهبة فى التشريع الاسلامى . ثم عرضنا لأحكام أوقاف أهل الذمة ، وتبين لنا من دراستنا أنه لم يكن هناك فرق بين أحكام أوقاف المسلمين وأحكام أوقاف أهل الذمة .

كذلك عرضنا للأحكام الخاصة بوظائف أهل الذمة فى الدولة المصرية وتلك الخاصة بملابسهم ودواب ركوبهم وبناء أو تجديد كنائسهم ، وخلصنا الى أن هذه الأحكام لم تكن أحكاما اسلامية ، وانما كانت أحكاما مدنية ووقتية سرعان ما يهمل أمرها وينعدم تنفيذها . ولاحظنا ظهور هذه الأحكام فى عصرين من ازهى عصور مصر الاسلامية ومن أكثرها تسامحا مع أهل الذمة وهما عصر الخلافة الفاطمية فى مصر وعصر سلاطين المماليك ورأينا أنه قد ارتفع أهل الذمة فى هذين العصرين الى منصب الوزارة وأصبحوا الكتاب الرئيسيين لدى الخلفاء والسلاطين والأمراء وتحكموا فى كافة أمور البلاد وزاد تحكمهم ووصل الى حد الطغيان والفساد على حد تعبير المؤرخين القدامى ، وتعتمد البعض اذلال المسلمين وأدى هذا فى بعض الأحيان الى احتجاج الفقهاء وعامة المسلمين والى مطالبة أولى الأمر بالحيلولة دون سيطرة أهل الذمة .

واستتبع ذلك اصدار تشريعات تحد من نشاط أهل الذمة وتبعدهم عن وظائف الحكومة وتلزمهم بالتزام زى يميزهم عن المسلمين والاقتصر فى الركوب على الحمير دون الخيل وعدم تجديد الكنائس أو بناء كنائس جديدة . ولكن لاحظنا أيضا أن قسوة التشريعات التى كانت تصدر ضد أهل الذمة وحدة لهجتها لا تنم عن الواقع اذ انها لم تكن تنفذ كاملة وسرعان ما يهمل تنفيذها الى أن تقوم تشريعات جديدة لتأكيدها .

وقد تبين لنا من خلال دراستنا لأحكام أهل الذمة أن أهل الذمة لم يكونوا مواطنين من الدرجة الثانية وانما كانوا هم واخوانهم المسلمين اخوة وابناء وطن واحد وأفراد أسرة واحدة . وكانت سياسة التسامح الدينى هى الطابع العام لحكام مصر الاسلامية ، أما المصريون المسلمون فقد كانوا اخوة للمصريين

الذميين خصوصا وان أغلبيتهم كانوا من أصل قبلى . واذا دققنا النظر فى بعض الحوادث الفردية التى سيطر فيها ضيق الأفق والتعصب فاننا لا نستطيع تفسيرها الا بأنها حوادث عادية فى أسرة واحدة أو حوادث غوغائية ولا يمكن أن نقارنها بالتعصب الذى ساد أوروبا فى العصور الوسطى . وأما بعض المشاغبات العنيفة التى قام بها نفر من أهل الذمة أو المسلمين فى عصر المماليك فقد نسبها رؤساء أهل الذمة الى قلة من السفهاء ، أما المقرئى - عمدة مؤرخى العصور الوسطى - فقد استهجن مثل هذه الحركات التى أتت من بعض السفلة على حد تعبيره .

وحيث كانت تبدو بادرة من التعصب أو الجمود الفكرى الذى يبعد عن روح الاسلام وتعاليمه كان أهل الذمة يجدون فى الفقهاء وفى المثقفين وفى عامة الشعب من يقف شى صفهم ويدافع عنهم . وظهرت هذه الروح السمحة فى مؤلفات المسيحيين والمسلمين على حد سواء . ولم يتوان الفقهاء فى الدفاع عن أهل الذمة اذا دعت الضرورة الى ذلك كما فعل الليث بن سعد ، وعبد الله بن لهيعة ، فى عصر الولاة فى مصر ، وكما فعل ابن دقيق العيد فى عصر المماليك . بل أن قضاة المسلمين استخدموا الكتاب النصارى وأنصفوا أهل الذمة فى أحكامهم . وكان حكام مصر الاسلامية يتخذون أطباءهم من المسيحيين واليهود ، كما اتخذ الكثير منهم مستشاريهم وكاتمى أسرارهم من أهل الذمة .

ولم يتوان حكام مصر الاسلامية فى الالتجاء الى العنف ضد المسلمين اذا بدرت بادرة ظلم أو تعصب تجاه أهل الذمة . ففى حوادث سنة ٧٥٥ هـ / ١٣٥٤ م نودى فى القاهرة ومصر الا يتعرض احد لليهود والنصارى(١) .

(١) المقرئى : السلوك ج ٢ تم ٣ ص ٩٢٤ - ٩٢٥ .

ولاحظنا بصفة عامة حكمة أولياء الأمور وكره عامة المسلمين
وأهل الذمة لأعمال العنف . وفى شعبان سنة ٧٩٣ هـ / ١٢٩١ م
قبض السلطان الظاهر برقوق على الأمير « ناصر الدين بن أقبغا
١ ص » شاد الدواوين وضربه وصادره بسبب شكوى نصارى
الشوبك من اضطهاده لهم وابتزازه اياهم (٢) .

كذلك حدث فى سنة ٧٩٧ هـ / ١٣٩٥ م أن أمر السلطان برقوق
بضرب القاضى المالكى نائب قاضى القضاة اقتصاصا منه بسبب
شكوى أحد النصارى ضده (٣) .

وأظهر الأقباط وعامة أهل الذمة فى مصر الاسلامية ارتياحهم
للحكومة الاسلامية ، ولم يقتصر هذا الشعور على السنوات الأولى
بعد فتح العرب لمصر وإنما نلاحظ ذلك فى مناسبات مختلفة ، كما
نقرأ الكثير عن مدى تقدير أهل الذمة فى مصر الاسلامية لأولى
الأمر ، فضلا عن اخوتهم الصادقة للمصريين المسلمين . وقيل فى
مناسبة زيارة الخليفة المأمون العباسى لمصر فى أوائل القرن الثالث
الهجرى (التاسع الميلادى) أن سيدة قبطية أصرت على استضافة
الخليفة فى ضيعتها هو وحاشيته وقواده وعساكره ، وكانت دهشة
الخليفة عظيمة لفرط كرم تلك السيدة ومظاهر ثرائها وكان ردها
أن ما رآه الخليفة هو من خيرات الأرض الزراعية ومن عدل أمير
المؤمنين (٤) . كذلك تتضح العلاقات الطيبة بين المصريين المسلمين
والمصريين الذميين ، من كتابات ساويرس مؤرخ الكنيسة المصرية
ومن كتابات سائر المؤرخين المصريين مسلمين وغير مسلمين .

(٢) ابن الفرات : تاريخ الدول ج ٩ ص ٢٦٠ .

(٣) المقرئى : السلوك ج ٣ قسم ٢ ص ٨٣٠ ، وابن الفرات : تاريخ

الدول والملوك ج ٩ ص ٤٠٢ .

(٤) المقرئى : الخطط ج ١ ص ٨١ .

ونعرف مثلا انه حين مرض أحمد بن طولون - مؤسس الدولة الطولونية فى مصر - مرضه الأخير ، خرج المصريون مع نساتهم وأولادهم يدعون له بالشفاء فخرج المسلمون والمسيحيون واليهود(٥) • ولعل أبلغ دليل على أن أهل الذمة المصريين لم يعتبروا أنفسهم مواطنين من الدرجة الثانية بل تكاتفوا دائما مع المسلمين المصريين فى أوقات السراء والضراء ، وحين جاءت الحملات الصليبية الى الشرق والى مصر اظهروا تعصبا شديدا لوطنهم مصر ، ولم ينخدعوا بدعوى الصليبيين من أنهم أبناء دين واحد ، ولم يرحبوا بالصليبيين أو يساعدهم كما فعل الأرمن واللبنانيون والسوريون والروم • وفى دراستنا لأحكام أهل الذمة فى مصر الاسلامية لم نعثر على مايدعيه بعض المستشرقين من أن الذميين كانوا يدفعون ضرائب أكثر مما كان يدفع المسلمون • فالذمى كان يدفع الجزية فى حين كان يدفع المسلم ضريبة الزكاة ، وفيما عدا ذلك كان المصريون جميعا يخضعون لضرائب واحدة • بل ان عمل الأقباط فى الادارة المالية كان يمكنهم من الثراء الواسع ومن التخلص من بعض الضرائب • وفى هذه المناسبة نذكر أن السلطان الناصر محمد بن قلاوون أبطل مكس ساحل الغلة(٦) •

وكانت هذه الضريبة عظيمة الايراد تسبب اذى كثيرا للناس ،

(٥) انظر : Zaky M. Hassan : Les Tulundies, PP. 216 — 222. (Paris 1933).

سيدة كاشف : أحمد بن طولون ص ٢١٣ - ٢١٩ ، ٢٦٨ (اعلام العرب رقم ٤٨ القاهرة ١٩٦٥ م) •

(٦) هى الضريبة التى تفرض على الفلال المجلوبة الى مينائى القاهرة والفسطاط •

وحاول الأقباط عبثا اعادةتها(٧) ، وذكر المقرئى أن الأمير يلبغا الساطى الاستادار أخبره أن المكوس أيام وزارته « بضعا وسبعين ألف درهم يوميا لم يكن ينفق منها شىء فى مصالح الدولة ٠٠ انما هى منافع للقبط دون غيرهم »(٨) .

وقد رأينا أهل الذمة فى مصر يمتلكون الضيعات الكبيرة التى عرفت فى الأوراق البردية العربية باسم الاوسيات أو الوسيات(٩) فضلا عن الملكيات المتوسطة والصغيرة . كذلك جنى أهل الذمة الأموال الطائلة من التجارة ، وأثبتت وثائق الجنيزة أن التجار اليهود شاركوا فى تجارة الكارم طوال عهد الفاطميين جنبا الى جنب مع المسلمين(١٠) . وكون عدد كبير من اليهود ثروات طائلة من تجارة الكارم مثل بنو سهل(١١) .

وقد رأينا من دراستنا لأحكام أهل الذمة فى مصر الاسلامية انهم لم يكونوا طبقة فى المجتمع المصرى وانما كانوا فى قلب وشرايين الجسم المصرى ، ففى كل طبقة من طبقات المجتمع المصرى

(٧) المقرئى : الخطط ج ١ ص ٨٧ - ٨٨ ، أبو المحاسن : النجوم الراهرة ج ٩ ص ٤٣ - ٤٤ .

(٨) المقرئى : الخطط ج ١ ص ١٠٦ .

(٩) عرفت الملكيات الكبيرة من الأرض فى العصر الرومانى فى مصر باسم أرض الوسبة *Gê ousiaké* وظل هذا الاسم الاصطلاحى مستعملا فى العصر العربى كما ورد فى أوراق البردى العربية التى نشرها الأستاذ ادولف جرومان .

Goitein : New Lights on the beginning of the (١٠)
Karimi Merchants PP. 175 — 185 JRAS T. II. 1958).

Goitein : Jews and Arabs. P. 115.

(١٢)

كان فيها المسلمون وأهل الذمة ، فكان هناك الموظفون والفنانون والصناع والتجار والمزارعون وأصحاب الأراضي الزراعية والعلماء والأطباء والشعراء والأدباء والمؤرخون وسائر المثقفين كما كان فيهم أصحاب المهن ، وذوو الحاجة من فقراء الشعب ، والغوغاء .

وقد اشترك المسلمون وأهل الذمة فى مصر الاسلامية فى الأعياد الدينية والقومية . ولم يختلف أهل الذمة عن المسلمين فى مصر الاسلامية فى العادات والتقاليد ، ولم ينعزل أهل الذمة عن المسلمين فى أحياء خاصة أو فى مدن خاصة فى مصر . ولم نستطع فى كثير من الأوراق البريدية أن نتبين ديانة المصريين لأن معظم المصريين بعد الفتح العربى مسلمين كانوا أو أقباطا احتفظوا بأسمائهم القبطية أو المصرية القديمة . كما أنه منذ القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) نرى القوم يتعاملون فى عقود البيع والشراء والديوان والميراث والهبة حسب الشريعة الاسلامية ، ونرى ذلك ينص عليه فى العقود المختلفة . كما أن الأوراق البريدية والوثائق التى وصلتنا منذ القرن الثالث الهجرى تبدأ بالبسملة بينما كنا نلاحظ قبل ذلك أن بعض الوثائق تبدأ «باسم الأب والابن والروح القدس» . بل اننا نرى من خلال سير الآباء البطاركة لساويرس ، أن البطاركة ورجال الدين أنفسهم بدأوا كتاباتهم بالبسملة (١٢) . وقد لاحظنا أن ساويرس مؤرخ البطاركة يكثر من استعمال الألفاظ والتعبيرات الاسلامية مثل كلمة المؤمنين ويعنى بهم الأرثوذكسيين ، والمصاحف

(١٢) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثالث - الجزء الاول ص ٧ - ٩ (نشر الجمعية القبطية - القاهرة ١٩٦٨ م) . وقد لاحظنا البدء بالبسملة فى تعزية من أحد رجال الدين الأقباط للبطرك فى سنة ٥٠٦ هـ (١١١٢ م) ، وجاء رد البطرك على التعزية مبتدئا بالبسملة أيضا .

ويعنى بها المجلدات ، كذلك يطلق لفظ المصطفى على القديسين فيقول
مثلا القديس مرقس الانجيلي المصطفى .

ونستطيع القول اننا اجتهدنا فى بحثنا هذا لنوضح الكثير
من الأمور الغامضة ، وأن نصحح الكثير مما كان يفهم خطأ ، وأن
نظهر بوضوح جانبا من جوانب الحضارة الاسلامية المجيدة التى
قامت على أساس التسامح الدينى ، ذلك التسامح الذى لم تكن
أوريا تعرفه فى العصور الوسطى ، وحتى بعد الثورة الفرنسية فى
العصر الحديث ، لم يستطع الغرب أن يتحرر من التعصب وضيق
الأفق فى أحوال مختلفة .

صدر فى هذه السلسلة :

- ١ - مصطفى كامل فى محكمة التاريخ
د . عبد العظيم رمضان
- ٢ - على ماهر
اعداد : رشوان محمود جاب الله
- ٣ - ثورة يوليو والطبقة العاملة
اعداد : عبد السلام عبد الحلیم عامر
- ٤ - التيارات الفكرية فى مصر المعاصرة
د . محمد نعمان جلال
- ٥ - غارات أوربا على الشواطئ المصرية فى العصور
الوسطى
عظية عبد السميع
- ٦ - هؤلاء الرجال من مصر ج ١
لمعى المطيعى
- ٧ - صلاح الدين الأيوبي
د . عبد المنعم ماجد
- ٨ - رؤية الجبرتي لأزمة الحياة الفكرية
د . على بركات


- ٩ - صفحات مطوية من تاريخ الزعيم مصطفى كامل
د . محمد انيس
- ١٠ - توفيق دياب ملحمة الصحافة الحزبية
محمود فوزى
- ١١ - مائة شخصية مصرية وشخصية
شكرى القاضى
- ١٢ - هدى شعراوى وعصر التنوير
د . نبيل راغب
- ١٣ - اكدوبة الاستعمار المصرى للسودان
د . عبد العظيم رمضان
- ١٤ - مصر فى عصر الولاة
د . سيدة اسماعيل كاشف
- ١٥ - المستشرقون والتاريخ الاسلامى
د . على حسن الخربوطلى
- ١٦ - فصول من تاريخ حركة الاصلاح الاجتماعى فى مصر
د . حلمى احمد شلبي
- ١٧ - القضاء الشرعى فى مصر فى العصر العثمانى
د . محمد نصر فرحات
- ١٨ - الجوارى فى مجتمع القاهرة المملوكية
د . على السيد محمود
- ١٩ - مصر القديمة وقصة توحيد القطرين
د . أحمد محمود صايون

- ٢٠ - المراسلات السرية بين سعد زغلول وعبد الرحمن فهمى
د ٠ محمد أنيس
- ٢١ - التصوف فى مصر ابان العصر العثمانى ج ١
توفيق الطويل
- ٢٢ - نظرات فى تاريخ مصر
جمال بدوى
- ٢٣ - التصوف فى مصر ابان العصر العثمانى ج ٢
توفيق الطويل
- ٢٤ - الصحافة الوفدية
د ٠ نجوى كامل
- ٢٥ - المجتمع الاسلامى
ترجمة : د ٠ عبد الرحيم مصطفى
- ٢٦ - تاريخ الفكر التربوى فى مصر الحديثة
د ٠ سعيد اسماعيل على
- ٢٧ - فتح العرب لمصر ج ١
ترجمة : محمد فريد ابو حديد
- ٢٨ - فتح العرب لمصر ج ٢
ترجمة : محمد فريد ابو حديد
- ٢٩ - مصر فى عهد الاخشيديين
د ٠ سيدة اسماعيل كاشف
- ٣٠ - الموظفون فى مصر
د ٠ حلمى أحمد شلبي

- ٢١ - خمسون شخصية وشخصية
شكرى القاضى
- ٢٢ - هؤلاء الرجال من مصر ج ١
لمعى المطيعى
- ٢٣ - مصر وقضايا الجنوب الافريقى
د . خالد الكومى
- ٢٤ - تاريخ العلاقات المصرية المغربية
د . يونان لبيب برزق
- ٣٥ - اعلام الموسيقى المصرية عبر ١٥٠ سنة
عبد الحميد توفيق زكى
- ٣٦ - المجتمع الاسلامى والغرب ج ٢
ترجمة : د . أحمد عبد الرحيم مصطفى
- ٣٧ - الشيخ على يوسف
قائىف : د . سليمان صالح
- ٢٨ - فصول من تاريخ مصر الاقتصادى والاجتماعى فى
العصر العثمانى
د . عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم
- ٣٩ - قصة احتلال محمد على لليونان
د . جميل عبيد
- ٤٠ - الأسلحة الفاسدة ودرها فى حرب ١٩٤٨
د . عبد المنعم الدسوقى الجميعى
- ٤١ - محمد فريد الموقف والمأساة
رفعت السعيد

- ٤٢ - تكوين مصر عبر العصور
محمد شفيق غربال
- ٤٣ - رحلة فى عقول مصرية
ابراهيم عبد العزيز
- ٤٤ - الأوقاف والحياة الاقتصادية فى مصر فى العصر
العثمانى
د . محمد عفيفى
- ٤٥ - الحروب الصليبية ج ١
تأليف : وليم الصورى
ترجمة : أ . د . حسن حبشى
- ٤٦ - تاريخ العلاقات المصرية الأمريكية ١٩٣٩ : ١٩٥٧
تأليف : د . عبد الرؤوف أحمد عمرو
- ٤٧ - تاريخ القضاء المصرى الحديث
تأليف : أ . د لطيفة محمد سالم
- ٤٨ - الفلاح المصرى
تأليف : د . زبيدة عطا
- ٤٩ - العلاقات المصرية الاسرائيلية
تأليف : أ . د . عبد العظيم رمضان
- ٥٠ - الصحافة المصرية والقضايا الوطنية
تأليف : د . سهير اسكندر
- ٥١ - تاريخ المدارس فى مصر الاسلامية
اعداد : د . عبد العظيم رمضان

- ٥٢ - مصر فى كتابات الرحالة والقناصل الفرنسيين فى
القرن الثامن عشر
تأليف : د ٠ الهام محمد على ذهنى
- ٥٣ - أربعة مؤرخين وأربعة مؤلفات من دولة المماليك
د ٠ محمد كمال الدين عز الدين على
- ٥٤ - الأقباط فى مصر فى العصر العثمانى
تأليف الدكتور محمد عفيفى
- ٥٥ - الحروب الصليبية ج ٢
ترجمة وتحقيق د ٠ حسن حبشى
- ٥٦ - المجتمع الريفى فى عصر محمد على
د ٠ حلمى أحمد شلبى
- ٥٧ - مصر الاسلامية وأهل الذمة
د ٠ سيدة اسماعيل كاشف




الفهرس

الصفحة

٥	تقديم د . عبد العظيم رمضان
٧	مقدمة
٩	أحكام أهل الذمة فى مصر الاسلامية
٣٩	عمر بن الخطاب والشروط العمرية
٥١	ديانات ومذاهب أهل الذمة فى مصر الاسلامية
٥٩	الجزية فى مصر الاسلامية
١٠١	حكام مصر الاسلامية ورؤساء أهل الذمة
١٢٥	المواريث والهبة
١٦٣	خاتمة
١٧٣	صدر فى هذه السلسلة

رقم الايداع ١٩٩٢/٩٢٥٣

الترقيم الدولى 9 — 3184 — 01 — 977 I.S.B.N.



مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

يتناول الكتاب بالبحث معنى اصطلاح اهل الذمة ويتحدث عن التشريع الإسلامى لأهل الذمة الأقباط واليهود والعهد النبوى لرهبان شبه جزيرة سيناء والأمان الإسلامى للبطرك بنيامين ، كما يتحدث عن الرهبان والأديرة ، وعهد عمر او الشروط العمرية وديانات ومذاهب اهل الذمة كما يتناول بالبحث حكم الجزية فى مصر الإسلاميه حتى إلغائها فى عهد محمد سعيد باشا عام ١٨٥٥ و اوضاع الرهبان ، واهل الذمة فى مصر من واقع المراسيم ووثائق دير سانت كاترين ، والأوراق البريدية ، وعلاقة حكام مصر الإسلاميه برؤساء الأقباط واليهود ، وعداد الأقباط للمصليبيين .

تناول الكتاب أيضا النظم القضائى لأهل الذمة والمواريث والهبه والأوقاف والأحكام المدنية الخاصة بالوظائف العامة والملابس ودواب الركوب وبناء الكنائس .
وبذلك يغطى الكتاب جانبا هاما من جوانب الحياة الاجتماعية فى مصر الإسلاميه ويستحق بالتالى أن يحتل مكانا مرموقا فى المكتبة العربية وتاريخ المصريين .